

الفصل الثاني

مخطط بونزي

المخطط

أصدرت القاضية الفيدرالية غلاديس كيسلر Gladys Kessler في 19/نوفمبر 2009م، رأياً حول التماس المثول أمام القضاء لمعتقل غوانتانامو، فرحي سيد بن محمد Farhi Saeed Bin Mohammed تأمر بموجبه الحكومة باتخاذ جميع الخطوات الدبلوماسية المناسبة، والضّرورية؛ لتسهيل إخلاء سبيل مُقدّم الالتماس فوراً⁽¹⁾.

فرحي سيد بن محمد جزائري في الخمسين من عمره أقام في أوروبا مهاجراً غير شرعي منذ العام 1989م، في فرنسا أولاً، ثم في إيطاليا، وأخيراً في المملكة المتحدة التي دخلها بجواز سفر مزور في 7/يناير 2001م، أملاً -كما قال- في أن يجد وظيفة أفضل، وفي يونيو سافر جواً إلى باكستان، ومنها إلى أفغانستان في يوليو سعياً وراء امرأة سويدية وافقت على الزواج منه، ومساعدته على جعل هجرته نظامية.

بعد هجمات 11 سبتمبر الإرهابية حيث التقطته الشرطة الباكستانية، وأجريت له مقابلة من قبل أمريكيين، وحُوّل إلى معتقل أمريكي، وأصبح واحداً من أوائل الأسرى الذين نُقلوا جواً إلى غوانتانامو في فبراير من العام 2002م.

وبما أن المحكمة العليا أكدت في العام 2008م، أن لمعتقلي غوانتانامو حقاً دستورياً؛ لرفع دعوى تحقيق في قانونية حبسهم لدى المحاكم الفيدرالية، فقد ترتب على الحكومة أن تبين بأدلة كثيرة أن اعتقال السجين كان مسوّغاً، ولتسوية الانتقال، كان عليها أن تبين أن المعتقل كان عضواً، أو داعماً قوياً للقاعدة، أو لطالبان، وقد اعتمدت الحكومة في قضية فرحي سيد بن محمد كما في قضايا أخرى كثيرة، على أدلة (فسيفسائية) لتؤكد صفة محمد مقاتلاً عدواً،

وهي تشير إلى أن المعلومات الواردة فيها، والمؤيدة للمزاعم بمجملها قد جاءت لتؤيد النتيجة التي تبين أن اعتقال السجين كان مبرراً، ويمكن أن تتضمن الأدلة إشاعات، ومعلومات أخرى لا يمكن قبولها في الإجراءات الجنائية، وفي قضية ابن محمد تراوحت مثل هذه الأقاويل من إشاعات ذات الدرجة الثانية إلى المزاعم؛ من أجل الحصول على المعلومات بالتعذيب، ولم يعد أي بيان في حقيقته، يعني وصفاً حرفياً لما قيل⁽²⁾.

إن الدليل على أن فرحي سيد بن محمد ينتمي إلى القاعدة أو طالبان، حيث يتألف من واقعة استخدامه أسماء مستعارة، وأجوزة سفر مزورة، وأنه كان يرتاد مساجد في لندن مع منتمين لمؤسّسات إرهابية، وأنه كان قد سافر إلى باكستان، ومنها إلى أفغانستان، وأقام في مضافة في أفغانستان تسهّل نقل المجندين إلى معسكرات تدريب في المنطقة، وذهب من هناك ليتدرّب في معسكر من معسكرات القاعدة قبل عودته جواً إلى باكستان بعد هجمات 11/9/2001م الإرهابية، وقد حكمت القاضية كيسلر بأن الأدلة الحكومية أيّدت المزاعم كلها من حيث إقامته المزعومة في المضافة، وقد قالت المحكمة:

إنّ السبب الذي أورده محمد لذهابه إلى أفغانستان لا يصدق، فضلاً عن ذكره روايات متناقضة عن إقامته في مضافة جلال آباد، وهذه النتائج تنسف محاولاته دحض الأدلة الصادقة التي قدّمتها الحكومة التي مفادها أن محمد أقام بين مؤيدي القاعدة عندما كان هناك، وأكدت الحكومة أن من المحتمل أن يكون قد سافر إلى هناك حتى جُند؛ ولذلك تصدّق المحكمة أدلة الحكومة المتعلقة بالسُّلوك السابق لمقدم الطلب⁽³⁾.

لكنّ الإقامة في مضافة لها صلات بالقاعدة لا يثبت أن ابن محمد قد التحق بالقاعدة، أو بطالبان، فهذا التأكيد يعتمد على شهادة معتقلٍ آخر:

حيث تريد الحكومة إثبات الدليل على أن الملتمس قد غادر مضافة جلال آباد؛ ليتدرّب في أحد معسكرات القاعدة، ثم عاد إلى جلال آباد قبل هروبه من البلد

إلى باكستان بعد 11 سبتمبر، ويتألف الدَّعم الرَّئيس لهذا القول من بيان لبنيام محمَّد الذي قال للمحقِّقين في خليج غوانتانامو، في أكتوبر ونوفمبر من العام 2004م، إنَّ هذا الملتمس قد التحق معه في معسكر تدريب⁽⁴⁾.

على أيِّ حال، فلا بدَّ من وجود مشكلة في هذا الزَّعم:

حيث يُوكد الملتمس أن بيانات بنيام محمد، وهي الدليل الوحيد الآخر الذي قال: إن الملتمس كان في معسكر تدريب، وهذا لا يمكن الاعتماد عليه؛ لأنه عانى سوء معاملة شديدة مديدة، جسديَّة، ونفسيَّة عندما كان في المعتقل الأمريكي منذ عام 2002م، حتى عام 2004م، وعندما كان بنيام محمَّد معتقلاً في أمكنة في باكستان، والمغرب، وأفغانستان، عُذِّب وأجبر على الاعتراف بمزاعم كثيرة، وقد أنكر معظمها منذئذ، وعندما وصل بنيام محمَّد إلى خليج غوانتانامو ورطَّ الملتمس بأنشطة التَّدريب، على أيِّ حال عندما أُخلي سبيله من خليج غوانتانامو، وقَّع على تصريحٍ محلَّف ادَّعى فيه أنه لم يلتق الملتمس أبداً، إلا عندما اعتُقِل الاثنان معاً في خليج غوانتانامو؛ وبذلك يتصلَّص من بياناته التي قالها في خليج غوانتانامو عن التَّدريب مع الملتمس، وقال بنيام في ذلك التَّصريح: إنَّه أجبر على الإدلاء ببيانات كاذبة عن كثير من المعتقلين، بمن فيهم الملتمس، وقال بنيام محمَّد: إنَّه أدلى بتلك البيانات، بسبب التَّعذيب، وإنَّه لَقَمَ قدرًا كبيرًا من المعلومات في أثناء اعتقاله، حيث لجأ إلى ابتكار بعض الحكايات⁽⁵⁾.

قالت كيسلر: لا تتحدَّى الحكومة أدلَّة الملتمس المتعلقة بسوء معاملة بنيام محمَّد؛ بل إنَّ البيانات التي أعطيت إلى المحقِّق من مكتب التحقيقات الفيدرالي عندما وصل إلى غوانتانامو لم تؤخذ بالقسوة والشَّدة، وإنَّه كان في واقع الأمر وديًا، ومتعاونًا، يبدأ التَّقرير عن مقابله الأولى في كوبا في 29/أكتوبر 2004م، بوصف مجاملاتٍ مختلفة للمعتقلين، وتحيَّتهم بتحيَّة إسلاميَّة، وتقديم القهوة لهم، وكان التَّبادل الموجز في المعلومات حول صحَّة بنيام محمَّد، وعلَّق

المعتقل الخاضع للتحقيق بأنه بخير، لقد استمرَّ اللقاء أكثر من ساعتين باللغة الإنكليزية، وجرى نسخه.

بعد هذا التمهيد يشيد التقرير إلى أنه عُرِضَ على بنيام محمَّد 27 صورة فوتوغرافية لأشخاص مختلفين، تعرَّف على 12 منهم، وتعرَّف على الملتمس من كنيته (عبدالله) مدَّعيًا أنه تدرب في معسكر جزائري معه، وأنه سافر معه أخيرًا إلى قندهار (هكذا كما ورد في التقرير)، وأشار عميلٌ خاصٌّ في نهاية التقرير أنَّ المحقِّق معه كان متعاونًا، ومؤدبًا، وأنه أجاب عن الأسئلة من دون إظهار علامات خداع، أو مقاومة لتقنيَّات التحقيق، فضلًا عن أنَّ بنيام محمَّد كان أحيانًا كثيرة يتكلَّم بحريَّة من غير أن يُسأل، أو يُطلب منه الكلام، وأن المعلومات التي قدَّمها عدَّت متناسقةً، ومنسجمةً مع معلوماتٍ سابقةٍ كان قد قدَّمها، علمًا أن التقرير لم يذكر أين قدَّم محمَّد تلك المعلومات السابقة⁽⁶⁾.

كرَّر بنيام محمَّد تأكيداتَه المتعلقة بفرحي سيِّد بن محمَّد عندما استُجوب ثانيةً في الشَّهر اللاحق، وأصرَّ محامو الحكومة ثانيةً على القول: إنَّ التحقيق لم يكن قسريًّا، وقالت الحكومة: سواء أسيَّت معاملته قبل وصوله إلى غوانتانامو أم لا، فإنَّه قد انقضى وقتٌ كافٍ منذ أن أسيء إليه، وإنَّ ظروف مقابلات غوانتانامو كانت سليمةً بما يكفي؛ للقبول بأنَّ هذه المزاعم كانت صادقةً، ومقبولةً.

لم توافق القاضية كيسلر: إذ قضت بقولها: إنَّ المحاكم لم تر أبدًا أنَّ مرور مدَّة معيَّنة من الزَّمن يمكن أن يزيل ما يحدثه سوء المعاملة السَّابقة من تشويه.

واستنتجت هذه المحكمة أنَّ الانقطاع الزَّمني في هذه الحالة لم يكن كافيًا. إذا ما أخذنا بالحسبان طول مدَّة الإساءة، وقسوتها، وحقيقة أنها كانت تهدف إلى المساس بالملتمس عقليًّا، وجسديًّا؛ لعزل البيان عن أثر كلِّ ما سبق.

لقد كان لتجربة بنيام محمَّد الوحشيَّة، والطويلة أهميةً كبيرةً عند المحكمة، بادئ الأمر؛ فمثلاً: لم تكن حالته كونها حالة شخص يُستجوب مرارًا وتكرارًا من قِبَل ضابط شرطة في بلده،

ومن قِبَل أناسٍ من زملائه في مركز الشرطة على مدى أيامٍ عديدةٍ من دون نومٍ، مع تناول الحدِّ الأدنى من الطَّعام والماء.

انظر قضيةً أشكروفت ضدَّ ولاية تينيسي Tennessee 322us.143,153 1541944 وقضيةً ريك Reck ضدَّ بيت Pate 367us.433,440-4411961 (متهم بالقتل زُجَّ في الحبس الانفرادي ثمانية أيام، واستجوب استجواباً واسعاً أربعة أيام، وهو مريض)، في حين لم يُقبَل سيناريو أشكروفت، ولا سيناريو ريك، فلا يمكن مقارنتهما بالوقائع المزعومة هنا.

والفرق، بالطبع، هو أنَّ صدمة بنيام محمَّد، والأذى الذي لحق به استمرَّ سنتين طويلتين، إذ كان يُعذَّب في أثناء تلك المدَّة جسدياً، ونفسيّاً، حيث بُتِرَت بعض أعضائه. وحُرِّم النَّوم، والطَّعام، وكان يُنقل بسرعةٍ من سجنٍ أجنبيٍّ إلى آخر، وكان معتقلوه يضعونه في أوضاعٍ مشدَّدةٍ ومتوتِّرةٍ أيَّاماً متواصلةً، وكان يُجبر على سماع موسيقى عاليةٍ حادَّةٍ خارقةٍ للأذان، وصراخ سجناء آخرين محتجزين في زنزانيةٍ حالكة السَّواد، وكان يُجبر طوال الوقت على اتِّهام نفسه، وآخرين غيره بمؤامراتٍ تُعرض الأمريكيِّين للخطر، ولم تُنفَّذ الحكومة هذه الأدلَّة، ولم تناقشها⁽⁷⁾.

وتتابع القاضية كيسلر رأيها:

حتى على الرَّغم من تغيُّر هويَّات المحقِّقين من باكستانيِّين لا أسماء لهم، إلى مغاربة، وإلى أمريكيِّين، وإلى عميلٍ خاصٍّ، فما لا شكَّ فيه أنَّ بنيام محمَّد قد احتجَّز في أثناء محنته كلُّها بتوصيةٍ من الولايات المتَّحدة، وقد غيَّر معتقلوه مواقع اعتقاله، وكانوا يغيِّرون باستمرارٍ مواضعه ضمن المعتقل، وكان يُنقل من بلدٍ إلى بلدٍ، ويُستجوب، ولا يُسمح له الاتصال بمستشارٍ حتى وصوله إلى خليج غوانتانامو بعد استجوابه من قبل عميلٍ خاصٍّ. انظر JE 72 (تصريح محامي بنيام محمَّد، كلايف ستافورد سميث Clive Stafford Smith الذي يقول فيه:

إنه لم يلتق بموكله حتى مايو 2005م.

ومن منظور بنيام محمد، لم يكن أيُّ سببٍ منطقيٍّ يدعو إلى الاعتقاد بأنَّ نقله إلى خليج غوانتانامو يبشِّرُ بمعاملة أكثر إنسانيةً، وأخيراً كانت هذه هي المرَّة الثالثة التي أُجبر فيها على نقله جواً إلى بلدٍ أجنبيٍّ؛ حيث يوضع تحت السُّلطة الأمريكيَّة، فضلاً عن استخدام وابلٍ من الإساءات الجسديَّة والنفسية بصورة مستمرَّة؛ للتأثير فيه، حتى يقول للمحققين ما يريدون هم أن يسمعوا، والأكثر قبولاً ومعقوليةً هو أن يعرف بما يُرضي العميل الخاصَّ انسجاماً مع ما علّمه معتقلوه كيف يسلك، كان يُعيد سرد الحكاية، مضيفاً إليها أموراً مثل حضوره تدريجياً، عسى ذلك أن يساعد في النهاية على وضع حدٍّ للكابوس الذي يعانیه⁽⁸⁾.

* * *

عندما أُسر أبو زبيدة في 28/مارس 2002م، سيق سبعة آخرون إلى الاعتقال في غارة على منزل آمن في فيصل آباد في باكستان، ثم أُرسل ستة منهم مباشرة إلى غوانتانامو، أمَّا السَّابع (وهو شابٌّ سوريٌّ في التاسعة عشرة من العمر، اسمه نور الدين)، فأصيب في أثناء الغارة ولم يُرسل، كما ذكرت صحيفة الواشنطن بوست ربّما بسبب صغر سنِّه، وحالته المضطَّربة، أجاب على الفور عن أسئلة الولايات المتَّحدة، كما قال الموظفون، واستمرَّ الاستجواب شهوراً، في باكستان أولاً، ومن ثم في معتقل في المغرب، وقال عميل السي. آي. إيه، جون كيرياكو John Kiriako الذي شارك في الغارة، لمراسل الصَّحيفة: لقد أُصيب بالذُّعر على الأغلب ممَّا يمكن أن نفعله معه، إذ استنتج أن حياته قد انتهت⁽⁹⁾.

وما قاله نور الدين لأسريه، وما كرَّره بوضوح بعد إخضاعه لعملية التَّرحيل الاستثنائية، وسجنه في المغرب، هو أن أبا زبيدة الذي كان معجباً به جداً، لم يكن شخصيةً رفيعةً في القاعدة، بل كان شخصاً ينظِّم السَّفر، وعملياتٍ تعبويةً للمجنَّدين الباحثين عن تدريبٍ في معسكراتٍ متنوِّعة، بعضهم منتمٍ إلى القاعدة، وبعضهم يقيمون في معسكر خالدين Khalden الذي كان أبو زبيدة على صلة به في تسعينيات القرن العشرين 1990م، وكانوا على خلافٍ مع القاعدة، يُعدون لتدريب الشباب المتطوِّعين للقتال في البوسنة والشيشان، وعلى الرغم من اتِّصال أبي

زبيدة المتكرّر بقيادة القاعدة، فإنّه لم يكن مخطّطاً، ولا جزءاً ممّن خطّط لهجمات 11 سبتمبر، أو أيّ عملياتٍ كبرى للقاعدة⁽¹⁰⁾.

وعلى الرّغم من تحذيرات نور الدّين، فقد قال جورج بوش مخاطباً مشاهديه ومستمعيه في حملة لجنة كونيتيكت Connecticut الجمهوريّة لجمع المال في التّاسع من أبريل 2002م، وبعد أكثر من أسبوعٍ قليل من ربط أبي زبيدة بعربةٍ نقّالةٍ، ونقله جواً إلى أحد مواقع السي. أي. إيه السّوداء في تايلاند: لقد جلبنا ذلك اليوم فتى اسمه أبو زبيدة؛ إنّه أحد المخطّطين الفعّالين الكبار؛ لإحداث الموت والخراب في الولايات المتّحدة، ولم يعد يخطّط أو يتأمر بعد؛ لأنّه الآن حيث ينبغي له أن يكون⁽¹¹⁾.

وفي اليوم الثاني ألقى القبض على بنيام محمّد في مطار كراتشي بجواز سفرٍ مزوّر، وهو يحاول الصّعود إلى طائرة في رحلة إلى لندن، حيث كان يقيم فيها مهاجراً شرعيّاً في السّنوات السّبع الماضية.

ولد محمّد الذي كان في ذلك الوقت قد بلغ من العمر 23 عاماً في أثيوبيا، ولكنه غادر البلد في عام 1992م، مع والده الموظّف التّنفيذي للخطوط الجويّة التي تملكها الدّولة، باحثاً عن لجوء عن طريق البحار إثر انهيار نظام منغستو هيلي ماريام Mangisto Haile Mari-am. أقاما في منطقة واشنطن DC مدّة سنتين، ثم حاولا الذهاب إلى المملكة المتّحدة، ومن ثم وجد بنيام نفسه وهو في سن السادسة عشرة وحيداً في لندن بعد أن قرّر والده العودة إلى الولايات المتّحدة للعمل فيها، فالتحق بنيام بمدرسة ثانويّة، ومن ثمّ بمعهد متوسّط، وما إن بلغ العشرين من العمر حتى صار يعاني مشكلة المخدرات، وقد حصل على وظيفة حاجب مسجد في لندن الغربية عندما كان في الثانية والعشرين من عمره واعتنق الإسلام، وبعد بضعة شهور سافر جواً إلى إسلام آباد بقصد التّخلص نهائيّاً من عادة تعاطي المخدّرات، وقد اعترف أنّه قضى بعض الوقت في مضافة في جلال آباد حيث التقى متمرّدين شيشانيّين، ثمّ التحق بدورة في معسكر لتدريب المجنّدين في الأسطول البحريّ في أفغانستان مدّة خمسة وأربعين يوماً، شملت

التدريب على الأسلحة الصغيرة أملاً - كما يقول - بدعم القضية الشيشانية، ثم هرب إلى باكستان ضمن موجة المهاجرين إثر غزو الولايات المتحدة أفغانستان، مقررًا العودة إلى لندن. حجز تذكرة سفر بالطائرة في 3/ إبريل 2002م، ولكنه أعيد بسبب الشك في صحة جواز سفره، وحاول ثانية بعد أسبوع، حيث اعتقل هذه المرة، وقضى عشرة أيام في سجن باكستاني من دون تحقيق، ثم نُقل في 20/ إبريل 2002م إلى مركز تحقيق تابع للمخابرات الباكستانية حيث استقبله عملاء مكتب التحقيقات الفيدرالي، وقد طلب محامياً، ورفض التحدث معهم، إذ قال: إنه لا علاقة للأمريكيين به، وقد سجّل المحامي ملاحظات من المقابلة الأولى مع موكله في غوانتانامو في مايو من العام 2005م، وبلغه محمد أنه رفض التّكلم في كراتشي حتى سمحوا بتوكيل محام؛ لأن القانون كفل له ذلك، فأجابه عناصر مكتب التحقيقات الفيدرالي: إن القانون قد تغير ولا يوجد محامون، ويمكنك التعاون معنا - اختر أحد الأسلوبين: الأسهل أو الأصعب⁽¹²⁾.

وتستمر ملاحظات المحامي:

كانت هناك أربع زنانات صغيرات كل منها 2.5×2م، وفي أثناء وجوده عُلق أسبوعاً كاملاً بحزام جلديّ ربط على رصغيه، ولم يستطع سوى الوقوف، وكان يُسمح له بالنزول فقط للذهاب إلى المراض مرتين في اليوم، وكان يُقدّم له طعاماً من أرز وفاصولياء كل يومين.

قال بنيام: حدث ذلك لي للمرّة الأولى، وظننت أنّ الأمر سينتهي، ومع ذلك وُجّهت لي تهديدات بالضرب.

وصف محمد أربعة محقّقين من مكتب التحقيقات الفيدرالي، تشك Chuck رجل أبيض في ما يقارب الأربعين من العمر، ورجل أسود البشرة لم يُذكر اسمه في الخامسة والثلاثين من العمر، ويتكلم اللغة السواحلية، و جيني Jenny امرأة بيضاء في الأربعينيات من عمرها.

ويبدو أنّ مكتب التحقيقات الفيدرالي كانوا يظنون أنّ إقامته في الولايات المتحدة مدّة قصيرة تعني أنه كان يخطط لعمل شيء ما، ولكن بنيام قال: كنت ذاهباً إلى المملكة المتحدة.

وبدا أن مكتب التحقيقات الفيدرالي يظنون أنه كان من كبار رجال القاعدة.

ولكن بنيام يتساءل: كيف؟

لم يكن قد مضى على اعتناقي الإسلام سوى بضعة أشهر، وقبل ذلك كنت مدمناً على المخدرات، والواقع أنني سافرت في محاولة مني للتخلص من هذه العادة. قال تشك في اليوم الأول من التحقيقات: إن كنت لا تريد التكلّم معي فسنبعثك إلى بلد آخر، فهنا لا نستطيع أن نفعل ما نريد، ولا يستطيع الباكستانيون أن يفعلوا تماماً ما نريدهم أن يفعلوه، أما هناك فسوف يتعاملون معك.

عند هذه النقطة أخبرهم بنيام باسمه وعنوانه، فدقّق تشك ذلك مع البريطانيين، وتبيّن أن ما قاله صحيح.

طرح تيري الأسئلة نفسها، وقال له: سأرسلك إلى إسرائيل، ثم هدّده بإرساله إلى البريطانيين، فالقوّات الجوية الخاصّة SAS تعرف كيف تتعامل معك. شرعوا بتعذيبه بعد زيارة تيري.

الباكستانيون لا يتكلّمون الإنكليزيّة، وبنيام لا يستطيع فهمهم؛ كل ما يفعلونه هو أن يدخلوا، ويجلدونه بسوط من جلد، والسّوط له مقبضٌ وشريطٌ جلديّ ذو وصلة تجعل نهايته المدوّرة ترتدّ على المضروب.

وجّه أحد الباكستانيين بندقيّةً إلى صدر بنيام، كانت البندقية نصف آليّة، ولقّمها بالرصاص أمام ناظره، حيث قال بنيام واصفاً ما حدث: لقد ضغطت البندقية على صدري؛ وقف أمامي، وعرفت أنني على وشك الموت، وقف هكذا مدّة خمس دقائق، ونظرت في عينيه، فرأيت خوفاً ينعكس فيهما، وقد كان لدي وقت لأفكر فيما سيحدث لو أطلق النّار، اعتقدت أنه ربما يضغط على الزناد ولا

أموت، بل ربما أُصاب بالشلل، لقد كان لدي وقت للتفكير في الاحتمالات كلها. دخل تشك بعد ذلك، ولم يقل شيئاً، حملق فيّ ثم انصرف⁽¹³⁾.

لقد استمرّ هذا التّحقيق أسبوعاً، وفي الوقت نفسه تماماً كان فريقا مكتب التّحقيقات الفيدرالي، و السي. آي. إيه منخرطين في نزاعٍ شديدٍ حول استجواب أبي زبيدة في موقع السي. آي. إيه الأسود في تايلاند⁽¹⁴⁾.

كان محقّقو ميتشل التابعون لـ السي. آي. إيه، قد قاطعوا ما بدا أنّه جلساتٌ مثمرةٌ مع عميلي مكتب التّحقيقات الفيدرالي علي صوفان، وزميله، وشرعوا بالتّعرية، وحرمان النّوم، فتوقف أبو زبيدة عن الكلام، وقال صوفان إلى اللّجنة القضائيّة في مجلس الشيوخ في شهادته التي أدلى بها في 13/مايو/2009م، بعد بضعة أيّامٍ من انقطاع الحصول على المعلومات، وبعد تساؤلات من واشنطن DC حول سبب الانقطاع المفاجئ للمعلومات بينما كانت سيلاً مستمراً في السابق؛ أعطينا سلطة السّيطرة على التّحقيق⁽¹⁵⁾. ثمّ عدنا إلى نهج التّحقيق غير الرّسمي، وفي غضون بضع ساعاتٍ بدأ أبو زبيدة يتكلم ثانيةً، وأعطانا معلوماتٍ استخباراتيّةٍ عمليّةٍ مهمة، ويشمل ما قدّمه لنا تفاصيل عن مؤامرةٍ خوسيه باديللا المسمّاة بـ (القنبلة القذرة)⁽¹⁶⁾.

على الرّغم من السّريّة الفائقة المحيطة ببرنامج التّرحيل، واعتقالهم، والتّحقيق معهم RDI التّابع لـ السي. آي. إيه، وذكرت الـ BBC في نشرة أخبارها يوم 2/إبريل 2002م، ما يأتي: ذُكر أنّ أحد مساعدي ابن لادن الكبار قد قال لمحقّقي الولايات المتحدة: إنّ شبكة القاعدة الإرهابيّة تعرف كيف تصنع قنبلةً قذرةً، واستشهد بقول بعض المسؤولين الأمريكيين الذين لم تُذكر أسماءهم، الذي مفاده أن أبا زبيدة الذي كان رئيس العمليّات عند ابن لادن حتى قبض عليه في باكستان الشهر المنصرم قال: إنّ المنظّمة تعرف أيضاً كيف تهرب القنبلة الذريّة إلى الولايات المتّحدة.

ولكن هؤلاء المسؤولين قالوا إن ادعاء أبي زبيدة مشكوكٌ جداً في مصداقيته، وهو الذي قال مؤخراً: إن القاعدة كانت تستهدف مصارف في الولايات المتحدة، وكان ذلك التقرير أساس تحذير مكتب التحقيقات الفيدرالي، وبقظته الأسبوع الماضي.

وقال مسؤول أمريكي لوكالة الأسوشيتدبرس Associated Press: ربّما لا تكون أقوال أبي زبيدة صحيحةً، وربّما هي مجرد تفاخر⁽¹⁷⁾.

ومع ذلك بدأت حكاية القنبلة القذرة تتشكّل على الفور، وتهيمن على التّحقيقات، فقال ضابطٌ سابقٌ في السي. آي. إيه في مقابلة جرت في العام 2009م⁽¹⁸⁾: كلُّ محقّق يسأل عنها، وفي ذلك الأسبوع سأل المحقّقون من مكتب التحقيقات الفيدرالي بنيام محمّد: إن كان قد تدربّ على الأسلحة المشعّة، فأجاب محمّد المحقّق تشك: إنّه عندما كان في منزل آمن في أفغانستان دخل على موقع في شبكة الإنترنت يعطي تعليماتٍ حول كيفية صناعة قنبلة ذرية، وهذه التّعليمات - في واقع الأمر - مأخوذة من مقالةٍ ساخرة كتبتها في عام 1979م، بربارة إهرينرايغ Barbara Ehrenreich، وبيتر بسكند Peter Biskind، وميتشو كاكو Michio Kaku عنوانها: كيف تصنع قنبلتك الهيدروجينية، وتضمّنت القطعة توجيهات، مثل:

حوّل الغاز أولاً إلى سائل بإخضاعه للضغط، حيث يمكنك استخدام منفاخ درّاجة عادية لهذه الغاية، ثم اصنع جهاز طردٍ مركزيّ منزليّ، واملأ دلوّاً بحجم قياسيٍّ بكميةٍ من سائل اليورانيوم هيكسا فلورايد قدرها كوارتر (وحدة وزن تساوي 28 باونداً في إنكلترا، و25 في أمريكا)، واربط حبلًا طوله ستُّ أقدام بيد الدلو، ثمّ لوّح بالحبل، والدلو المربوطة به حول رأسك بأسرع ما يمكن، وتابع ذلك 45 دقيقة تقريباً، ثم اشرع بإبطاء الحركة تدريجيّاً، وضع الدلو بلطف على الأرض، عندها سيطفو اليورانيوم 235؛ لأنّه أخف؛ فيمكن قشده عندئذٍ

من الواضح أنها كانت فكاهاً، لا يمكن أن يخطر ببالي أن أحداً يحمل ذلك على محمل الجد، ولكن ذلك ما جعل تشكك يضطرب كلياً، وما أن اقتربت نهاية إبريل حتى بدأ يخبرني عن هذه القنبلة الذرية التي افترض أنني أقوم بصنعها، وبدأ يكلمني عن أسامة بن لادن، وضباطه الكبار، ويطلعني على صور ظاناً أنني أعرفهم حتماً⁽²⁰⁾.

وبعد أيام، في 8/مايو 2002م، ألقى القبض بهدوء على خوسيه باديللا في مطار أوهرير O'Hare في شيكاغو، وقبل أن تهبط طائرته القادمة من زوريخ بخمس دقائق، وقع القاضي ميشيل موكاسي Michael Mukasey من محكمة منطقة الولايات المتحدة شهادة مهمة يسمح بموجبها إلقاء القبض على باديللا، وقد وقع ذلك التفويض بناءً على قوة إفادة التفويض بالشهادة المهمة التي وقّعها عميل مكتب التحقيقات الفيدرالي جو إينيس Joe Ennis، وفيما يأتي ما جاء من وصف الحكومة لتلك الإفادة:

في 23/إبريل 2002م، أو ما يقارب ذلك اليوم، أطلع أبو زبيدة على صورتين فوتوغرافيتين، إحداهما مأخوذة من جواز سفر خوسيه باديللا الأمريكي الذي كان قد استُعيد من باديللا شخصياً، وقد تعرّف أبو زبيدة على ذلك الشخص صاحب الصورة بأنه أبو عبد الله المهاجر (وهو الاسم الذي اتّخذه خوسيه باديللا عندما اعتنق الإسلام)، أما الصورة الثانية فقد أخذت من جواز سفر مزوّر استُعيد من بنيام محمد الذي تعرّف عليه أبو زبيدة بأنه الشخص الذي يعمل في شركة (أميركا الجنوبية).

قال أبو زبيدة فيما بعد: إن باديللا، وبنيام محمد كانا قد طلبا رأيه في خطة صنع جهاز متفجّر يجمع بين اليورانيوم، أو أي مادة نووية، أو مشعة مع جهاز تفجير عادي (عرف منذئذ بالقنبلة القذرة)، ثم يفجّرون القنبلة القذرة في الولايات المتحدة، وقال أبو زبيدة لهما: إنه يظن أن الخطة لن تنجح، إلا أن بنيام محمد كان يظن أنها ستنجح، وقال أبو زبيدة للحكومة: إنه لا يظن أن باديللا، وبنيام محمد عضوان في القاعدة، وقال أبو زبيدة كذلك: إنه يظن أن خطة القنبلة

(بنيام محمد) شخصاً ذا أنشطةٍ مهمّةٍ لجهاز الـ SYS في حماية الأمن القومي للمملكة المتحدة، حيث أصرت على إرسال عملائها الخاصين؛ لمقابلة محمد.

كانت البرقيّات والاتصالات اللاحقة من الولايات المتحدة أكثر صراحةً فيما يخصّ ظروف اعتقاله، وقد أيدت تلك التقارير المثبتة في قرار محكمة العدل العليا البريطانية، ما رواه محمد عن التحقيق معه في باكستان؛ حيث أثرت قضية المعاملة القاسية أو اللإنسانية، أو المهينة أو التعذيب القابلة للجدل.

ومع حلول مايو من العام 2002م، حصلت مناقشات عديدة بين الولايات المتحدة، وحكومة بلير في المملكة المتحدة حول معاملة المعتقلين في معتقلات الولايات المتحدة، وكان العملاء البريطانيون قد انتشروا في أفغانستان في أواخر سبتمبر من العام 2001م، لتقديم دعم خفيّ للعمل العسكري الأمريكيّ الوشيك، وفي ديسمبر وافقت الحكومتان على إمكانية قيام عملاء الـ SYS بمقابلة المعتقلين. وقد وصلت طلائع العملاء إلى قاعدة بغرام الجوية في التأسع من يناير عام 2002م، وفي اليوم الثاني شارك عميل الـ SIS في التحقيق، وعلى الرغم من أنه قال فيما بعد: إنَّ المقابلة نفسها قد أجريت وفق موثيق جنيف، فقد عبّر عن قلقه بشأن المعاملة العسكرية للمعتقل قبل انعقاد الجلسة، وردّت لندن كتاباً مرّدة ما قاله مسؤولوا الـ SYS، والـ SYS في أفغانستان.

فيما يخصّ وضع السُجناء، فإنّ لهم الحقّ، بموجب موثيق، وبروتوكولات جنيف، جميعاً مهما كانت صفتهم في الحماية بالتساوي، وقد علقتهم على معاملتهم، ويبدو من وصفكم أنّهم ربّما لم يعاملوا وفق المعايير المناسبة.

إنّ من المهمّ ألاّ تتخربوا بأيّ نشاطٍ يتضمّن معاملةً لإنسانيةً، أو مهينةً للسُجناء، وبوصفكم ممثلين للسلطة البريطانية العامّة؛ فإنّكم ملزمون بالتّصرف وفق قانون حقوق الإنسان للعام 2000م الذي يحظر التعذيب، أو المعاملة اللإنسانية، أو المهينة، وبوصفكم من رعايا التّاج البريطاني، فإنّكم ملزمون

بموجب الفقرة 31 من قانون العدل الجنائي CJA للعام 1948م، الذي يخضع الأعمال التي تنفذونها فيما وراء البحار ضمن واجباتكم الرسمية إلى القانون الجنائي البريطاني، وإن أعمالكم تعرضكم للمسؤولية الجنائية بالطريقة ذاتها كما لو كنتم تنفذونها في المملكة المتحدة⁽²³⁾.

قال محمد لمحامييه عندما التقيا في غوانتانامو في عام 2005م: لقد توقفت التعذيب عندما أتى البريطانيون، ووصف له عميلين من جهاز بريطاني سري، أحدهما اسمه جون، والثاني غير مسمى:

لقد أعطيتاني كوباً من الشاي فيه كثير من السكر؛ في البداية أخذت الكوب فقط، فقال أحدهم: إنك بحاجة إلى المزيد من الشاي، وحيث تذهب تحتاج إلى سكر كثير، لم أفهم ما عناه بالضبط بقوله هذا، ولكنني اعتقدت أنه يعني بلداً عربياً، إذ قال أحدهما: بأنني سوف أرسل لأعذب على يد العرب.

استجوب المحقق جون المعتقل، ولكن بنيام أراد محامياً.

فسأله: كيف يمكن أن أساعدك؟

قال بنيام: لا أدري.

فقال جون: سأرى ما يمكن أن نفعله مع الأمريكيين، واعدًا إياه بإخباره بما سيحدث له، لم يره بعد ذلك ثانية⁽²⁴⁾.

حدث هذا اللقاء في مقر التحقيق التابع للأجهزة السرية الباكستانية في كراتشي في 17/مايو 2002م، حيث أرسل أحدهما برقية فورية إلى مرؤوسيه، يصف فيها المشهد على النحو الآتي:

قلت لبنيام محمد BM: إن لديه فرصة ليساعدنا، ويساعد نفسه، وسوف تقرر السلطات الأمريكية ما سوف يحلُّ به، وإن قرارهم يعتمد إلى حد كبير على

مدى تعاونه معنا، وقلت له: إن افتنعنا بأنه يقول الحقيقة كاملةً فسوف أسعى لاستخدام نفوذي لمساعدته، فسأل: كيف؟ لأنه لا يتوقع الخروج من الحالة التي هو فيها، فقلت له: يجب أن يكون متعاوناً، وسُيعامل معاملةً أليين إن تعاون معنا. وقلت له: لا أستطيع التفاوض من أجلك، ولن أفعل سلفاً، ولكن إن أقتنعني بأنه كان يتعاون تماماً عندها فقط، سوف أستكشف مع زملائي ما يمكن فعله معه. من الواضح على أي حال، أنه حين كان يبدو سعيداً بالإجابة على أي أسئلة تطرح عليه، فذلك يعني أنه يحتفظ بقدر كبير من المعلومات حول من يعرفهم، وما يعرف في المملكة المتحدة، وفي أفغانستان⁽²⁵⁾.

أشار العميل بوجه خاص إلى أن محمدًا أنكر اتّهامه في أثناء المقابلة بالقبلة القذرة كما يزعم مكتب التحقيقات الفيدرالي، وقال العميل: إن الحقيقة هي أنه شاهد ملفاً على شاشة الحاسوب في لاهور، وقرّر أنه كان نكتة؛ لأنّ جزءاً من التّعليمات يتضمّن إضافة المادّة القاصرة إلى اليورانيوم 238 في الدلو، وتدوير الدلو بما فيه حول رأس شخص ما مدّة 45 دقيقة⁽²⁶⁾.

ومع ذلك، وعلى الرّغم من واقعة أنّ محمدًا قد بحث بصراحة في لندن انتماءه والوقت الذي قضاه في معسكر التّدريب في أفغانستان، استنتج العميل أنه ما زال يحتفظ بمعلومات، وعلى الرّغم من حقيقة أنّ العميل قد رأى تقارير صادرة عن وكالات المخابرات المركزيّة تصف المعاملة القاسية التي عومل بها محمد في أفغانستان قبل هذه المقابلة، وهي معاملة شملت الإستراباد (ربط الشخص بمعصميه، وتعليقه في مكان مرتفع، ثم يترك ليسقط فجأةً، وهو معلق) لمدةٍ طويلةٍ، بالإضافة إلى حرمان النّوم، والإعدام المزيف، واختتم العميل قوله: أشك أنه لن يبدأ بتقديم معلومات ذات قيمة، إلا إذا افتنع أنّ ذلك من مصلحته، ولا أظنّ أنّه وصل إلى هذه القناعة⁽²⁷⁾.

في 10/ يونيو 2002م، قاطع المدعي العامّ جون أشكروفت سلسلة لقاءات كان يحضرها في موسكو ليعلق عن طريق القمر الاصطناعي على خطوة مهمة نحو الأمام في الحرب على

الإرهاب، قال: ألقينا القبض على إرهابيٍّ معروفٍ كان يستكشف خطةً لصنع قنبلةٍ إشعاعيةٍ انشطاريةٍ، أو قنبلةٍ قذرة، وتفجيرها في الولايات المتحدة، وتابع أشكروفت الكلام برصانةٍ مستشهداً بمصادرٍ مستقلةٍ، ومُثبتةٍ عديدةٍ تؤكدُ أنَّ المخابرات كانت وراء إلقاء القبض عليه، وبإصراره على اعتقال المتهم قبل شهرٍ في مطارٍ أوهيرٍ قد أُحبطت خطةُ إرهابيةٍ خفيةٍ؛ لهاجمة الولايات المتحدة، وكشف عن النبأ القائل إن الإدارة تتخذ خطوةً تاريخيةً غير مسبوقةٍ، وهي حرمان مواطنٍ أمريكيٍّ معتقلٍ في الولايات المتحدة الوصولَ إلى المحاكم الأمريكية، وبعد مشاوراتٍ تمتَّ أمس مع نائب وزير الدفاع، ومسؤولين كبارٍ غيره، أوصيت، ونائب وزير الدفاع بأن يقرَّر رئيس الولايات المتحدة بوصفه القائد الأعلى للقوات المسلحة أن عبد الله المهاجر (خوسيه باديللا، عند ولادته) مقاتلٌ عدوٌّ يشكلُّ تهديداً خطيراً دائماً على الشعب الأمريكي، وأمننا القومي، وبعد اتِّخاذ هذا القرار نُقلَ عبد الله المهاجر من سجن وزارة العدل إلى سجن وزارة الدفاع⁽²⁸⁾.

وفي مؤتمرٍ صحفيٍّ لوزارة العدل عُقد في واشنطن فيما بعد ذلك اليوم، أعلن فيه نائب وزير الدفاع بول وولفويتز Paul Wolfowitz أن باديللا ابتداءً من اليوم معتقل في سجن القوات البحرية الموحد في شارلستون جنوب كارولينا، وأكد أن باديللا قد التقى بعضاً من الأعضاء الكبار في القاعدة لبحث خطط؛ لتفجير جهاز إشعاعيٍّ، وقد بحثوا في صنع أسلحةٍ نوويةٍ، ولكنَّ الإدارة كانت تتراجع عن تأكيد أشكروفت بأن اعتقال باديللا قد أحبط هجوماً كان من الممكن وقوعه، وتحت ضغط أسئلة المراسلين، عما إذا كان باديللا يملك مواداً لصناعة قنبلةٍ قذرةٍ، أجاب مدير مكتب التحقيقات الفيدرالي، روبرت مويلر Robert Mueller: إنَّ الخطة كانت، وما زالت في مرحلة البحث، وإنَّها لم تتجاوز تلك المرحلة كما نعلم، وقد حصلت مناقشاتٌ مهمة حول الموضوع⁽²⁹⁾.

وفي اليوم الثاني ذهب وولفويتز إلى التلّفاز الوطني ثانيةً ليقول: لا أظن أنها مؤامرة، أو خطةٌ تتجاوز بعض الكلام السائب وغير المسؤول، وأنَّ مجيئه إلى هنا كان بصورة واضحة للتخطيط من أجل القيام بمزيدٍ من الأعمال⁽³⁰⁾.

وفي الوقت نفسه كانت الإدارة تسرّب إلى فوكس نيوز Fox News أنباءً مفادها أنّ الأمريكيّ المتّهم بالتّخطيط مع إرهابيي القاعدة؛ لتفجير قنبلةٍ قادرةٍ تنشر موادَّ مُشعَّةً، ربما تستهدف واشنطن، وكان متواطئاً معهم.

قالت فوكس: إنّ مصادر فرض القانون قد أخبرت فوكس نيوز أنّ رجلاً آخر اسمه بنيامين أحمد محمّد كان متورّطاً في المؤامرة، وأنّه اعتُقل في باكستان حديثاً في أواخر الشَّهر الماضي، وقال أحد المسؤولين ربّما يستمرُّ اعتقاله في باكستان، وما من خططٍ لإحضاره إلى الولايات المتحدة في الوقت الحاضر⁽³¹⁾.

وفي إيجاز صحفيّ للرئيس قبل اجتماعه بقيادة الكونغرس في البيت الأبيض، سأل أحد المرسلين الرئيس بوش إن كانت (مصادر الإشعاع) التي هي اللجنة التّنظيميّة النّويّة NCR قد ذكرت أنها فقدت شيئاً ربّما يكون في أيدي عناصر القاعدة، فأجاب الرئيس: سوف نتابع كلّ خيطٍ، وكلّ إشارةٍ، إنّ هذا الفتى باديلا، فتى سيئٌ، وهو الآن معتقلٌ حيث ينبغي أن يكون⁽³²⁾.

أكدت الأوصاف الصحفية ماضي باديلا الإجرامي، حيث كان عضواً سابقاً في عصابةٍ في شيكاغو، وقد قضى بضع سنوات في معتقل الأحداث لتورّطه في سرقة أدّت إلى القتل، وسُجن ثانية وهو مراهق في فلوريدا؛ لإشهاره بندقيةً في أثناء حادثة طرقٍ هوجاء، وقال أشكروفت إنّ مسار باديلا قاده مباشرةً من السّجن إلى أفغانستان، وذكر بعض المرسلين المتابعين أنّه مضى عشر سنوات منذ أن أُطلق سراحه من السّجن، وفي أثناء هذه السّنوات تزوّج، واشتغل هو وزوجته في شركة تاكو بيل Taco Bell، واعتنق مع زوجته الإسلام، وهي عمليّة تمّت وراء القضبان عندما وعد أن يُغيّر حياته كلياً، وبدأ يقرأ القرآن الكريم، وقد تطلّع بنيام محمّد، مثل باديلا إلى الإسلام؛ من أجل الإحساس بالتّكامل، والاستقرار، وعندما اضطرب زواج باديلا في عام 1998م، ذهب إلى القاهرة لدراسة اللغة العربيّة، وتعليم اللّغة الإنكليزيّة، وتزوج ثانية، ولديه ولدان، ثمّ ذهب إلى السّعودية للحجّ في مطلع عام 2000م، ومن ثمّ إلى أفغانستان، أملاً في أن يتمكّن من الالتحاق بالمقاومة في الشيشان.

كان بادبلا محتجزاً حتى نُقل إلى السُّجن في كارولينا الجنوبيَّة، في طابقٍ آمنٍ جدًّا في منشأة العاصمة الإصلاحية في نيويورك، حيث سلِّم بعد أسبوعٍ من اعتقاله في مطار أوهير؛ بناءً على تفويضٍ رسميٍّ، ولم يكن الاعتقال اعتقالاً درامياً أبداً .

شارك العميلان فينشر Fincher، ومن دوناتشي Donnachi مع عميليِّ مكتب التحقيقات الفيدرالي في شيكاغو روبرت هولبي Robert Holley، وتود شميت Todd Schmitt، في مقابلة بادبلا في قاعة المؤتمرات التي بدأت في الساعة 3:15 بعد الظُّهر تقريباً، وانتهت بين السَّاعة 7:05 و7:35 بعد الظُّهر، لكنَّ بادبلا عزف عن المزيد من الكلام مع العملاء من غير وجود المحامي، وقُرَّب انتهاء المقابلة، وقبل وضع بادبلا قيد الاعتقال، قال العميل فينشر إلى بادبلا: إنَّه يرغب أن يتعاون بادبلا معه، ويساعده على فهم أكثر للقضايا التي بحثوها، وأوضح العميل فينشر قائلاً: إذا ما تطوَّع بادبلا فإن مكتب التحقيقات الفيدرالي سترتب إنزاله في فندقٍ ذلك المساء، وسوف يسافرون معاً إلى نيويورك في اليوم التَّاني، حيث يستطيع بادبلا أن يدلي بشهادته أمام هيئة المحلِّفين الكبرى في نيويورك، وإلاَّ فإنَّ العميل فينشر سوف يزوِّد بادبلا بأمر هيئة المحلِّفين الكبرى لإجباره على الشهادة أمامها تحت طائلة العقوبة، وقد أطلعه على ذلك الأمر، حيث سأل بادبلا أسئلةً إجرائيةً عن أمر هيئة المحلِّفين الكبرى، فأجابه العميل فينشر. وبعد أن فكَّر بادبلا في المعلومات التي وردت في جواب العميل، قال إنه لن يتطوَّع للذهاب إلى نيويورك، وإذا كان العميل فينشر يريد أن يذهب فما عليه إلا أن يعتقله، تكرر الأمر ثانيةً، حيث أخبر العميل فينشر بادبلا أن لديه تفويضاً رسمياً يستطيع بموجبه إلقاء القبض عليه، ولكنَّه يفضل أن يتطوَّع بادبلا للإدلاء بالمعلومات، وإنَّه لا يريد اعتقاله، إلاَّ أن بادبلا رفض أن يتطوَّع، وأن بإمكان العميل فينشر أن يعتقله، فقبض عليه فينشر، وقرأ عليه حقوق الأمريكيِّين الخاصَّة بالمتهَمين في أثناء التَّحقيق المتوافقة مع الأعراف والتقاليد المرعية⁽³³⁾.

وصل بادبلا إلى مركز لجنة التَّنسيق العسكريَّة MCC في 14/مايو 2002م، وفي اليوم اللَّاحق التقى المحامية دونا نيومان Dona Newman، التي عيَّنتها له المحكمة، وعندما استُدعي إلى المحكمة أمام القاضي موكاسي Mukasey في مبنى المحكمة الفدرالية في

نيويورك، التقى الاثنان في أثناء الأسابيع الآتية، حيث سُمح لهما بمراجعة إفادة إينيس-En nis التي بنى عليها أمر القبض على شاهدٍ ذي صلة بالموضوع، ورفعت نيومان طلباً قالت فيه: إنَّ الشهود ذوي الصلة الواردة أسماؤهم في محاضر هيئة المحلفين الكبرى لا يمكن اعتقالهم قانونياً، وكان القاضي موكاسي سيصدر الحكم في هذا الطلب في 11/يونيو.

وقَّع الرئيس بوش في يوم الأحد 9/يونيو 2002م، أمراً عسكرياً وصف فيه باديلاً بأنه مقاتلٌ عدوٌّ، وأمر وزارة العدل بنقله إلى سجن وزارة الدفاع، فتصرف موكاسي بطلب الحكومة لإلغاء أمر القبض، لم تحط المحامية نيومان علماً بأنَّ موكلها قد قبض عليه من قبل الجيش، إلا بعد وقت قصيرٍ من إعلان أشكروفت في موسكو في اليوم الثاني، ومنذ ذلك الحين لم تر باديلاً ثانية مدة سنتين تقريباً.

وفي غضون ذلك الوقت، كانت الحكومة البريطانية تزداد قلقاً في باكستان بشأن عجزها عن الوصول إلى بنيام محمَّد، فأراد جهاز الـ Sys لقاءه ثانية بعد مقابلة 17/مايو، ولكنَّ الولايات المتحدة ألحَّت إلى أنه سيُنقل إلى أفغانستان.

وفي 11/يونيو يوم كان الرئيس بوش يصرِّح بأنَّ خوسيه باديلاً (شخص سيئ)، سأل جهاز الـ Sys عن مكانه، وطلب مقابلته، فكان جواب الولايات المتحدة، إنَّ نقل باديلاً أصبح وشيكاً، وطلبت من البريطانيين الانتظار لمقابلة محمد في أفغانستان. وبعد شهر عبَّرت برقيةً مرسلَةً من Sys عن خيبة أملهم، إذ لم يتلقوا أيَّ معلومةٍ عن مكان محمَّد، وطلبوا الحصول على معلوماتٍ مستعجلةٍ عن مكانه، وفي 15/يوليو أخبرت الولايات المتحدة الـ Sys بأنَّه سينقل حالاً إلى أفغانستان حيث يمكنهم رؤيته هناك، ولم يلق طلب الـ Sys المقدم في 31/يوليو، أيَّ جوابٍ من أجل الحصول على آخر المعلومات عنه، وفي 12/أغسطس 2002م، سعى الـ Sys إلى الحصول على معلوماتٍ من جهاز المخابرات السريِّ SIS، وسألوهم إن كانوا قد عرفوا في أثناء زياراتهم الروتينية إلى باغرام شيئاً عن ثلاثة أشخاص من بينهم بنيام محمد BM، وهل هم في باغرام، وجاء في البرقية: «يبدو أنه ما من معلومات تسرَّبت حول مكانه»⁽³⁴⁾.

في ذلك الوقت تقريباً تلقى أخوا محمد، المقيمان في الولايات المتحدة زيارات من عملاء مكتب التحقيقات الفيدرالي، وعندما سألا عن مكان أخيهما، أجاب العملاء: إنه في سجن من سجون الحكومة الباكستانية، وسعى الأخوان، في الشهور التالية مراراً للحصول على مزيد من المعلومات من مكتب التحقيقات الفيدرالي، ومن القنصلية الباكستانية في نيويورك⁽³⁵⁾.

لم يكن بنيام محمد حتى ذلك الوقت في باكستان أو أفغانستان، وفي يوم الجمعة 19/يوليو 2002م، كان محمد من غير قيود تنقله طائرة تجارية للخطوط الجوية الباكستانية الدولية من كراتشي إلى إسلام آباد يرافقه مسؤولون باكستانيون، وعندما هبطت الطائرة كُبل، ونُقل بحافلة باص أولاً، ثم بشاحنة بيك آب إلى المعتقل حيث احتُجز حتى العاشرة مساءً تقريباً يوم الأحد ليلاً⁽³⁶⁾.

ثم أُخذ بنيام في 21/يوليو 2002م إلى مطار عسكري في إسلام آباد، وكان معه اثنان آخران، لقد كان معصّب العينين، وقد احتُجز في مكان هادئ تماماً، مدة ساعتين تقريباً، وما إن وصل حتى سُلم للأمركيين، حيث كان الجنود الأمريكيون يلبسون زيّاً أسود، وأقنعة، وأحذية غابات، ثم عرّوه من ثيابه، وصوّروه، وأشاروا إلى شرحه، وألبسوه بنظالاً، ومعطفاً فضفاضين، ثم كُبل، وسُدّت أذناه بسماعتين، وعُصبت عيناه، ثم نُقل في طائرة أمريكية لا يعرف حجمها، ولكن بنيام كان متأكداً من أنها طائرة رسمية، أو عسكرية، وليست طائرة مدنية؛ لأنها هادئة جداً في الداخل قبل الإقلاع، إذ لم يكن فيها سوى قلة آخرين.

رُبط في المقعد مدة ثماني أو عشر ساعات طيران⁽³⁷⁾.

وعلى الرغم من أن الرّوتين كان تماماً حسب البروتوكول الموصوف في ورقة باكغراوند Background حول استخدام السي. أي. إيه المشترك، لتقنيات التحقيق الصادر في 30/ديسمبر 2004م، إلا أن محمدًا لم يُرسل إلى سجن سريّ ل السي. أي. إيه. وعلى الرغم من حقيقة كونه شريكاً لخوسيه باديللا (الذي احتُجز بوصفه مقاتلاً عدواً)، لم يرسل إلى باغرام، أو غوانتانامو، وبدلاً من ذلك أرسل جواً إلى مطار في المغرب حيث وصل في 22/يوليو،

وتأكد -وهو معصوب العينين- أنّ في الطائرة سجينين آخرين، وقد ظن أن المطار كان قريباً من الرباط، وأنّ القاعدة العسكرية الأمريكية قريبة من المطار⁽³⁸⁾.

إن سجلات الطيران التي حُصل عليها في تحقيق عام 2005م، الذي أجراه ديك مارتي Dick Marty المقرر السويسري للجمعية العمومية البرلمانية للمجلس الأوروبي حول الاعتقالات السريّة، تؤكد أن طائرة نفاثة غالف ستريم Gulf Stream تابعة لـ السي. آي. إيه أفلعت تحت رقم الرحلة N379P، في 21/ يوليو 2002م، من إسلام آباد إلى الرباط في المغرب⁽³⁹⁾.

وعندما هبطت الطائرة، وُضع محمد في عربة، وأُرسل إلى منشأة تحقيق مغربيّة تبعد 45 دقيقة عن المطار، حيث تبين له على الفور سبب ترحيله الغريب؛ إذ يقول:

«عندما وصلت إلى المغرب قالوا: إنّ بعض الشخصيات الكبيرة في القاعدة كانوا يتحدثون عني، وعن خوسيه باديللا، وقالوا: إنني كنت سأشهد ضده، وضدّ أناس كبار، وذكروا اسم خالد شيخ محمد، وأبي زبيدة، وابن شيخ اللبيي، وقد كان من الصعب معرفة الحكاية بدقّة؛ لأنّ ما أرادوه قد تغيّر من المغرب في السّجن المظلم الذي أُودعت فيه لاحقاً إلى باغرام، ومن ثم إلى خليج غوانتانامو.

قالوا لي: إنّ عليّ أن أوقع التماساً بأنني مذنب، وينبغي أن أقول: إنني من الرجال المفكرين في عمليات القاعدة، وبقيت أصرُّ على أنني كنت في أفغانستان مدّة قصيرة فقط، وكلُّ ما قالوه (لا يهمنا)»⁽⁴⁰⁾.

في حديث لمحمد في مايو 2005م، مع محاميه في غوانتانامو، وفي بيانات له ومقابلات معه منذئذ، كان قد قدّم وصفاً مرعباً لمعاملته في هذا السّجن وفي سجن آخر في المغرب طوال الثمانية عشر شهراً اللاحقة، وقد وصف لمحاميه الفريق الذي عذّبه، والذي تضمّن العديد من المغاربة، وامرأة هي سارة الكنديّة يفترض أنه أتى بها لتكون وسيطاً.

جاءت سارة الكنديّة اليوم، وقالت إنّها ليست سوى فريقٍ ثالثٍ، وقد جاءت مهمّةً فقط بالتحدّث إليّ؛ لأنّي رفضت التكلّم مع المغاربة والأمريكيّين، وربّما أكون راغباً في التحدّث إلى الكنديّة التي قالت لي:

«إذا لم تتكلّم معي، فإنّ الأمريكيّين مستعدون لتعذيبك، إنهم سيقتلونك بالصدمة الكهربائية، ويجلدونك، ويغتصبونك». وكانت غير مبالية بذلك، وكأنّه أمرٌ طبيعيٌّ، استمعت لها، ولكنني قلت لن أتكلّم اليوم.

وبعد بضعة أيّام:

جاءت سارة مع مغربيٍّ اسمه محمّد، وجلبا معهما صوراً لبريطانيين. وقالوا: هذا هو الملفُّ البريطانيُّ، تناولت سارة صورتين لبريطانيين هما، يوسف جماييسي Yusuf Jamaici، وأمّين محمّد، وروت حكايتهما كلّها، كونهما متهمين بالانتماء إلى القاعدة، وجماعة أخرى. وأحضرا أيضاً ما يقارب 25 صورةً لأعضاء القاعدة المطلوبين أكثر من غيرهم الذين لا أعرف أحداً منهم.

قالت سارة: أعطيك فرصةً أخيرةً؛ للتّفكير في التّعاون مع الولايات المتحدة، ثمّ تركاني يوماً كاملاً؛ لأفكّر في الأمر، من دون تحقيق⁽⁴¹⁾.

وفي نهاية طور اللّين هذا، أعطيت لمحمّد الأمل ليظنّ أنه سوف يُطلق سراحه حالاً، ويُعاد إلى إنكلترا. كُبلُ وكأنه على وشك أن يُنقل. ثمّ جُلب بشدّة من دون أي إنذار، وبعد ذلك قال محمد لمحاميّه: إن دائرة التّعذيب قد بدأت.

يسألونني سؤالاً؛ فأجيب عنه، فيقولون: إنه كذب، فأقول شيئاً آخر، ويقولون: إنه كذب؛ لم أستطع معرفة ما الذي يريدون سماعه؛ يقولون: إنّ شخصاً لدينا يقول: إنّك من كبار رجال

القاعدة، فأقول: هذا كذب؛ فيعذبونني، فأقول: حسناً، صحيح ما يقول، فيقولون: حسناً، أخبرنا بالمزيد، فأقول: لا أعرف أكثر من ذلك؛ فيعذبونني ثانية⁽⁴²⁾.

وبعد جلسات عديدة كهذه، كنت أجلد فيها، مَرَّق أحد المحققين ثيابي بمشط وربطني إلى الجدار، وقرب المشراط من يمين صدري، وجرحني جرحاً صغيراً، ربّما كان طوله إنشاً، فصرخت في البداية؛ لأنّ الألم كان مباشراً، لقد صدمت ولم أكن أتوقع ذلك، ثمّ جرحني في يسار صدري، لم أشأ الصراخ هذه المرّة؛ لأنني علمت أنه آت، غضب مروان Marwan من ذلك، وقال: استمروا في الخطة.

فأمسك أحدهم بالعضو الحساس بيده، وبدأ يجرحه.؛ جرحه مرّة، وقف الجميع ساكنين ربّما لدقيقة يراقبون ردّة فعلي. كنت مكروباً، أصرخ محاولاً يائساً لكبح نفسي، ولكنني كنت أصرخ، أتذكّر أنّ مروان كان يدخن سيجارة وألقاها على الأرض، وجرح عضوي ثانيةً.

فعلوا ذلك عشرين، أو ثلاثين مرّة، ربما في غضون ساعتين، لقد كان الدّم يسيل في كل مكان⁽⁴³⁾.

في سبتمبر، أو أكتوبر من العام 2002م، بعد أن أنجز فريق ميتشل من السي. آي. إيه (تحقيقه المعزز) الذي استمر شهراً كاملاً، وكثّر تطبيق تقنية الإغراق الوهمي على أبي زبيدة في تايلاند، نُقل بنيام محمّد إلى سجن آخر في المغرب، وبقي هناك مدّة ستّة عشر شهراً، وقد لخص القاضي كيسلر Kessler وصف محمّد لتجربته في الموقع الثاني، على النحو الآتي:

وصف مكانه الجديد في مذكراته بتفصيل شديد بما في ذلك لون شرافه، ونوع معجون الأسنان الذي أعطوه إياه، ونوع الصابون الذي زودوه به، بقي أربعة أيام متواصلة مكبلاً، وعلى أذنيه سماعات، والموسيقى الصاخبة تدوي في أذنيه، وكان هذا التكتيك، وغيره يقطع نومه طول الوقت الذي قضاها في المغرب، وقد كانت هذه المعاملة بداية حملة تعذيب عقلي صمّم لتحطيمي، وأنّ أسريه كانوا يضعون مادّة في طعامه؛ لإحداث تغييرات في دماغه، وكانوا يعرضون حول زنزانته نساء عاريات وشبه عاريات.

إنَّ التعذيب العقليّ أدى بي إلى (انهيارات عاطفية)، على الرغم من أنني خضعت في هذه المدّة إلى تحقيقيين أو ثلاثة شهرياً، وقد وُصِفَت هذه الجلسات (بأنها من أجل تدريبي على ما ينبغي أن أقول)⁽⁴⁴⁾.

وفي الوقت الذي نُقِلَ فيه إلى مكانه الثّاني تقريباً، في 26/سبتمبر 2002م، ذهب سبعة محامين من إدارة بوش، وكثيرٌ منهم أعضاء فيما أسموه هم (مجلس الحرب) إلى خليج غوانتانامو في كوبا على متن طائرةٍ نفاثةٍ غلف ستريم Gulf Stream من واشنطن، ضمّت المجموعة التي يرأسها ديفيد أدينغتون David Addington، كلاً من مستشار البيت الأبيض ألبيرتو غونزاليس Alberto Gonzales، ووليام ج (جيم) هاينيس الثّاني، والمستشار العام لوزارة الدّفاع، ومحامي السي. آي. إيه جون ريزو Rizzo، وأليس فيشر Alice Fisher التي كانت تعمل لميشيل تشيرتوف Michael Chertoff، ثم رئيسة للقسم الجنائيّ في وزارة العدل، وباتريك فيلبين Patrick Philbin من مكتب المستشار القانونيّ، وجاك غولد سميث Jack Goldsmith، الذي كان قبل ثلاثة أسابيع قد حصل على وظيفةٍ في مكتب المستشار العامّ في البنتاغون.

كان المحامون في رحلةٍ ميدانيّةٍ لفحص كثيرٍ من تجارب التّحقيق التّابعة للإدارة التي يمكن الوصول إليها أكثر من سواها. تجولوا في غوانتانامو في مبنىٍ للاعتقال في معسكر دلتا، وشاهدوا استجواباً، ووجهوا إلى قائد المعسكر الجنرال ميشيل من دونليفي Michael Dun-leavy أسئلةً حول الكشف عن استجواب محمد القحطاني، وبعد ثلاث ساعات أقلعت بهم الطائرة إلى كارولينا الجنوبيّة.

قبل ثلاثة أشهر ونصف، في 10/يونيو 2002م، كان بادبلا قد وقّع ورقتين لدى وصوله إلى سجن القوّات البحريّة الجديد في تشارلستون موافقاً على قوانين السّجن⁽⁴⁵⁾، ومنذ ذلك الوقت وهو محتجزٌ وحيداً في جناحٍ من السّجن، وفي زناينة نوافذها معتمة، حيث لا يمكنه معرفة اللّيل من النّهار، وكان مراقباً باستمرارٍ بكاميرات فيديو، وكان يُقدّم له الطعام من شقٍّ

في الباب، ورفض تزويده بساعة، أو تقويم (روزنامة)، وكان يُحرم الضوء من حين إلى حين، وحرَم الحَصيد، والقِرآن، ولم يكن له - حقيقةً - أيُّ اتصال بأحد سوى المحققين⁽⁴⁶⁾.

لم تصدر تقارير مباشرة من محامي البيت الأبيض عن جولتهم التي استغرقت ساعة، أو عمَّا قالوه عن اعتقال باديلا، ومع ذلك ألقع المحامون جواً بعد زيارتهم هذه إلى نورفولك في فيرجينيا؛ لرؤية السِّجن الذي ما زالت الإدارة تحتجز فيه مواطناً أمريكياً آخر بوصفه (مقاتلاً عدواً) منذ إبريل تحت نظام مماثل، حيث كان ياسر حمدي محتجزاً في عزلة كاملة تقريباً في زنزانية في سجنٍ عسكريٍّ محروماً الاتصال كلياً مع المحامين، أو مع العالم الخارجي، مثلما هي حال باديلا، وبحلول الوقت الذي نُقل فيه باديلا إلى تشارلستون في يونيو، كان سجَّانو حمدي يرسلون الرسائل الإلكترونية إلى رؤسائهم، ويعبرون فيها عن قلقهم بشأن حالته العقلية.

وقد كتب أحد الضباط: «خلافًا لما هو في معسكر X-RAY، لم يكن لهذا المعتقل أيُّ اتصال آخر مع مواطنيه، وكانت الحالة هناك وما زالت كما هي؛ ليس لديه شيءٌ سوى الفراغ بين يديه»، ثم قال الضابط نفسه في تقرير آخر بعد أسبوع: «كانت تبدو على حمدي علامات اكتئابٍ نسبها إلى عدم معرفة المعتقل ماذا سيكون مستقبله وإلى متى سيظل مسجوناً». وقال: «إنني أتفهم مشاعره بعد ثمانية أشهر من حبسه في منشآت اعتقال قندهار، ومعسكر X-RAY، وسجن نورفولك من دون أيِّ نهايةٍ محتملةٍ في المدى المنظور، ومن غير أيِّ أنباءٍ مشجعة، معزولاً عن أبناء بلده»⁽⁴⁷⁾.

وعندما زار مجلس الحرب سجن نورفولك في 26/سبتمبر 2002م، أحسَّ أحدهم على الأقل بالتعاطف مع المعتقل: حيث إن جاك غولد سميث الذي كان يحتفل بعيد ميلاده في ذلك اليوم، كتب فيما بعد:

«بعد اطلاعنا على أحوال احتجاز حمدي، وقد علمنا أن تواصله مع أي كائن بشريٍّ كان محدوداً جداً في الشهور الستة السابقة، وانتقلنا من المرات الكئيبة إلى مركز قيادة محطة الحراسة؛ لإلقاء نظرة على حمدي نفسه. تحلق محامو

الإدارة حول جهاز تلفازي أبيض وأسود، ضمن دائرة تلفازية مغلقة، معلق في الزاوية الخلفية من الغرفة، وشاهدوا حمدي العاري من الثياب ابن الثانية والعشرين من العمر، وكان ذلك اليوم هو ذكرى ميلاده في زاوية زنزانة صغيرة في جناح من السجن، جاثماً طائياً بعض جسمه على بعض في وضعية مميتة، ويبدو أنه كان نائماً.

قبل أن أرى حمدي على شاشة تلفاز الدارة المغلقة، لم يكن عندي أي شعور بالتعاطف معه، إذ كنت أعرف أنه قد تطوَّع ليقاتل مع تنظيم طالبان الطاغية، ولكنني تأثرت عندما شاهدت حمدي الساكن على شاشة التلفاز الأبيض والأسود وهي مشوشة، ويبدو أنه يوجد أمرٌ ما خطأ، وقد بدا لي أنه إفراطٌ مبالغ فيه احتجاج جندي مشاة في الثانية والعشرين من عمره في جناح بعيد من سجن متهدم في زنزانة ضيقة، معزولاً عن البشر كافة تقريباً، ولا يُسمح له الاتصال بمحام. فخطر لي أن قانون حق المطالبة في التحقيق بقانونية حبس الأشخاص قد وُضع من أجل حالات كهذه، إنني شاعرٌ بالإرباك؛ لورود مثل هذه الفكرة العاطفية في ذهني»⁽⁴⁸⁾

والواقع أن حمدي، وبادبلا قد رفعا قضية يطالبان فيها بالتحقيق في قانونية حبسهما، ويتحديان بها ظروف احتجازهما هذه، لكن القضية ما زالت معلقة ولم يؤخذ قرارٌ فيها، وقد نشرت المحامية من دونا نيومان قضية بادبلا بعد يوم من إعلان البيت الأبيض نقل بادبلا إلى سجن عسكري، وقالت في مذكرتها: إن شروط، و ظروف اعتقال بادبلا تنتهك حقوقه بموجب التعديل الرابع، والخامس، والسادس للدستور، وإن احتجازه في سجن عسكري ينتهك مواد قانون بوسي كوميتاتوس Posse Comitatus، (قانون قوة الإقليم) الذي يحظر على العسكريين الانخراط في أنشطة فرض القانون المحلي.

في نهاية شهر أغسطس، عندما كانت السي. آي. إيه تستكمل تقنية الإغراق الوهمي المطبقة على أبي زبيدة، وبنيام محمد الذي كان يُعذب في المغرب، نشرت الحكومة تصريحاً

تدعم موقفها بالقول: إنَّ الرَّئيسَ مَحْوُولٌ بِاحتِجازِ بادِيلا في سجنٍ انفراديٍّ، وقد دلَّ ذلك التَّصريحُ الذي وقَّعه محامي وزارة الدِّفاع ميشيل موبس Mobbs على أنَّ المعلومات التي استند إليها الرَّئيسُ بوش في توقيع الأَمْرِ الصَّادر في 9/ يونيو 2002م الذي صَنَّفَ بادِيلا بأنَّه مقاتلٌ عدُوٌّ، كانت هي ذاتها الواردة في تصريح إينيس Ennis الذي استُخدم؛ لإصدار أمر القَبْض عليه قبل شهرٍ.

أما الآن، بالإضافة إلى مؤامرة القنبلة القذرة المزعومة، فإنَّ مباحثات بادِيلا مع شخصيَّاتٍ فاعلةٍ في القاعدة قد شملت عملياتٍ أخرى بما في ذلك تفجيرات عبواتٍ ناسفةٍ في غرف فنادق، ومحطَّاتٍ غازٍ، وقد تبَيَّنَ في حاشيةٍ أنَّ هذه الهجمات كانت ستشمل هجماتٍ عديدةً متزامنةً على مثل هذه الأهداف، وشملت كذلك محطَّات القطارات، ولم ترد هذه الحقائق الظاهرة في الحاشية، ضمن المعلومات التي قُدِّمت إلى الرَّئيس في 9/ يونيو 2002م⁽⁴⁹⁾.

استشهد موبس مرَّةً أخرى بمصادرٍ مخبراتيَّةٍ عديدةٍ، بما فيها مقابلاتٌ مع مصادرٍ سرِّيَّةٍ عديدةٍ، ومن هذه المصادر اثنان كانا محتجزين في معتقلاتٍ خارج الولايات المتَّحدة، ومرَّةً أخرى لم يأت على ذكر أحوال اعتقالهما، أو استجوابهما، وأشار في الحاشية أيضاً أنَّ أحد الاثنين أنكر في مقابلةٍ لاحقةٍ مع موظفٍ في الهيئة الأمريكيَّة لفرض القانون، بعض المعلومات التي قدَّمتها من قبل، وقد جرت مقارنة معظم المعلومات التي أدلى بها بصورة مستقلة مع مصادرٍ أخرى وتثبيتها.

في 4/ ديسمبر 2002م، أصدرت محكمةٌ محليَّةٌ أمريكيَّةٌ حكماً بأنَّ الرَّئيسَ مَحْوُولٌ بوصفه القائد الأعلى للجيش، والقوَّات المسلَّحة بإلقاء القبض على مواطنٍ أمريكيٍّ على التُّراب الأمريكيِّ، وتسليمه للجيش؛ لاحتجازه بوصفه مقاتلاً عدُوًّا، فضلاً عن أنَّ الكونغرس في إقراره تخويل القوَّات المسلَّحة في العام 2001م، باستخدام القوَّة العسكريَّة قد أجاز هذه الأعمال، وأنَّ المحاكم لديها، بغضِّ النَّظر عن سلطات الرَّئيس الحربيَّة، سلطة القيام بمراجعة في الحدِّ الأدنى للتَّأكد من وجود بعض الأدلَّة التي تدعم اعتقال الشَّخص، ومع ذلك قضت المحكمة أنَّه ينبغي السَّمَّاح لبادِيلا بالتَّشاور مع محامٍ تحضيراً لهذه المراجعة.

رفضت الإدارة، ونشرت بدلاً من ذلك اقتراحاً بإعادة النظر في الحكم الذي يمنح بادبلا حق رؤية محام. ودعمًا لهذا الاقتراح فقد صدر عن اللواء البحري (نائب أميرال) لويل جاكوبي Lowell Jacoby مدير وكالة مخابرات وزارة الدفاع DIA تصريحًا يصرُّ فيه على أنَّ أيَّ اتِّصالٍ خارجيٍّ يمكن أن يقطع عملية التَّحقيق مع بادبلا، وأوضح التَّصريح أنَّ الإدارة أرادت احتجازه حتى ينهار، وأكد لويل قائلاً: إنَّ أيَّ انقطاع في عمليَّة جمع المعلومات الاستخباراتيَّة، خصوصًا من مصدر خارجيٍّ، يعرِّض المهمَّة لخطر الفشل⁽⁵⁰⁾.

إنَّ تطوير علاقة التُّقَّة المتبادلة، والاستقلاليَّة الضَّروريَّة في التَّحقيقات الفاعلة يُعدُّ منهجًا يستغرق زمنًا طويلًا، حيث إنَّ أمثلة كثيرة تدلُّ على أوضاع لم يستطع فيها المحقِّقون الحصول على معلومات استخباريَّة لها قيمة ممَّن يحقِّقون معهم إلا بعد شهور، أو حتى بعد سنة من بدء التَّحقيق، وأيُّ شيء يهدد الاستقلاليَّة الواضحة، والثقة المدركة بين المعتقل والمحقِّق، فإنَّه يهدد مباشرة قيمة التَّحقيق بوصفه أداة استخباريَّة لجمع المعلومات، حتى إنَّ الانقطاعات الصَّغيرة، ربَّما يكون لها، على ما يبدو، آثار نفسيَّة عميقة في العلاقة الحسَّاسة بين المعتقل ومن يحقِّق معه، وإنَّ دخول مستشارٍ إلى العلاقة بين المعتقل ومحقِّقه مثلاً (حتى وإن كانت مدَّة وجيزة، ومحدودة، أو لغرض معين) يمكن أن يُفشل عمل شهور من التَّحقيق، وربَّما ينهي عمليَّة التَّحقيق نهائيًّا⁽⁵¹⁾.

زعم جاكوبي أنَّ بادبلا كان متورِّطًا بمخطط عديدة؛ لتنفيذ هجمات ضدَّ الولايات المتَّحدة، وربَّما في خطة استعمال قنبلة قذرة اشعاعيَّة في مدينة واشنطن، أو في مكان آخر، وربَّما أيضًا في خطة تفجير عبوات ناسفة في غرف فندقية، ومحطات غاز، ومحطات قطارات⁽⁵²⁾.

استنتج ضابط المخابرات البريطانيُّ في باكستان الذي استجوب بنيام محمد أنَّ بنيام يمكن أن يفصح عن معلومات ذات قيمة جوهريَّة إذا رأى أنَّ من مصلحته الإفصاح عنها، وأنَّ الأداة لتحقِّق ذلك هي على ما يبدو المزيد من التعذيب. أمَّا فيما يخصُّ بادبلا، فإنَّ جاكوبي قال، الأداة هي اليأس:

«إنَّ السَّمَّاح لباديلا بالاتِّصال بمستشار ربِّما يضرُّ ضرراً بالغاً بمصالحنا الأمنيَّة القوميَّة؛ لأنَّ باديلا لن يرغب في التَّعاون إن ظنَّ أن المحامي سوف يتوسَّط في مسألة اعتقاله، وإنَّ تقويم وكالة مخابرات وزارة الدِّفاع DIA يتلخَّص في أنَّ باديلا سوف ينزع إلى مقاومة التَّحقيق أكثر من غالبية المعتقلين، وتدرك الـ DIA أنَّ لدى باديلا خبرةً واسعةً في نظام العدل الجنائيِّ في الولايات المتَّحدة، وأنَّه اتَّصل بمستشارٍ قانونيٍّ عندما كان محتجزاً بوصفه شاهداً مهماً، وهذه الخبرات ربما عزَّزت توقعاته بأنَّ المستشار سوف يساعده في عمليَّة التَّحقيق، ولا يمكن للولايات المتَّحدة أن تتوقَّع بصورة معقولة الحصول على المعلومات الاستخباراتيَّة كلِّها من باديلا، إلَّا بعد أن يدرك باديلا أنَّ عون له في الطريق»⁽⁵³⁾.

بقي كلُّ من الثلاثة في مواقعهم طوال سنةٍ أخرى؛ فأبوزبيدة بين أيدي السي. آي. إيه في موقعها الأسود في بولندا، وخوسيه باديلا تحت سيطرة وكالة مخابرات وزارة الدِّفاع في سجن تشارلستون، وبنيام محمَّد تحت وصاية المغاربة، ثم أرسلت السي. آي. إيه في 21/ يناير 2004م، طائرةً إلى الرباط، من طراز بوينغ 737 هذه المرَّة، الرِّحلة⁽⁵⁴⁾ FAA N313P.

وقد علَّق محمد عندما قيل له للمرَّة الثانية: إفراج - إنك ذاهب إلى البيت قائلاً:

«لن أصدق ذلك الآن، أظن أن أمراً ما قادم؛ ففي المرَّة الأولى التي قالوا لي (إفراج) كانت هي المرَّة الأولى التي ذهبت فيها إلى غرفة التَّعذيب؛ حيث علقوني كالمشقوق في ليلةٍ باردة، وكنت مصفِّداً، ومعصوب العينين، ووُضعت في عربة سارت ما يقارب نصف ساعة، ثمَّ أدخلوني إلى غرفة وأنا معصوب العينين، وقد كانت الغرفة مظلمة».

كان ذلك في 21، أو 22/ يناير 2004م، السَّاعة العاشرة مساءً تقريباً، وبعد انتظار مدة ساعتين سمعت هدير طائرةٍ، فأدركت أنني سأذهب من هنا، وسمعت لُكنةً أمريكيَّةً، فعرفت

أني سأعود إلى الأمريكيين، لقد كنت أنا وسجينان آخران، وخمسة جنود أمريكيين يرتدون زيًا أسود، ورمادياً، ومقنعون، ويلبسون أحذية خاصةً بالغبابات، فمزقوا ثيابي، ولم يكلموني.

كانت معهم امرأة بيضاء تلبس نظارات التقطت صوراً، وأمسك أحد الجنود بعضوي، والتقطت صوراً رقمية في مدة قصيرة، ربّما نصف ساعة، لقد كانت واحدة من الأمريكيين القلائل الذين أبدوا التعاطف تجاهي، وكان طولها خمسة أقدام، وست بوصات، ذات عينيّن زرقاوين، وعندما رأت ما يحلُّ بي من أذى فغرت فاها استغراباً، وقالت: يا إلهي، انظروا إلى ذلك. فنظر أقرانها كلهم إلى ما كانت تشير إليه، واستطعت أن أرى الصدمة والدُعر في عينيها.

وعندما كنت في أفغانستان بعد ذلك، التقطوا مزيداً من الصور؛ كانوا يعالجونني، وقال أحدهم إنَّ الصور سوف تُرسل إلى واشنطن لترىهم أنَّ الجروح في طريقها إلى الشفاء⁽⁵⁵⁾.

ووفق سجلّات رحلات الطيران، فإنَّ الطائرة بوينغ 737 غادرت الرباط في الساعة 5:05 صباح يوم 22/يناير 2004م، وهبطت في كابل في أفغانستان الساعة 9:58 صباحاً، حيث نُقل محمّد فوراً إلى موقع أسود من مواقع السي. آي. إيه يُعرّف بدارك بريزون Dark Prison (السّجن المظلم).

كان المعتقلون موجودين يروون دائماً أوصافاً للمعتقل؛ حيث يُكبل السّجناء في ظلام دامسٍ أربعاً وعشرين ساعة، ويتم إزعاجهم بموسيقى صاخبة، وضجيج ممزقٍ للأذان بصورة متكرّرة، ووصف بشر الراوي Bisher al-Rawi الذي اعتقل فيه مدة أسبوعين في العام 2002م، ذلك المكان بأنه (مرعبٌ جدّاً)، حالك الظلمة، فلا يستطيع المرء رؤية شيءٍ فيه، ويُلقى على الأرض، وإذا ما احتاج التّفوط، أو التّبول فإنّه لا يرى كيف، ولا يعرف ماذا يفعل⁽⁵⁶⁾.

وقد روى بنيام محمّد إلى محاميه قائلاً:

«كانت القاعة مقسّمة إلى غرف منفصلة، وأظنُّ أنّ عددها عشرون، وقيل لي: إنَّ الخاصّة من النَّاس هم الذين يُودعون فيها، وبما أنّني من الخاصّة أُخذت إليها،

لقد صُدم رأسي مرّاتٍ عديدةً في الجدار حتى شعرت بالدم يسيل، ثم أُلقيت في زنزانية، إنَّها الزنزانية رقم 16، أو 17، وهي الزنزانية الثانية، أو الثالثة قبل الأخيرة من غرفة الحمّام Shower. كانت الغرفة بطول 5, 2م وعرض 2م، وللزنزانية باب معدنيّ ثقيلٌ صلبٌ، وبابٌ آخر ذو قضبانٍ، وكان في السقف قرب طرفي الغرفة مكبرات صوت، وفي الجدار كوةٌ مراقبةٌ منخفضة، وعمود يتعلّق به الذين يُتركون في وضعيّة الرُّكوع، وفي زاوية الزنزانية سطلٌ يُستخدم مرحاضًا.

وُضعت بملابسي الداخلية، وقيدت بسلاسل إلى الأرض في مساحة لا أستطيع فيها المناورة أو الحركة، كان الحصار رقيقًا كأنه بطّانية، والبطّانية كانت رقيقةً كالشّرشف، من الصعب استخدام المراض في الظلام، فاندلق الغائط والبول من السّطل على البطّانية، وعندما سمحوا لي بأن اضطلع، كان علي أن استخدمها لأنّه ليس لديّ سواها.

أما الاغتسال فكان يُسمح به إمّا أسبوعيًّا، أو شهريًّا، حسبما يرغبون، والغرف حافلة السّواد، ولا أضواء فيها معظم الوقت؛ كانوا يشعلون الضّوء بضع ساعات، وكان ذلك يجعل إطفاءها أسوأ ممّا كان قبل إشعالها، لقد علّقوني، وسُمح لي بالنوم بضع ساعاتٍ في اليوم الثّاني، ثم علّقوني ثانيةً ليومين هذه المرّة، وقد تورمت ساقاي. وتخدّرت رسغاي ويدي، ولم أحصل على الطّعام سوى مرّةً واحدة طوال هذا الوقت، وبعد لحظةٍ شعرت أنّي ميتٌ تمامًا، ولم أشعر أنّي حيٌّ قطُّ.

ثمّ نزعتم عن الجدار، وتركت في الظلام، والموسيقى عاليةً، لا أخلاقيّةً، ودكتور دري Dre مدّة عشرين يومًا.

سمعت ذلك من دون توقُّفٍ مراراً وتكراراً، حفظت اللحن الموسيقي كله ثم غيروا الأصوات إلى ضحكات أشباح مروّعة، وأصوات أرواح الأموات، حتى تحولت البيئة في هذا الجحر الأسود إلى بيئة أشباح⁽⁵⁷⁾.

الضوء الوحيد الذي رأيته جاء من الحراس الذين يستخدمون مصابيح كهربائية لإحضار طعام لا يؤكل، مؤلف أساساً من أرز وفاصولياء غير ناضجين لوجبة الغداء، وخبز وفاصولياء للعشاء، ليس سوى المرق، وليست الفاصولياء، نقص وزني 20 كغ في الأسابيع التي قضيتها في الزنزانة. كانوا يزنوننا يوماً بعد يوم، ويبدو أنهم يريدون التأكد من خسارتنا للوزن.

حصل سوء فهم في التحقيق أدّى إلى تقييدي بسلاسل إلى القضبان المعدنية أسبوعين، وكل ذلك لأنني قلت الحقيقة عمّا فعلته، وما لم أفعله، ظاناً أنّ محققي السي. آي. إيه يفهمون ما أقول⁽⁵⁸⁾.

كان محققو محمد في السجن المظلم يدركون بوضوح غايتهم:

لقد حقّق معي معظم الأيام، وكنت أقول لا أعرفهم، فيقول المحقّق، بل أنت تعرفهم. أقول (هكذا)، حسناً، أعرفهم. سأصّفهم، وأقول ما فعلوه.

كنت أصنع الحكايات صناعةً، ولكن ذلك جعل المحقّق سعيداً، ثم ينصرف ويقوم بوظيفته البيئية، ثم يعود غاضباً، ويقول: إن عدت لافتعال الحكايات ثانية، فسوف نعذبك، فأطلب حينها أن يخبرني بما يريده؛ لأنني لم أكن أعرف ما أقول. فيقول: قل ما نريده فقط، ولا تخلط الأمور بعضها ببعض، ومنذ ذلك الحين صاروا يعطونني اسم صاحب الصورة وحكايته، وكان معظمهم باكستانيين، وأفغانيين. دهشت لذلك لأنني نادراً ما تفاعلت مع أي أفغاني مدّة إقامتي في أفغانستان؛ لأنني لا أتكلّم لغتهم.

جاءني الجنود الأمريكيون ذوو الزيِّ الأسود إلى معتقل دارك بريزون (السجن الأسود) بحكاية، حيث قالوا؛ إنَّها الحكاية التي تريدها واشنطن، كانت حول قنبلةٍ قذرةٍ، وأريد من القصة أن أكون أنا الذي أسرق الأجزاء، وأضع القنبلة مع بادبلا في نيويورك، لم أكن أعرف حتى ما هي القنبلة القذرة، ففي البداية تحدثوا عن قنبلةٍ ذريةٍ، ثم تحدثوا عن قنبلةٍ قذرةٍ، وأريد لها أن تكون نصف قنبلةٍ، ونصف شيءٍ آخر لكي تنفجر، ودارت الحكاية طول الوقت الذي قضيته في دارك بريزون، ولم أستطع فهم ما كانوا يتحدثون عنه، وكنت أفهمه خطأً، فعلقوني عشرة أيامٍ من غير انقطاع تقريباً، ثم أجلسوني على الأرض بحيث لا أستطيع الاضطجاع. وكانت يداي معلقتين فوق رأسي، وبجانبي دلو، إلا أنه من الصَّعب المحاولة لاستخدامه، فكنت أنقر على الدلوِّ كلِّما حاولت استخدامه⁽⁵⁹⁾.



في الشهر ذاته، بينما كان محمدٌ يُستجوب في دارك بريزون، سُمح في النهاية لمن دوننا نيومان، ورفيقها المستشار أندرو باتل، ووفد من لجنة الصليب الأحمر الدوليَّة بزيارة خوسيه بادبلا في سجن في كارولاينا الجنوبيَّة.

في 11/مارس 2003م، أجازت محكمة المنطقة اقتراح الحكومة إعادة النُّظر جزئيًّا، ولكنها أكدت بعد ذلك قرارها السَّابق، رافضةً بيانات اللِّواء البحريِّ جاكوبي بوصفها محفوفةً بالأخطار، وقضت بأنَّه ما من سبيل يستطيع بادبلا أن يتابع التماسه بالتحقيق في قانونيَّة حبسه من دون محام، كتب القاضي موكاسي يقول: كيلا يبقى هناك أيُّ التباسٍ، فإنِّي أرى أن قرار المحكمة ليس اقتراحًا، ولا طلبًا للسَّماح لبادبلا باستشارة أحد المستشارين، وإنَّه بالتأكيد ليس دعوةً؛ لإجراء مزيدٍ من الحوار حول ما إذا كان يُسمح له بذلك، وأصرَّ موكاسي في رأيه على أنه من الضروري أن يُعطى فرصةً؛ لتقديم دليلٍ ينسف مزاعم الحكومة⁽⁶⁰⁾.

وبظهور حكم موكاسي، التقت نيومان، وباتل مع بادبلا في 3/مارس 2004م، كتبت نيومان بعد ذلك اللقاء: كانت شروط اللقاء مقيّدةً بشكل صارم؛ ولذا فقد قيّدنا بالموضوعات التي سنبحثها، وكان اللقاء مراقباً، ومسجلاً على أشرطة فيديو؛ وبذلك لم نستطع الانفراد بمناقشات سرّية، فقد كانت وزارة الدفاع تراجع المواد التي نرسلها إليها، وتجري عليها تنقيحات⁽⁶¹⁾.

أما الموضوعات التي كانت خارج القيود فهي المناقشات التي تتضمن التحقيق مع بادبلا، ومع ذلك كانت على الطاولة خطط؛ لنقاش المحكمة العليا في مسألة التماس بادبلا للتحقيق في قانونية حبسه الشهر الآتي.

وفي ديسمبر 2003م، نقضت محكمة الدائرة الثانية للاستئناف حكم موكاسي بأنّ للرئيس سلطة احتجاز مواطن أمريكي في الولايات المتحدة بوصفه مقاتلاً عدواً في سجن عسكري، وقد استأنفت إدارة بوش، وفي 28/أبريل 2004م، وفي اليوم نفسه بثت صور (أبو غريب) مدة ستين دقيقة، واستمعت المحكمة العليا لقضية رامسفيلد ضد بادبلا، وقضية حمدي ضد رامسفيلد، وهي استئناف ضد رفض الدائرة الرابعة؛ لالتماس ياسر حمدي بالمطالبة بالتحقيق في قانونية حبسه.

وبقيام المحكمة العليا بموازنة قضيتين تشملان مواطنين أمريكيين معتقلين، ويحقق معهما الجيش؛ فقد وقعت الإدارة تحت ضغط متزايد؛ لتعليل تصرفاتها. وفي الأسبوع الذي سبق جلسة استماع المحكمة العليا، كتب رئيس اللجنة القضائية في مجلس الشيوخ، أورين هاتش Orrin Hatch، إلى النائب العام ألبيرتو غونزاليس طالباً من وزارتي العدل، والرّد بكل ما يستطيعون على قضيتي بادبلا، وحمدي، وفي 28/مايو 2004م، نشرت وزارة العدل وثيقة كانت محجوبةً عنونها: (ملخص أنشطة خوسيه بادبلا مع القاعدة) تتضمن وصفاً مفصلاً؛ لخطط بادبلا المبنية على اعترافات بادبلا نفسه في السجن، وعلى تحقيقات أبي زبيدة، بنيام محمد

الذي أُشير إليه بصفة (الشريك)، وخالد شيخ محمد، واثنين آخرين عُرفا على أنهما (موجّه القاعدة رقم 1، وموجّه القاعدة رقم 2.

وبموجب ما ورد في هذه الوثيقة؛ فإنّ بادبلا اعترف بأنّ محمد عاطف كلفه أولاً بنسف مبانٍ سكنيةٍ في الولايات المتحدة بالغاز الطبيعي، في اجتماع بينهما عقد في قندهار في يوليو أو أغسطس من العام 2001م، وقد قبل بادبلا المهمة، حيث تلقى مع ناشط ميداني آخر من نشطاء القاعدة اسمه جعفر الطيار تدريباً على المتفجرات؛ لتحقيق هذه الغاية، ومع ذلك تخلّوا عن المهمة -على ما يبدو- بعد التدريب؛ لأنّ بادبلا وجعفر لم يستطيعا الاستمرار معاً، فقال بادبلا لعاطف إنّه لا يستطيع القيام بالعملية وحده وعلى مسؤوليته، فعرض بادبلا، وبنيام محمد، على حدّ زعمهما عندئذٍ على أبي زبيدة عمليّة يسافر بموجبها إلى الولايات المتحدة؛ لتفجير قنبلة نووية، تعلمنا كيف يصنعانها من الإنترنت؛ وبسبب شكّ أبي زبيدة بمقدرتهما على تنفيذ الخطّة، قيل إنّ أبا زبيدة ربّ لهما بدلاً من ذلك لقاءً مع خالد شيخ محمد. وفيما يأتي أحد أكثر نصوص الوثيقة إثارة:

حسبما جاء في بيان لمعتقل القاعدة رقم #2 رفيع المستوى، لم يلتزم بادبلا وشريكه بمهمة نسف المبنى السكني؛ لذلك لم يكن خالد شيخ محمد KSM متأكّداً من ماهية العملية التي سينفذانها أخيراً في الولايات المتحدة، ووفقاً لذلك البيان وغيره من البيانات الصادرة عن هذا المعتقل، أرسل أبو زبيدة، في مارس 2002م، بادبلا وشريكه إلى KSM؛ ليعرض عليه بادبلا خطّة (القنبلة القذرة). كان KSM مرتاباً جداً بالأمر، واقترح عليهما بدلاً من ذلك، أن يقوم بادبلا، وشريكه بعملية المبنى السكني التي خطّط لها عاطف، لقد كان عليهما دخول الولايات المتحدة من حدود المكسيك أو بورتوريكو، وفي حال دخولهما الولايات المتحدة يحدّد بادبلا، وشريكه مواقع أعلى ثلاث مبانٍ سكنية تتزوّد فيها الطوابق بالغاز الطبيعي، ومن ثمّ يستأجران شقتين في كلّ مبنى، ويغلقان

الفتحات كلها، ويفتحان صنابير الغاز، ويضعان ساعات توقيت؛ لتفجير المباني لاحقاً في وقت واحد. أما اختيار المدينة المستهدفة، فقد ترك لبادبلا.

بحث كلٌّ من بادبلا وشريكه أمورَ العمليَّة مع KSM، وقد دُرِّبَا على طريقة التَّواصل، وأخذ كل منهما \$20000 (عشرين ألف دولار أمريكي) لقاء العمليَّة، وعلى الرَّغم من أنه كان لدى KSM بعض الشُّكوك حول مقدرة بادبلا، وشريكه على دخول الولايات المتَّحدة بنجاح، إلا أنَّهما قد حصلتا منه على تحويلٍ كاملٍ؛ من أجل تنفيذ العمليَّة إذا ما نجحا بدخول الولايات المتَّحدة. ووفق ما قاله الشَّرِيك، طلب KSM من بادبلا، وشريكه أن يدرسا مسألة إشعال النَّار في فندقٍ، أو في محطة غازٍ في الولايات المتَّحدة، ولكنَّهما قالوا له: ربَّما يكون ذلك من المستحيل؛ فطلب KSM من بادبلا أن يطبِّق ما تدرَّب عليه في استخدام المتفجِّرات في أفغانستان؛ لتدمير مبنىٍّ كاملٍ في الولايات المتَّحدة المركزيَّة عن طريق تثبيت صفائح ألومنيوم على جوانب الغرفة التي تحمل أعمدة المبنى؛ لكي يمتصَّ ذلك الجانب صدمة الانفجار كُلِّها، حيث يجب ملء الغرفة بالغاز الطَّبيعيِّ، ومن ثمَّ إعداد المفجِّر؛ للانفجار في غضون 24 ساعة، وطلب من الشَّرِيك أن يصنع المفجِّر بربط ساعة توقيت بمفجر كهربائي.

وقال الشَّرِيك أيضاً: إنَّ KSM، وعمار البلوشي Ammar Al-Baluchi قد أعطيا تعليماتٍ إلى بادبلا وشريكه حول الخطوات التي ينبغي اتِّخاذها؛ لتنفيذ هذه العمليَّة الإرهابيَّة حيث يسافر بادبلا حسب الخطَّة إلى شيكاغو، وبعد حصوله على جواز سفرٍ من سفارة الولايات المتَّحدة في أوروبا؛ لكي يُحذف منه سجلُّ رحلة بادبلا إلى باكستان، ولدى وصول بادبلا إلى الولايات المتَّحدة، يشرع بالبحث عن طريق الإنترنت عن المباني المزوَّدة بنظام التَّدفئة بالغاز الطَّبيعي، ثم يفتح بادبلا حساباً في المصرف، ويحصل على معلوماتٍ حول الوثائق المطلوبة؛ لاستئجار شقَّةٍ، وقد نصح KSM بادبلا وشريكه بتفجير ما يقارب عشرين مبنىٍّ في آن، ولكن بادبلا أشار إلى أنه لا يمكن استئجار شققٍ عديدةٍ باسم شخص واحد من غير أن يلفت النَّظر؛ لذلك لا بد من حصر هذه العمليَّة في مبنين، أو ثلاثة.

أما الشريك، فينبغي أن يعود إلى المملكة المتحدة حيث يتمتع بوضعٍ لاجئٍ، ويحصل على وثيقة سفر، ومن ثم يسافر إلى الولايات المتحدة؛ ليلتقي بادبلا في شيكاغو؛ لمساعدته⁽⁶²⁾.

هذه الرواية مفعمة بالتناقضات: حيث من المفترض أن يدخل بادبلا، ومحمد الولايات المتحدة عن طريق الحدود المكسيكية إلى بورتوريكو، ومن ثم يؤمن بادبلا جواز سفر في أوروبا، ويسافر جواً إلى شيكاغو، ويفترض أن يسافر محمد إلى المملكة المتحدة، ثم إلى الولايات المتحدة بوثيقة سفر صالحة، بالإضافة إلى أن الحواشي تشير مزيداً من الأسئلة، أحدها هو أنه أصبح من الواضح أن KSM قد تعرّف إلى زميل بادبلا باسم (جعفر Jafar)، ولكنه اعترف في بيانات لاحقة بأن الشريك هو الرجل الثاني في العملية، ويقول شخص آخر، بعد زعمه أن محمدًا وأباً زبيدة، الموجهان في تنظيم القاعدة رقم 1 ورقم 3، ما يأتي:

ثمّة اختلاف في روايات المعتقلين بشأن المباني السكنية المستهدفة، ربّما يعود إلى أن الخطة لم تكن قد أُقرت بعد، على الرغم من أن المواقع المذكورة فيها كلها تقع ضمن الولايات المتحدة.

يقول بادبلا: إن الهدف الأساسي كان مدينة نيويورك، على الرغم من أن فلوريدا وواشنطن DC، قد جرى بحثهما أيضاً مع KSM، أمّا اختيار الشقة السكنية فقد ترك لحصافة بادبلا، وقال شريك بادبلا: إن KSM وجّه تعليمات إلى بادبلا، من أجل تنفيذ العملية في مركز الولايات المتحدة، أو في شيكاغو، وأن على الشريك أن يلتقي بادبلا في شيكاغو لمساعدته.

وقال المعتقل رقم 2 من عناصر القاعدة رفيعي المستوى: إن KSM ترك مسألة اختيار المدينة المستهدفة إلى بادبلا، وأضاف في بيان آخر أن KSM أراد أن يكون الهدف على الحدود الأمريكية المكسيكية، ربّما في تكساس، وأن KSM نصح بادبلا بتنفيذ العملية في كاليفورنيا، أو أي مكان في جنوب غرب الولايات المتحدة، وأن نيويورك، وفلوريدا لم يجرب بحثهما⁽⁶³⁾.

وأخيراً، تذكر إحدى الحواشي عدداً من الأمثلة في بيانه على أن بادبلا يحاول نفي أو إنكار التزامه بالقاعدة، وبمهمّة المباني السكنية، وتشير -على سبيل المثال- إلى أن بادبلا يدّعي أنه لم يقسم يمين الولاء إلى أسامة بن لادن مطلقاً، وأنه ليس جزءاً من القاعدة، وأنه وشريكه يقولان: إنهما اقترحا خطة القنبلة القذرة فقط وسيلة للخروج من باكستان، وتجنّب القتال في أفغانستان، وتجنب مواجهة أبي زبيدة، وأنه عاد إلى الولايات، وليس لديه أي نية لتنفيذ عمليات المباني السكنية⁽⁶⁴⁾.

اختفت هذه التناقضات، والمؤهلات بعد ثلاثة أيام عندما وقف نائب المدعي العام جيمس كومي أمام الصحافة، ونسج خلاصة حكاية أنشطة خوسيه بادبلا مع القاعدة، في رواية ساحرة عن رحلات بادبلا، وتدريباته، ومقاصده، وأخيراً وضح الحكاية قائلاً:

«لقد كشف كثير من هذه المعلومات؛ لأنّ خوسيه بادبلا قد اعتقل كونه مقاتلاً عدوّاً، وجرى استجوابه، وقد علمنا أموراً كثيرة من بادبلا، لن أبحثها اليوم، ولم نضمّنها جوابنا على السيناتور هاتش Hatch.

فلو حاولنا إقامة دعوى ضدّ خوسيه بادبلا عن طريق نظام العدالة الجنائيّ الأمريكيّ، وهو أمر لم أستطع فعله في ذلك الوقت، بوصفي محامياً للولايات المتحدة في نيويورك، من دون تعريض المصادر الاستخباراتية للخطر، إذ سوف يتبع عندها نصيحة محاميه، فلا يقول شيئاً، وذلك من حقه الدستوري.

وربّما ينتهي الأمر به إلى الحرية، مع أملنا الوحيد في متابعته 24 ساعة في اليوم، وسبعة أيام في الأسبوع، ونأمل، وندعو الله حقاً ألا نفقده.

ولكنّ خوسيه كان أكثر من متهم جنائيّ يتمتّع بلائحة واسعة من الحقوق التي نقدّمها في نظام العدالة الجنائيّة العظيم المثبت عندنا».

في 8/ مايو 2002م، ترَجَّل من تلك الطائرة في ميناء أوهير في شيكاغو جندياً من أعدائنا، وهو إرهابيٌّ مدرَّبٌ وممَوَّلٌ، وهو عالي التَّدریب، وقد كان في مهمَّة لقتل مئات الرجال، والنساء، والأطفال الأبرياء بتفجير مبانٍ سكنيَّةٍ، إنه جندي من جنود القاعدة ما زال يأمل ويخطِّط لتفجير قنبلة إشعاعيَّةٍ قذرةٍ في هذا البلد، إنه جندي منحتة القاعدة ثقةً؛ ليقضي ساعةً إثر ساعة مع القادة: محمد عاطف، وأبي زبيدة، وخالد شيخ محمَّد، إنه جندي يملك معلومات حيويَّةٍ عن عدوِّنا وخطِّطه، وأخيراً، هو جندي من القاعدة، لكنَّه مواطنٌ أمريكيٌّ يملك حريَّة التَّحرُّك والتَّنقُّل في هذا البلد وخارجه.

لقد واجه رئيس الولايات المتَّحدة قبل سنتين خياراً صعباً جدًّا حين قرَّر -بعد محاكمة دقيقة للأمر- أنَّ خوسيه بادبلا، وبسبب ما هو عليه الآن، يُعدُّ مقاتلاً عدوًّا، وعضواً في جيش إرهابيٍّ عقد العزم على خوض حربٍ ضدَّ المدنيين الأبرياء، وأنَّ قرار الرئيس هو احتجازه؛ لحماية الشَّعب الأمريكيِّ، ولمعرفة ما لديه من معلومات.

إنَّنا نعلم الآن كثيراً ممَّا يعرفه خوسيه بادبلا، وما علمناه يؤكِّد أنَّ رئيس الولايات المتَّحدة قد أطلق الدَّعوة الصَّحيحة، وأنَّ هذه الدَّعوة قد أنقذت أرواحاً⁽⁶⁵⁾.

لقد أكسب هذا الموقف اللافت للأنظار الإدارة بعض الوقت؛ فبعد شهرين، (في 28/ يونيو 2004م) رفضت المحكمة العليا الأمريكيَّة دعوى خوسيه بادبلا؛ للتَّحقيق في قانونيَّة حبسه ليس لذاتها، بل على أسسٍ تقنيَّةٍ، حيث صَوَّت خمسة قضاةٍ ضدَّ أربعةٍ في المحكمة على أنَّ محامي بادبلا قد رفعوا القضية في المحكمة الفدرالية في نيويورك وهي المكان غير المناسب، بدلاً من رفعها في كارولينا الجنوبيَّة، حيث كان بادبلا معتقلاً، وأنَّ التماس بادبلا قد أخطأ في تسمية وزير الدِّفاع دونالد رامسفيلد مدعياً عليه بدلاً من مدير سجن القوَّات البحريَّة.

وفي أواخر مايو، بينما كانت الإدارة تُعدُّ هجوم العلاقات العامَّة هذا، كان بنيام محمَّد يُنقلُ ثانيةً هذه المرَّة مع مجموعةٍ من المعتقلين على متن طائرةٍ مروحيَّةٍ، من معتقل دارك بريزون إلى معتقلٍ في مطار بغرام، حيث قال محمَّدٌ لمحاميِّه:

بقيت في بغرام من نهاية مايو حتى نُقلت إلى غوانتانامو في سبتمبر من العام 2004م، وقد قالوا: إننا سنمثل أمام المحكمة لدى وصولنا إلى كوبا، وإنَّ عشرةً منَّا سيُقدَّمون للمحاكمة، حيث كان على بعضهم أن يكتبوا بياناتٍ، وعلى بعضهم الآخر أن يوقعوا فقط على بياناتٍ كتبها محققون أمريكيون.

جعلوني أكتب ما يقارب عشرين صفحةً لهم في بغرام، ولكن الصفحات الخمس عشرة الأولى كانت مجرد سيرة ذاتية، أما القصةُ بعدُ ذاتها فقد كانت صفحتين فقط. وحتى ذلك الحين، كانت القصة على النحو الآتي:

أولاً: ينبغي أن يكون بيني وبين بادبلا روابط جيدة؛ لأن كلينا نتكلم الإنكليزية، وعلينا أن نتآلف، حيث أطلعني مكتب التحقيقات الفيدرالي على صورة خوسيه بادبلا منذ إبريل 2002م، عندما كنت في باكستان، وعندما كنت في المغرب عرضوا عليّ مشهداً من فيلمٍ إخباريٍّ عنه، والحقيقة هي أنني لا أعرف خوسيه بادبلا، ولم أعرفه في الصورة.

ثانياً: أريد لي أن آتي معه من أفغانستان، والحقيقة هي أنه ليس لدي أيُّ فكرةٍ إن كنت قد أتيت معه، إذ كنتُ مع مجموعةٍ من الناس مدةً يومين، أو ثلاثة، عند خروجنا من أفغانستان، وليس لدي أيُّ فكرةٍ إن كان ضمن المجموعة، أو كان في أفغانستان، فأنا لا أعرفه، وقد تمسكت بذلك، ويمكنني القول: إنني لم أكلمه في حياتي قط، ولكنني حين وجودي في بغرام كنت أخبرهم بالطبع ما يريدون هم أن يسموه.

ثالثاً: أريد لي أن أقول: إنني وخوسيه بادبلا كنَّا ذاهبين إلى الولايات المتحدة؛ لتفجير قنبلة قدرة، وأنا لا أتذكر ما قلته، في واقع الأمر؛ لأنني حينذاك كنت أفعل ما يطلبونه مني، وأظنُّ أن ذلك كان حول مجمل المسألة⁽⁶⁶⁾.

كان رأي القاضي كيسلر: أن الذي حَقَّق مع مُحَمَّدٍ في بغرام هو العميل الخاص 3، وهو الذي منح فرحي سعيد بن محمد حقَّ رفع قضيَّةٍ يطالب فيها إجراء تحقيقٍ في قانونيَّة حبسه، ومن الواضح أن العميل الخاص 3 يقود فريقاً نظيفاً من فرق مكتب التحقيقات الفيدرالي، وهو ضمن مجموعة من المحقِّقين الذين تنحصر مهمَّتهم في إجراء مقابلةٍ ثانيةٍ خاصَّةٍ بهم مع المعتقلين الذين عُدِّبوا من قبل؛ من أجل استخلاص المعلومات ذاتها منهم بوسائل غير قسريَّة، وقد بدأ العميل الخاص 3 استجوابه لبنيام مُحَمَّدٍ في بغرام في يوليو من العام 2004م، بعد أكثر من شهرين بقليل من نقله من دارك بريزون، كما تبين للقاضي كيسلر.

لقد قابل العميل الخاص 3 مُحَمَّدًا أول مرة في 21/ يوليو، ومن ثمَّ قابله مراتٍ عدَّةٍ في بغرام. ويقول القاضي كيسلر: إنَّ العميل الخاص 3 جعل مُحَمَّدًا يكتب روايته⁽⁶⁷⁾.

وأخيراً، نُقل بنيام محمد جواً إلى غوانتانامو في 19/ سبتمبر 2004م، بعد سنتين من اعتقاله في مطار كراتشي، وفي غوانتانامو التقى مُحَمَّدٌ والعَميل الخاص 3 مرَّةً ثانيةً في 29/ أكتوبر 2004م. في تلك الجلسة التي بدأت بالمجاملات المختلفة بما فيها التَّحيَّة الإسلاميَّة التَّقليديَّة، وتقديم القهوة، وقد أُطلع مُحَمَّدٌ على 27 صورةً تعرَّف على اثنتي عشرة منها، ومن بين الذين تعرَّف إلى صورهم فرحي سعيد بن مُحَمَّدٍ الذي قال عنه: إنَّه كان رفيقه في معسكر التَّدريب.

حواشٍ، وتعليقاتٌ من موقع TheTortureReport.org

كتب المحقِّق السَّابق في القوى الجويَّة، ماثيو ألكسندر، حول تحقيقٍ أمريكيِّين لبنيام مُحَمَّدٍ في باكستان، ما يأتي:

من الواضح أنَّ المحقِّقين لم يبذلوا إلاَّ جهداً قليلاً؛ لبناء علاقةٍ الودِّ، والثقة، الضَّروريَّة؛ لإقناع المعتقل بالتَّعاون، وليس سوى قليلٍ من التَّحليل لما جعل مُحَمَّدًا يسلك هذا المسلك، فإن كان يخطط لمساعدة القاعدة، فلماذا؟

ولماذا شرع بتعاطي المخدرات في المملكة المتحدة؟

كان محمّد موضوع استجواب تامّ، وكان ذا نفسٍ ثابتةٍ يستطيع المحققون الاقتراب منها، والتعامل معها بروح التعاون، وليس بالهيمنة.

كما كتب ماثيو ألكسندر حول ادّعاءات مدير وكالة مخبرات وزارة الدفاع اللواء البحريّ لويل جاوبي قائلاً: إنَّ أيَّ شيءٍ يهدّد التّبعية، والثّقة بين المعتقل والمحقّق يهدّد مباشرةً قيمة التّحقيق بوصفه أداةً لجمع المعلومات بما يأتي:

إنَّ هذه التّعليقات تتجاهل البدهية القائلة إنَّ مسيئين كثيرين يُحقّق معهم بشكلٍ روتينيّ، وبنجاحٍ كل يومٍ في الولايات المتحدة من قِبَل رجال الشرطة السريّة المحترفين المقتردين على الرغم من الضمانات الدستورية الممنوحة لهم، فالتّحقيق لا يسعى إلى الهيمنة، أو فرض حالةٍ من الخنوع، أو التّبعية، أو الإذلال، أو التّخويف، أو إرساء الإحساس بالعبثيّة؛ بل إنّه يسعى إلى إقناع المعتقل بالتّعاون طواعيةً، وذلك بتعزيز العلاقة القائمة على الثّقة، وليس على الهيمنة.

ويمكن للمحقّق المحترف والمدرب جيّداً أن يرفض هذه التّصورات غير السّليمة بشأن فنّ التّحقيق، ويضع خطةً تحقيقيّ صالحَةً تتماشى مع القانون، والمبادئ الأمريكيّة.

القصة تتكشف: خوسيه باديلّا

وقّع الرّئيس جورج بوش في نوفمبر 2005م، مذكرةً إلى وزير الدفاع دونالد رامسفيلد،

جاء فيها:

«بناءً على المعلومات المتوافرة لديّ؛ فإنني أقرّر بموجب ذلك أنّه من مصلحة الولايات المتّحدة أن يُطلق وزير الدفاع سراح خوسيه باديلّا من المعتقل ونقله؛ ليكون تحت مراقبة المدعي العامّ؛ من أجل اتخاذ الإجراءات الجنائيّة بحقه.

ووفقاً لذلك، وبما لديّ من صلاحياتٍ بوصفي رئيساً بموجب دستور الولايات المتحدة وقوانينها، أوجّهك بناءً على ذلك؛ كي تنقل السيد باديلوا لوضعه تحت سيطرة المدعي العامّ بناءً على طلبه، وهذه المذكرة تلغي أمري التوجيهي الصادر إليك في 9/ يونيو 2002م، وبناءً على هذا النقل؛ تنتهي سلطتك باعتقال السيد باديلوا المخوِّلة لك في ذلك الأمر»⁽⁶⁸⁾.

جاء هذا الأمر قبل أسبوعٍ من الوقت النهائي الذي حدّدته الإدارة؛ لتُعدّ المحكمة العليا إيجازاً في جوابها فيما يخصّ إعادة توجيه قضية باديلوا للتحقيق في قانونية حبسه، وكان واضحاً هذه المرة أنّ القضاة راغبون في الاستماع إلى القضية.

كان القضاة قد بُتوا، في يونيو 2004م، أي قبل سنةٍ، في قضية حمدي؛ للتحقيق في قانونية حبسه، وحكموا في أن لحمدي الحق في إقامة دعوى قضائية عادلة ضد تصنيفه مقاتلاً عدواً، وأن اعتقال حمدي في حبس انفرادي في سجن تابع للبحرية الأمريكية لم يتح له ذلك؛ بالرغم من أن الكونغرس قد خوّل الرئيس باعتقال المقاتلين الأعداء في ميدان المعركة الأفغاني، وقد كتبت القاضية ساندرنا داي أو كونر Sandra Day O Conner رأياً شهيراً اكتسب الأثرية في المحكمة، مفاده: «إنّ تحقيق الأسر للأسير مهما كانت أداة التحقيق فاعلة في جمع المعلومات الاستخباراتية، فإنّه لا يشكّل أداةً دستوريةً كافيةً؛ لاستخراج الحقائق أمام صانع قرارٍ حياديّ، وقد أوضحنا منذ زمنٍ أنّ حالة الحرب لا تُعدُّ أمراً حتمياً للرئيس عندما يتعلّق الأمر بحقوق مواطني الأمة»⁽⁶⁹⁾.

ولدى مواجهة الإدارة مطلب عرض قضية حمدي أمام صانع قرارٍ حياديّ، أُخلت سبيل حمدي بهدوءٍ في أكتوبر 2004م، ورحلته إلى المملكة العربية السعودية حيث أُطلق سراحه على أن يتخلّى عن الجنسية الأمريكية، وقبوله بفرض حظر على سفره إلى الولايات المتحدة، وبلدانٍ عديدةٍ أخرى، وأن يعدّ الألبان يقاضى الولايات المتحدة بشأن اعتقاله.

والآن جاء دور بادبلا، إذ رفع محاموه قضيةً للتّحقيق في قانونية حبسه في كارولينا الجنوبية ضدّ مدير سجن تشارلستون، وفي مارس 2005م، أصدر قاضٍ فيدراليّ حكماً بأنّ القضية هي من فئة قضايا فرض القانون، وليست قضيةً عسكريةً، وقد منحت الحكومة خمسةً وأربعين يوماً؛ لتوجيه اتهام له، أو إطلاق سراحه، واستأنفت الإدارة فوراً لدى المحكمة العليا، ولكنّ المحكمة تملّصت مرّةً أخرى من استماع القضية قائلةً: إنّ دائرة الاستئناف الرّابعة التي تُعدُّ أكثر محاكم الاستئناف محافظةً في البلد هي التي ينبغي أن تراجع قرار محكمة المنطقة.

وفي 9/سبتمبر 2005م، أصدر القاضي ج. ميشيل لتغ J. Michael Lutting رأياً جماعياً بالنيابة عن الهيئة القضائية الثلاثية في محكمة الدائرة الرّابعة وجاء فيها:

«السؤال الذي يزداد أهميةً هو ما إذا كان رئيس الولايات المتحدة يملك السُلطة لإصدار أمر اعتقال عسكريٍّ بحق مواطنٍ في هذا البلد، على صلة وثيقة بتنظيم القاعدة الذي هو كيانٌ في حالة حربٍ مع الولايات المتحدة، وحمل السّلاح لصالح العدوِّ ضدّ بلدنا في منطقة قتالٍ أجنبيّةٍ من مناطق تلك الحرب، وسافر إلى الولايات المتحدة؛ لغاية صريحةٍ هي متابعة تلك الحرب على التراب الأمريكيِّ ضدّ مواطنين أمريكيين، وأهداف أمريكية، ونخلص إلى أنّ الرئيس يملك مثل هذه السُلطة؛ وفقاً لتخويله القوّات المسلّحة باستخدام القرار المشترك الذي أصدره الكونغرس في بداية هجمات 11 سبتمبر، على الولايات المتحدة؛ ووفقاً لذلك يكون قرار محكمة المنطقة منقوضاً»⁽⁷⁰⁾.

لقد أدرك كلٌّ من لتغ، والإدارة أنّ هذا الرأي سوف يخضع لمراجعة المحكمة العليا التي من المؤكّد أنّها ستكرّر موقفها بشأن قضية حمدي، وتقرّر أنّ من حقّ بادبلا أن يستخدم بعض الوسائل للاعتراض على قرار تصنيفه بأنّه مقاتلٌ عدوّ. ولكي تتجنب الإدارة صدور حكم يؤدي إلى استماع المحكمة لقضية بادبلا بشأن ما إذا كان هو مفجّر القنبلة الذريّة والمباني السكنية المحتمل كما صوّرتّه الإدارة؛ نفذ الرئيس بوش أمر نقله في 20 نوفمبر، وبعد يومين عقد المدعي

العام ألبيرتو غونزاليس مؤتمراً صحفياً في نيويورك؛ للإعلان عن أن المحكمة الفيدرالية في المنطقة الجنوبية من فلوريدا قد أعادت اتهاماً لباديلبا بأنه يقدم ويتواطأ لتقديم دعم مادي للإرهابيين، ويتآمر لقتل أفراد فيما وراء البحار، وأضاف غونزاليس موضحاً:

«يزعم الاتهام أن باديلبا سافر إلى الخارج؛ ليتدرّب تدريباً إرهابياً؛ يهدف إلى خوض حربٍ عدوانيةٍ عنيفة وهو مصطلح يصف إيديولوجية الجماعات التي تؤيد استخدام القوة المادية والعنف لمعارضة الحكومات، والمؤسسات، والأفراد الذين لا يتفقون مع رأيهم، وتخرط هذه المجموعات، بصورة روتينية في أعمال عنف مادية كالقتل، والتشويه، والختف، وأخذ الرهائن، ضد المدنيين الأبرياء.

السيد باديلبا الآن متهم مشارك مع المواطن الكندي قاسم ضاهر Kassem Daher في قضية جنائية اتهم فيها سابقاً كل من أدهم حسون، ومحمد يوسف، وكفاح جيوسي بجرائم ذات صلة بالإرهاب، هؤلاء كلهم متهمون كونهم أعضاء في خلية دعم إرهابيين عنيفين تعمل في الولايات المتحدة، وكندا»⁽⁷¹⁾.

أضاف غونزاليس من دون أي تلميح سافر: وأنتم تعلمون، أنه بموجب نظام العدالة الجنائية لدينا يُعد المتهمون كلهم أبرياء إلى أن تثبت إدانتهم.

إنّ اتهام الرجل الذي أدانته الإدارة على الملأ بأنه (شخص سيئ)، وأنه قبض عليه وهو في طريقه لتنفيذ هجمات قدر لها أن تزهق عشرات، بل ربما مئات أرواح أمريكيين، ولم يُشر قط إلى هذه المؤامرة القاتلة، وبدلاً من ذلك، اتهم باديلبا وشركاءه بالعمل والمساهمة في خلية دعم في أمريكا الشمالية، ترسل مالا، ومواد، ومجندين؛ للمشاركة في صراعات في الخارج بهدف خوض حرب عنيفة.

إنّ أخطر اتهام يُعد رقم 1 في وثيقة الاتهام، هو المؤامرة المزعومة لختف أشخاص، وقتلهم، وتشويههم في بلد أجنبي، من غير تحديد بداية التنفيذ، ولكن ليس بعد أكتوبر 1993م، أو فيه، ويستمر العمل الإرهابي هذا حتى 1/نوفمبر 2001م تقريباً، وذكر الاتهام أن المتهمين

الخمسة يتوحدون، ويتآمرون، ويعقدون، ويتحالفون، ويتفقون مع آخرين معروفين، وغير معروفين لدى هيئة المحلفين الكبرى؛ لارتكاب أعمال قتل في أي مكان خارج الولايات المتحدة، إنه قتل لا شرعي للبشر، وحقد مبيت، وخطف، وتشويه، وقد ارتكبوا فعلاً جريماً، أو أكثر ضمن حدود السلطة القضائية الأمريكية؛ للتأثير في غاية المؤامرة ودافعها⁽⁷²⁾.

لقد حدثت الأنشطة المزعومة الملصقة بهذه الجماعة كلها تقريباً في السنوات الثمانية التي سبقت هجمات 11/9، ولم يكن لغايتها ودافعها أي صلة بالولايات المتحدة، أو مواطنيها، بل اتهمت المجموعة بدعم مواجهات مسلحة في أماكن معينة خارج الولايات المتحدة، والمساهمة فيها؛ بهدف معارضة حكومات وأحزاب مدنيّة، وإقامة دولة إسلامية تحكمها الشريعة، وقد شملت البلدان المهتمة بها هذه المجموعة طوال السنوات الثماني كلاً من الشيشان، والبوسنة، وليبيا، والصومال، وفي العام 1998م، عندما غادر بادبلا الولايات المتحدة، كان هدف المجموعة الرئيس هو كوسوفو حيث نشبت الحرب في تلك السنة، وزعمت وثيقة الاتهام أن بادبلا ذهب إلى مصر للدراسة بدعم مالي من المجموعة، وبعد سنتين، في 24/ يوليو 2000م، ملأ استثماره معلومات عن المجاهدين، وهي في جوهرها طلب التحاق بمعسكر تدريب، وبعد بضعة شهور، أكد الاتهام أن بادبلا دخل أفغانستان؛ للتدريب على ما يبدو، بناءً على مكالمات هاتفية اعترضت في عام 2000م.

إن القاضي لتنغ الذي أشار إلى بادبلا، في الرأي الذي أبداه، بأنه شخص حمل السلاح ضد الولايات المتحدة لصالح القاعدة، وأنه سافر إلى الولايات المتحدة؛ لخوض حرب على التراب الأمريكي قد غضب جداً من الاتهام، والمعاملات الاعباطية الظاهرة التي تعرض لها بادبلا، لدرجة أنه رفض طلب الحكومة لتحويلها بنقل بادبلا إلى سجن مدني، مصرّاً على بقائه في السجن؛ لإجبار المحكمة العليا على مراجعة قراره الخاص الصادر عن المحكمة في نطاق الصلاحيات الرئاسية، ولكن الإدارة تخطته، برفع التماس إلى المحكمة العليا مباشرة للحصول على الموافقة على النقل، وفي 3/ يناير 2006م، أُخلي سبيل بادبلا من سجن تشارلستون، ونُقل جواً إلى مركز الاعتقال الفيدرالي في ميامي.

في جلسة الاستماع قبل انعقاد المحاكمة في ميامي، في يونيو، طلبت قاضية الولايات المتحدة لمنطقة مارسيا ج. كوك Marcia G.Cooke وثيقة الاتهام الحكومية (ضوء على الحقائق)، وأمرت المحامين بتقديم المزيد من المعلومات حول ما جاء فيها من مزاعم⁽⁷³⁾، وبعد شهرين، في 21/أغسطس 2006م، رفضت تهمة التآمر بقصد القتل، قائلة: إن هذه التهمة هي نسخة عن التهمتين الأخريين المتعلقةتين بالدعم المادي، وخفضت الحكم الأقصى على بادبلا من سجن مدى الحياة إلى سجن خمسة عشر عاماً⁽⁷⁴⁾. وفي أثناء السعي مع الحكومة ثانية لتجنب التدقيق في معاملة بادبلا، بإصدارها وعداً ألا تُقدّم أدلة جُمعت في السجن، كان محامو بادبلا يتابعون إستراتيجيتين؛ لإحضار تحقيقه إلى قاعة كوك في المحكمة، الإستراتيجية الأولى هي التأكيد أن تعذيب بادبلا جعله عاجزاً عن المشاركة في دفاعه الخاص، ومن ثم فهو غير مؤهل للمثول للمحاكمة، والإستراتيجية الثانية هي طلب رفض القضية بسبب (السلوك الحكومي الشائن).

طلب محامو بادبلا سجلات القوّات البحريّة، ومعلومات أخرى حول زمن مكوثه في السّجن؛ لتساعدهم على بناء قضيتهم، ومن بين المواد التي كشفت عنها الحكومة لمحاميه 87 شريط فيديو لبادبلا وهو في سجن تشارلستون، حيث شاهدت مراسلة نيويورك تايمز ديورا سونتاج Debora Sontag مشهداً من أحد هذه الأشرطة في مطلع ديسمبر، إذ وثّق التّسجيل حدثاً دينياً وقال صوت موجه إلى الكاميرا: اليوم هو 21 مايو نحن الآن جاهزون لإجراء علاجٍ لألم في جذر سن خوسيه بادبلا، مقاتلنا المعادي⁽⁷⁵⁾.

تضمنت رواية سونتاج المنشورة في التايمز إطاراً ساكناً من الفيديو، صورة لا تُمحي لبادبلا، وعلى عينيه نظارتان معتمتان، وعلى أذنيه سماعتان، محاطاً بثلاثة جنود ممرضين من سلاح البحريّة في لباس شرطةٍ مموّهٍ من النوع الذي يُستخدم في أثناء المشاغبات⁽⁷⁶⁾، وفي مقابلة NAR فيما بعد، وصفت ما رآته على شريط الفيديو على النحو الآتي:

«اقترب عدد من الحراس من باب الزنزانة في زِيٍّ كاملٍ يُستخدم في المشاغبات، حيث فتحوا كوةً مستطيلةً في الأسفل، وقد شوهدت قدمان مكبلتان شاحبتان تبرزان من الكوة، ثم فتحوا كوةً في الأعلى؛ فظهرت يداه المقيدتان.

فتحوا الباب، واندفعوا جميعهم داخل الزنزانة، ثم أداروه، وربطوا يديه المقيدتين بحزام معدني عند خصره حيث غدا مقيداً تماماً بالسلاسل، ثم أداروه وقادوه خارج الباب، وعند تلك النقطة، بدا وكأنه قد أصيب بإغماءٍ تشنجيٍّ خشبيٍّ، ورفع رأسه قليلاً حيث التقت عيناه التائهُتان بالكاميرا، وارتدى رأسه إلى الوراء، ووضعوا على عينيه قناعاً تزلج معتم، وعلى أذنيه سماعتين تحجبان الصوت، ثم وضع الحراس أيديهم ذات القفايز السوداء على كتفيه، ونزل الجميع بالسجين المقنع، المخشخش إلى طبيب الأسنان حيث خضع لعملية معالجة جذر سنٍّ من أسنانه مدة ساعتين⁽⁷⁷⁾.

لم يكن هذا العلاج تأديبياً؛ إذ كان بادبلا سجيناً نموذجياً بالمقاييس كلها، وقال المحامي أندرو باتل Andrew Patel في إفادة رُفعت؛ لدعم طلب عقد جلسة استماع حول الكفاءة العقلية إن هيئة السجن قالت له في إحدى زيارته للسجن: إن مزاج السيد بادبلا كان طيباً، وخاملاً حتى بدا سلوكه وكأنه قطعة أثاث، وأضاف باتل قائلاً: وقيل لي إن هيئة السجن كانت قلقة بشأن الضرر الذي يمكن أن يكون بادبلا قد أصيب به بسبب عزله مدة طويلة في السجن⁽⁷⁸⁾.

المحامي باتل الذي زار بادبلا بصحبة المستشارة من دونا نيومان في 3/مارس 2004م، والتقى في الزيارة موكله عشر مرات، أو إحدى عشرة مرة في تشارلستون، وقد وصف ما جرى في أحد لقاءاته تلك، على النحو الآتي:

وجهت له سؤالاً يتعلّق بأمرٍ بدهيٍّ قائم على حادثة وقعت قبل القبض عليه، ولدى ملاحظتي ردّة فعل بادبلا الجسديّة على هذا السؤال، إذ تحوّلت وضعيته في الكرسي من الاسترخاء إلى الانتفاض منتصباً في جلسته، وبدأت عيناه ترمشان واقشعرت ذراعه وعنقه، لقد كان ردُّ فعل بادبلا على سؤالي غير الضار كالرد الذي أتوقعه لو كان قد نخس بمنخاس المواشي⁽⁷⁹⁾.

اختتم باتل كلامه بالقول: «إنَّ باديلًا يخشى عودته إلى السَّجْن إذا ما ناقش الأحداث التي جرت هناك على الرَّغم من اللِّقاءات، والمحادثات المتكرِّرة حول دفاعه، بدءاً بتاريخ هذا التَّأكيد، فإنَّ باديلًا ظلَّ غير متأكِّدٍ إن كنت، والمحامون الآخرون العاملون في قضيته ندافع عنه حقاً أم أننا جزءٌ من خطة التَّحقيق الحكوميَّة»⁽⁸⁰⁾.

وحسب ما ذكرت أنجيلا هيغارتي Angela Hegarty المختصة في الطبِّ الشرعيِّ النَّفسيِّ التي فحصت باديلًا، وقالت في إفادتها دفاعاً عنه:

إنَّه ظهر على باديلًا (متلازمة ستوكهولم) وهي حالةٌ يشكّل فيها السَّجين روابط وثيقةً مع سَجَّانیه. وكتبت تقول: إن باديلًا يميل أحياناً إلى التَّعاطف مع المصالح الحكوميَّة، وتفهمها أكثر مما يتعاطف مع مصالحيه هو مثلاً، وبعد أن استجوب مستشار وزارة الدِّفاع عملاء السي. آي. إيه بشأن تحقيقهم للمتَّهم في شيكاغو الذي يُعدُّ سلوكاً غير ملائم وعدوانيٍّ، كان ردُّ فعل باديلًا قلقاً على توريط عملاء السي. آي. إيه في إشكال، وبدلاً من أن يكون مسروراً بجهود محامييه؛ من أجل استخراج الحقيقة، كان أكثر قلقاً على ما يمكن أن يحلَّ بعملاء السي. آي. إيه، أو على احتمال أن تؤدي هذه الجهود إلى عودته إلى السَّجن⁽⁸¹⁾.

وبدا عليه القلق فقد يكون مريضاً عقلياً، وقد تبين لهيغارتي أن باديلًا يبذل جهداً؛ كي لا يظهر بمظهر المتمارض، أو المبالغ في أعراضه المرضية، كما يُظهر نفسه متحرراً من الإجهاد، والضَّغط، والأعراض المرضية عندما أقابله وأفحصه. إنه يصاب بالهلع من أن يبدو عليه الجنون، إذ ذكر أن أحد المحقِّقين قال له: إن رويت ما تعرفه بوجهٍ خاصٍّ لأحد في الخارج؛ فإننا سنعدُّك مجنوناً، لقد كان عاجزاً تماماً عن وصف تلك الخبرات لي⁽⁸²⁾.

وعلى الرغم من عزوف بادبلا عن وصف استجابته؛ فإنه راغبٌ في الإجابة بكلمتي (نعم) أو (لا) على قائمة تقنيات التحقيق التي عرضتها هيغارتي بناءً على ما تسرّب من مذكرة بايبي، وقالت الطيبية النفسية للمحكمة، ما يأتي:

كان السيد بادبلا راغباً في تأكيد، أو نفي ما إذا كان يتعرّض لتقنيات التحقيق التي وُصفت عموماً في وسائل الإعلام، لقد نفى أنه هُوجِم، أو أُذِلَّ جنسياً، ونفى تعذيبه بالإغراق الوهمي بكثافة وإصرارٍ غير مألوفين، لكنّه اعترف أنه احتُجز في الظلام، أو تحت أضواء مدّة طويلة، واعترف بتكبيله، وتركه وحيداً مدّة طويلة من الزمن، وإبقائه في بيئة باردة، مدة طويلة أيضاً، والأهم من ذلك كله فإنه واثق من موته في السجن، حيث وصف بوجه خاص أوقات حرمان النوم الناتج عن النوم غير المريح على سرير معدنيّ من دون حصار، مع إبقاء الأضواء مشتعلةً، بالإضافة إلى صفق أبواب الزنانات المجاورة في مُددٍ منتظمةٍ كانت تمنعه من النوم.

يذكر بادبلا أنه كان يطلب دواءً للألم، لكنّ موظفي السجن كانوا يقولون له: لسنا مخوّلين بإعطائك أيّ دواءٍ للألم، وقد ذكر حادثته كان قد أحسّ فيها أنّ على صدره ضغطاً هائلاً (كأنه مئة رطل) وأنه كان مقتنعاً أنه سوف يموت بسبب هذا الضغط، وعرض لي السيد بادبلا في أثناء مقابلي له ذكريات مؤلمة عندما كانوا يخرجونه من زنزانه إلى قفص (إنعاش)، وذكر أنه كان يتوسّل حراسه؛ حتى لا يضعوه في القفص، ولم يشأ الإفصاح عمّا كان يجري في القفص، ولماذا يزعجه، وقال لي السيد بادبلا بوضوح: إنه لم يصف لي كل ما حدث له في السجن، وإنه لا يرغب في ذكر ذلك.

وأخبرني السيد بادبلا: إنه لا يمتلك وسيلةً يتابع بها الزمن في السجن، إنه الوحيد الذي يشغل المستوى الأدنى في السجن؛ لأنه كان يُعرّض مُدداً طويلة إلى

الظلام، وأخرى لأضواء اصطناعية ساطعة، ولا يوجد ساعات، ولا تقاويم، ولم يستطع أن يضع لي الأحداث في تسلسل زمني. كان واضحاً ممّا بدا أنّه شهرٌ واحدٌ، ولكنّه كان (زمنًا مربعًا) على الرّغم من أنّه لا يستطع تحديد ما جعل ذلك الزمن مربعًا⁽⁸³⁾.

قالت هيفارتي للمحكمة: بدت على بادبلا حالة عقلية من الحالات التي تصيب المرء بعد حادث رهيب أليم PTSD؛ وذلك بسبب ما عاناه في السّجن، ثمّ خلّصت إلى القول: لقد تحمّل حادثاً صادمةً أسفرت عن موت فعلي، أو تهديد بالموت، أو ضررٍ خطيرٍ، أو تهديدٍ بالسّلامة الجسديّة له أو لغيره، وكان في جوابه خوف شديدٌ ويأسٌ قانطٌ.

إن استخدام العزل المديد مع تكتيكات مصمّمة؛ لجعل المرء يكشف حقائق لا يريدون الإفصاح عنها، إضافةً إلى تشجيع المعتقل على الاعتماد على المحققين، يُنتج ذلك ليس فقط حالاتٍ يمكن للمرء أن يكشف فيها معلوماتٍ مهمّة، بل أيضًا تتولّد حالاتٌ من الخوف الشديد، ومشاعر يأسٍ، وفقدان السيطرة على الذات، وكلّها معالم تميّز الإصابة بصدمة نفسية، وكذلك حرمانه النوم، والإجهاد الجسديّ، والاستجواب المتكرّر كلها تؤدي إلى تفاقم هذه الحالة.

ظن السّيد بادبلا أنّه سيموت في عدد من المناسبات في أثناء الاعتقال، وكان يظن أنّ أسرته ستصاب بأذى إن لم يدعن، وتعلم ألاّ يهتم سواء أمتعاونًا كان أم متوسلاً لدى سجنائه، لقد كان يائسًا تمامًا، ومتوكلاً بصورةٍ مطلقة، على سجنائه في كلّ شيء، وما زال يظن أنّهم هم الذين يملكون في النهاية سلطة تقرير ما يحدث في حياته، وفي قضيتّه، وما إذا كان سيطلق سراجه، أو يعاد في النهاية إلى السّجن⁽⁸⁴⁾.

ثبّت قرار المحكمة العليا الصادر في 1985م، أن على المتهم أن يكون مؤهلاً للمحاكمة، وعليه أن يفهم الاتّهامات الموجهة إليه، والعقوبات التي يواجهها، وأن يدرك الطّبيعة العدائيّة للاستجوابات، ويجب عليه أن يقوم بمساعدة محاميه في أثناء الدّفاع عنه.

رَكَزَ محامو بادبلا على العامل الأخير، قائلين: إنه كان مصدومًا، وخائفًا جدًا من التعاون الكامل في إعداد قضيته، وفي أثناء جلسة الاستماع حول الكفاءة العقلية أيدت كل من هيغرتي وطبببة نفسية أخرى كانت تشهد نيابةً عن الدفاع اسمها باتريشيا زابف Patricia Zapf هذه النتيجة؛ إذ شهدت الدكتوراة زابف أن بادبلا كان قد جُمِدَ بسبب القلق، ولم يكن متأكدًا إن كان محاموه من عملاء الحكومة في الواقع، وكان مقتنعًا بأنه سيعاد إلى السجن حيث سيبقى حتى يموت، وإنه كان قدرياً بشأن الإجراءات، حيث يقول: ما الذي يهم؟

لا شيء يهم، لقد تقرّر مصيري، ومن الأفضل أن أترك الأمور تسير إلى حيث تسير⁽⁸⁵⁾.

وممّا لا يصدّق، أنه في أثناء سير جلسة الاستماع حول الكفاءة العقلية، كشف ستيفاني ك. بيل StephanieK.Pell، مساعد محامي الولايات المتحدة عن أن وزارة الدفاع لم تعرض أشرطة التّحقيقات الخاصّة ببادبلا كلّها على محاميه، وأنّ الشّريط الذي لم تعرضه كان يتعلق بالجلسة الأخيرة لاستجواب بادبلا التي عُقدت في 2/مارس 2004م، قبل يوم من السّماح له، بعد عزل دام سنتين تقريباً، بلقاء محاميه، وقد أصرّ بيل أمام القاضية كوك في جلسة الاستماع في فبراير 2007م، على أن الشّريط قد ضاع، وقد جرى بحث شاملّ عنه، ولم يُعثر عليه⁽⁸⁶⁾.

تساءلت القاضية كوك: أتعلمون كم هو صعبٌ أن نفهم أنّ شريطاً يعود إلى هذا الشّخص بعينه هو فقط الذي ضاع؟⁽⁸⁷⁾ وليس أمامها ما تستطيع فعله إلا قليل.

وعندما أعدّ محامو بادبلا ملاحظتهم حيث كانوا يخطّطون؛ لتقديم مشاهد من الأشرطة السبع والثمانين في دفاعه، قال محامو الحكومة: إنّ الأشرطة تحتوي على عروضٍ جانبيةٍ تاريخيةٍ معزولةٍ قُصد بها تحويل انتباه المحكمة عن القضية المركزية المطروحة أمامها، وهي مقدرة بادبلا الحالية على فهم الإجراءات، والتّواصل مع المستشار.

أصرت الحكومة على أن الأشرطة ليس لها أيُّ صلة بمقدرة بادبلا الحالية على التّواصل مع محاميه، فضلاً عن أنه طالما فهم أنّ الأشرطة لن تعرض في المحكمة المفتوحة؛ فإنّ على المحكمة أن تنظر فيها في القاعات المغلقة⁽⁸⁸⁾.

والواقع أنَّ الحكومة قالت: ينبغي أن يُمنع محامو الدفاع من الإشارة إلى الظروف التي بيَّنتها الأشرطة، والفحوصات التي قام بها الطبيب النفسي الذي عينه مكتب السجون الذي قُدِّر أنَّ باديلا كان مؤهلاً للمثول أمام المحكمة.

أشار مستشار باديلا، لتوقعه المسبق إلى أن طلب استخدام مقتطفات من أشرطة الفيديو سوف يرفض، وأشار إلى جلسة الاستماع الأخيرة، وقال: إنهم يريدون أن يطرحوا أسئلةً افتراضيةً على الخبير المعين من قبل المحكمة، وبناءً على ما حدث في أثناء التَّحقيقات المسجَّلة حول القضية بصورةٍ محدَّدة؛ فإنَّ خطةً مستشار باديلا هي توجيه سؤالٍ حول ما إذا كان الخبير المعين من قبل المحكمة سوف يُغير رأيه عندما يعلم أنَّ كذا، وكذا قد حدث، وأن هذا يظهر في أشرطة الفيديو المحجوبة، لكنَّ محامي الولايات المتحدة أكدوا أنَّ القيام بذلك سوف ينتهك أمر المحكمة المتعلق باستخدام الدليل المحجوب⁽⁸⁹⁾.

حكمت القاضية كوك لصالح الحكومة؛ إذ رُفِض طلب باديلا بعرض أجزاء من الأشرطة السبع والثمانين، فاحتج محامو باديلا ثانيةً عندما علموا بحقيقة احتفاظ الحكومة بشريط الفيديو الذي سجَّل عليه استجواب باديلا الأخير، ولم يقتنعوا بادعاء الحكومة في أنَّ الشريط قد اختفى، حيث أصرَّ المحامون على أنَّ ما حدث في أثناء الجلسة الأخيرة مع المحقِّقين قبل يومٍ من السَّماح له بلقاء محاميه سوف يؤثر مباشرةً في علاقته بمحاميه⁽⁹⁰⁾.

ومرَّةً أخرى، خلُصت القاضية كوك، إلى أنَّ هذا الشريط لا يُسمح بمشاهدته بموجب قرارها السَّابق على الرغم من الارتباك الذي أصابها بسبب ادِّعاء الحكومة بضياع الشريط؛ لكنها سمحت، على أيِّ حال، بنافذةٍ واحدةٍ في معاملة الحكومة لباديلا في السَّجن.

لم يقدِّم رودolfo بيغاس Rodolfo Buigas الطبيب النفسي المعين من قبل مكتب السجون، بفحص باديلا؛ لأنَّ باديلا رفض أن يقيمه طبيبٌ نفسيٌّ آخر، كان بيغاس قد قابله أربع ساعات تقريباً، ومن ثمَّ تكلم مع سانفورد سيمور Sanford Seymour المدير الفني لسجن تشارلستون، ومع طبيب السَّجن النفسيِّ كريغ نوبل Craig Noble حول حالته العقلية في الاعتقال؛ وبناءً

على هذه المقابلات، استنتج بيغاس أن بادبلا كان يعاني قلقاً واضطراباً في الشخصية لا يمكن تسميته، ولكنه يستطيع المثول للمحاكمة، وبما أن تقييم بيغاس اعتمد جزئياً على وصفهما للقاءاتهما مع بادبلا، فإن القاضية كوك أمرت سيمور ونوبل الإدلاء بشهادتهما في جلسة الاستماع على الرغم من أنهما لا يستطيعان، مرةً أخرى بحث معالجته أو ظروف احتجازه، بل يستطيعون فقط إبداء ملاحظاتهما بشأن حالته العقلية.

أقر سيمور في أثناء الفحص أن بادبلا قد عُزل محروماً من دون ساعة، ولم يُسمح له بالحصول على ضوءٍ طبيعيٍّ، وأنه رأى بادبلا يبكي مرتين، مرةً عندما قيّم على أنه يعاني اعتلالاً ذهنياً عندما وصل إلى السجن في 10/ يونيو 2002م، والثانية، بعد سنتين عندما تكلم باختصار مع بادبلا من الفتحة التي في باب زنزانته والتي يُمرّر الطعام إليه منها، وأنه لم يلاحظ صحة بادبلا في المرتين.

سأل محامو بادبلا إن كانت المقابلات قد دامت أقل من دقيقتين كما تقول سجلات السجن، ولكن الحكومة اعترضت، ولم يُسمح له بالجواب؛ لأن بيغاس لم يسأله عن مدة نقاشاتهم⁽⁹¹⁾.

في 28/ فبراير 2007م، حكمت القاضية كوك على أن بادبلا يستطيع المثول للمحاكمة، وقالت: إن قرارها هذا اعتمد في جزءٍ كبيرٍ منه على مراقبتها الخاصة لبادبلا، وعند وصوله إلى غرفتها مكبلاً، أمرت بفك قيوده وبقي بلا قيود ولا أصفاد طوال جلسات الاستماع السابقة لجلسة المحاكمة، من دون أيِّ حادثٍ، وقالت: إنها وجدته مدرّكاً تماماً لإجراءات المحكمة، وقد قال بوضوح: إن لديه القدرة على مساعدة محاميه.⁽⁹²⁾ وإن بادبلا قد وقّع إفادة أقسم فيها على صحة الأوصاف التي قدّمها محاموه حول معاملته في السجن، وهو أمرٌ لم يستطيعوا أن يطلبوه منه لو كان غير مؤهّل للمثول أمام المحكمة.

ذكرت صحيفة نيوزويك: «أن بادبلا، بعد صدور حكم القاضية، كان متمسكاً طيلة الأيام القليلة الماضية من الشهادة حول أهليته العقلية، فقد وقف وابتسم وأبدى سروره بمصافحة محامي الدفاع عنه»⁽⁹³⁾.

أوضحت القاضية كوك أن قرارها بأن بادبلا قادرٌ على المثل لمحاكمته أمامها بالتهمة الموجهة لا يُعدُّ رفضاً لادعاءاته بسوء معاملته في أثناء اعتقاله في السجن، حيث قالت: إن تلك الادعاءات لها يوم آخر، موحيةً بأنها ربّما تراجع طلبه لإخلاء سبيله المبني على (تصرف الحكومة الشنيع)، ولكن تصرف الحكومة هذا، مثله مثل الادعاء بالعجز؛ لأنه كان مجازفةً قانونيةً، وقد طبقت هذه الفكرة حصراً في حالات إيقاع الحكومة بالتهمة؛ حيث تسهم الحكومة في الجريمة التي اتُّهم بها المتهم أو تيسرها، وقد أصدرت القاضية كوك في إبريل أمراً برفض طلب بادبلا بإخلاء سبيله؛ لوجود نقاط ضعف قانونية عديدة فيه، ولأن معاملته في السجن ليس لها صلة بالادعاءات الحالية بأنه قبل 11/9 كان قد تأمر لدعم الإرهاب فيما وراء البحار.

أولاً: إن الحقيقة التي مفادها أن السلوك الحكومي قد جرى في زمان ومكان بعيدين عن الجرائم المطروحة في الاتهام، ويجعل العلاج الذي يسعى إليه بادبلا أكثر ضعفاً وعشوائيةً؛ وبسبب عدم اللجوء إلى النهج القضائي القائل: (خطأَن يصنعان صواباً)، حيث إنه من الصعب أن تؤكد المحكمة كيفية إبراز العلاج الذي نبحت عنه من نقاط الضعف التي يصفها المتهم، ويميّز هذا تماماً من سيناريو الحكومة للإيقاع بالتهمة؛ حيث تكون الجريمة الملصقة بالتهمة هي لب الادعاء بسلوك الحكومة اللاقانوني المفرط.

ثانياً: اتُّبع السلوك اللاقانوني المفرط عندما كان بادبلا تحت سيطرة الجيش في سجن القوات البحرية في تشارلستون، في كارولاينا الجنوبية. في ذلك الوقت، كان بادبلا محتجزاً بموجب الأوامر الرئاسية المتصلة بكونه مقاتلاً عدواً، ولم يكن قد اتُّهم بالجرائم التي يواجهها الآن، وهذا يضعف ادعاء بادبلا بسلوك الحكومة اللاقانوني المفرط، حتى ولو انتهكت حقوق بادبلا الإجرائية المستحقة في أثناء اعتقاله في سجن القوات البحرية بوصفه عدواً مقاتلاً، فإنه لا يفلح في تفسير كيف يمكن أن يسفر هذا الانتهاك عن إسقاط جرائم واضحة لم يتهم بها حينذاك.

ثالثاً: لم ينجح السيد باديللا في توضيح لماذا يكون الاستخدام الحكومي القمعي لأي دليل حصلت عليه من سجن القوات البحرية؛ لأنه غير كافٍ لأغراض هذه المحاكمة. ويعترف باديللا أنّ الحكومة صرحت أنها لا تطلب تقديم أي من أدلة سجن القوات البحرية، ولا يفلح باديللا، بالرغم من رفضه هذا العلاج كونه غير ملائم، في دعم هذا المفهوم، أو توضيح سبب كون علاجه المطلوب مناسباً أكثر⁽⁹⁴⁾.

على أي حال، خلُصت إلى أنه إذا كان على الحكومة أن تقرر الاستفادة من مثل هذا الدليل، فسوف يُحدد موعدٌ لجلسة استماع مناسبة؛ لتحديد إلى أي مدى يُعدُّ هذا الدليل مقبولاً⁽⁹⁵⁾.

وقد أكدت القاضية كوك في إحدى الحواشي، أن أمرها برفض طلب باديللا يجب ألا يُعدَّ رفضاً لتأكيداته المتعلقة بإساءة معاملته الموجودة عند الحكومة الأمريكية، وكتبت تقول: «لا تقوم هذه المحكمة باستنتاجات ذات صلة بمعاملة السيد باديللا في سجن القوات البحرية، والقول: إن السيد باديللا قد فشل في ادعائه بشأن سلوك الحكومة اللاقانوني المفرط، فإن المحكمة ترفض نقاش باديللا القانوني لذاته، وضمن إطار هذا الأمر، ينبغي تفسير عبارة (سلوك الحكومة اللاقانوني المفرط) بلغة القانون وليس بالمعنى التقليدي»⁽⁹⁶⁾.

وأضافت في حاشية أخرى قائلةً: «لا يتضمن رأي المحكمة هذا أنّ هذا هو العلاج الوحيد للسيد باديللا، في ما يخص أي سوء معاملة مزعوم في سجن القوات البحرية، ولكنه هو العلاج الوحيد الأنسب ضمن إطار هذه القضية، إضافة إلى أن السيد باديللا حر في رفع دعوى بيفنز Bivens، وهي دعوى مطالبة بتعويضات مالية، أو بأي شكل مما يحق له قانونياً المطالبة به»⁽⁹⁷⁾.

افتتحت محاكمة خوسيه باديللا، وأدهم حسون، وكفاح جيوسي في 14/مايو 2007م. ووجهت إليهم مرة أخرى أخطر تهمة، ألا وهي تهمة التآمر لارتكاب جرائم قتل في يناير، حيث رفضت محكمة استئناف الدائرة الحادية عشرة قرار القاضية كوك، وأعادت تأكيد البند

الأول من الاتهام، وفي أواخر شهر يونيو، دخل أحد عشر مُحلفاً، في عرض لإبداء الوحدة، رأى فيه المراقبون نذير شؤم للدفاع، وهم يرتدون زيّاً أسود، وفي الثالث من يوليو دخل أعضاء هيئة المحلفين، وجلسوا في أثناء اتخاذ الإجراءات في زيّ منسق الألوان بالأحمر، والأبيض، والأزرق، ولم يسمعو شيئاً عن الزمن الذي قضاه باديلا في السجن في أثناء المحاكمة التي دامت ثلاثة أشهر، والواقع أنه كانت تمرُّ أيام من دون ذكر لاسمه أبداً، أما في المناقشات الأخيرة فقد لفت مساعد محامي الولايات المتحدة بريان فريزر Brian Frazier انتباه المحلفين إلى باديلا، وحسون، وجيوسي (المجندين الأشهر). وقد كان الدليل الأساسي ضد باديلا (استمارة المعلومات على المجاهدين) التي شهد أحد عملاء السي. آي. إيه البارزين أنه وجدها في غارة شُنّها في العام 2001م، في أفغانستان حيث زعم أنها تحمل سبع بصمات أصابع لباديلا، وقال فريزر للمحلف: إنك لم تبعث برسالة في طلبها، فمن يملك مثل هذه الوثيقة هو الموجود داخل تنظيم القاعدة، لقد كانت هذه مرةً واحدة من مئات المرات التي يذكر فيها فريزر القاعدة في النقاش الختامي، حيث بدا وكأنه يستثير مواصفات الحكومة الأولى لباديلا بصفته مقاتلاً عدواً، واختتم فريزر كلامه بالقول: إنَّ باديلا دُرِّبَ ليقتل⁽⁹⁸⁾.

وفي 16/ أغسطس 2007م، وبعد يوم ونصف من المداولات، ردت هيئة المحلفين قرارات الإدانة بشأن ثلاثة اتهامات رئيسة بما فيها التآمر للقتل، والتي كان سيُحكم على باديلا بموجبها بالسجن مدى الحياة، ولكنَّ القاضية أعلنت في 23/ فبراير 2008م أنها حكمت عليه بالحبس سبع عشرة سنة في سجن فيدرالي، وأوردت عاملين لتعليل تخليها المشهور عن الخطوط الإرشادية الفيدرالية للحكم الأول الذي عكس عدم ارتياحها المستمر لتهمة التآمر من أجل القتل، وقالت: «إن القضاة لم يقدموا شيئاً يرتبط بأعمال إرهابية محددة قام بها المتهمون، ولا يوجد أي دليل على أن هؤلاء المتهمين قاموا شخصياً بتشويه، أو خطف، أو قتل أحد في الولايات المتحدة، أو في أي مكان آخر، ولم يكن موجوداً أبداً أي خطة للإطاحة بحكومة الولايات المتحدة». أما العامل الثاني الذي أوضحته له فيما يتعلق بما علمته عن معاملته في سجن تشارلستون، فقد قالت: «إن باديلا كان مدة ثلاث سنوات ونصف في أثناء احتجازه في سجن انفرادي محروماً

الحصير، والساعة، والقرآن، والاتصال بالبشر، إنني أرى أن تلك الظروف كانت قاسيةً جداً على السيد بادبلا، لدرجة أنها تسمح بإعادة النظر في حكم المحكمة في هذه القضية»⁽⁹⁹⁾.

في الرابع من يناير من العام 2008م، رفع محامو بادبلا قضيةً ضد جون يو، كاتب ما يسمى (مذكرة بايبي) مدعين أن السيد بادبلا، أخضع في أثناء وجوده في السجن العسكري، إلى برنامج تحقيق غير قانوني ممنهج مقصود، ولظروف احتجاز علَّها المتهم يو عن طريق آرائه القانونية المؤيدة للسلوك اللاقانوني⁽¹⁰⁰⁾.

تدعي الشكوى ما يأتي:

إن المدعي خوسيه بادبلا مواطن أمريكي حُبس بوصفه (مقاتلاً عدوًّا) في سجن عسكري من دون تهمة، ومن غير مقدرة على الدفاع عن نفسه، أو أن يعترض على ظروف احتجازه مدة ثلاث سنوات وثمانية أشهر، حيث عانى السيد بادبلا في أثناء تلك السنوات سوء المعاملة الجسدية والنفسية على يد موظفين فدراليين؛ جزءاً من برنامج تحقيق مسمي ممنهج أريد منه تحطيم إنسانية السيد بادبلا، ورغبته في الحياة، وقد بقي السيد بادبلا سنتين تقريباً معزولاً تماماً ومحروماً الحصول على أي نظام من أنظمة المحاكم، وكان محروماً أي مشورة قضائية، والاتصال بأسرته، وقد أُخضع إلى سوء معاملة بما في ذلك حرمانه المفرط والمديد بلا حدود: النوم، والحواس، المصمم لإحداث ألم ومعاناة عقلية حادّين، ومُعرض لدرجات حرارة شديدة، وتحقيق تحت التهديد بالترحيل والتعذيب حتى الموت، وحُرِّم الحصول على عناية طبية ونفسية، وحتى حرمانه أداء واجباته الدينية، وفي السنة والنصف التي قضاها السيد بادبلا في السجن بعد أن سُمِح له بالوصول إلى مستشار قانوني، استمر كثير من سوء المعاملة هذه.

إن الانتهاكات الخطيرة التي عاناها بادبلا لم تكن حوادث معزولة قام بها موظفون أو غاد من ذوي المستوى المتدني، بل على العكس، فقد قام المتهم جون

يو مع مسؤولين كبار آخرين، بنقل السيد بادبلا عمداً من الحمائيات المستحقة المتوافرة تقليدياً للمواطنين الأمريكيين المعتقلين لدى حكومتهم، وحرم الاتصال بالعالم الخارجي بما في ذلك الاتصال بمستشار؛ بناءً على معلومات لديهم وإيمانهم بها، وصاغ المدعى عليه يو ومسؤولون كبار آخرون شخصياً برنامجاً ممنهجاً من الاعتقال والتحقيق اللأقانونيين و/أو وافقوا و/أو فشلوا في التصرف بناءً على معرفة حقيقية، أو بناءً على هذا البرنامج المنهج الذي صُمم خصيصاً لإيقاع (لا بل أوقع) ألماً ومعاناة جسديين وعقليين على السيد بادبلا؛ من أجل انتزاع معلومات منه و/أو معاقبته من دون أي إجراء قانوني. وقدم المتهم يو شخصياً مذكرات قانونية عديدة تهدف إلى تزويد المسؤولين الحكوميين الكبار بأساس قانوني لتطبيق أشد أساليب التحقيق، وإن أكثر طرق الاعتقال عنفاً تلك التي لا سابقة لها، حتى إن مثل هذه التكتيكات لم يسبق لها مثيل في تاريخ الولايات المتحدة، حيث تخالف بوضوح دستور الولايات المتحدة وقانون الحرب⁽¹⁰¹⁾.

إن قضية بادبلا التي تسعى إلى حكم يعلن عن أن الإساءات الموصوفة في الشكوى (غير قانونية، وتنتهك دستور الولايات المتحدة) وتعويض دولار عن الأضرار، هي التي أشارت إليها القاضية كوك بأنها عمل بيفنز، وهو اسم لقضية من قضايا محكمة عليا، حيث قاضى فيها ويبستر بيفينز Webster Pevins بنجاح ستة من عملاء الـ DEA الذين فتشوا بيته، وقبضوا عليه من دون تفويض رسمي، وقد طلب محامو يو رفض القضية بذريعة أن للرئيس سلطة التحويل باعتقال بادبلا بوصفه مقاتلاً عدوً والتحقيق معه، وأن يو يتمتع بالحصانة في دوره في كتابة مسودات المذكرات. ولكن في 12/يونيو 2009م، رفض قاضي المنطقة للولايات المتحدة جيفري س. وايت Jeffrey S. White المعلن من قبل جورج دبليو بوش تلك الذرائع، وحكم بأن قضية بادبلا يمكن أن تستمر.

ربما تكون هذه هي الفرصة الأخيرة أمام بادبلا ليضع معاملته بين أيدي إدارة بوش للتدقيق فيها قانونياً⁽¹⁰²⁾.

كانت الإدارة تأمل بنقله من السجن إلى الحجز المدني، وأن تتجنب الفصل في التماس بادبلا إجراء تحقيق في قانونية حبسه، في المحكمة العليا، وهو فصل تعلم الإدارة من القرار الصادر بحق حمدي بأنه من المحتمل أن يكون في غير صالح بادبلا، ومع ذلك ظلت خائفة من بحث القضية في المحكمة العليا وسيلةً لمراجعة رأي قاضي الدائرة الرابعة لتتغ القائل: إن للرئيس سلطةً بموجب تحويل استخدام القوات المسلحة لاعتقال مقاتلين أعداء، والذين حملوا السلاح ضد الولايات المتحدة في الخارج، ودخلوا البلاد بهدف مهاجمة أمريكا ومواطنيها من الداخل.

في 3/ إبريل 2006م، قررت المحكمة العليا بأكثرية 3-6 رفض طلب بادبلا مراجعة قرار محكمة الدائرة الرابعة، إذ صوتت مع الرفض كل من القضاة روبرتس، وستيفنز، وكينيدي، وسكاليا، وتوماس، وأيتو قائلين: إن التماس بادبلا ليس ذا أهمية طالما هو الآن في الحجز المدني، أما القضاة غينسبيرغ Ginsburg وسوتر Souter وبرير Breyer فلم يوافقوا على الرفض، وكتب القاضي غينسبيرغ معترضاً:

تثير هذه القضية، للمرة الثانية، مسألة عميقة الأهمية للأمة، ألا وهي: هل يملك الرئيس سلطة حبس مواطن أمريكي قبض عليه على التراب الأمريكي بعيداً عن منطقة القتال، بلا تحديد؛ بناءً على تصريح تنفيذي مفاده أن المواطن كان عند إلقاء القبض عليه مقاتلاً عدوًّا؟

هذا سؤالٌ سمعته المحكمة، وينبغي أن تكون قد اتخذت بشأنه قراراً منذ سنتين، ولكن الحكومة لم تقم حتى الآن بأي عمل يهدف إلى التراجع عن تأكيد السلطة التنفيذية الذي يحتج عليه بادبلا.

وعلى الرغم من أن الحكومة قد وجَّهت حديثاً تهماً ضد بادبلا في محكمة مدنية، فإنه ما من شيء، يمنع السلطة التنفيذية من العودة إلى الطريق الذي أنشأته ودافعت عنه، إن الانقطاع الطوعي لفريق ما، لا يجعل القضية أقل مقدرةً على التكرار، أو أقل مقدرة على تلافي المراجعة⁽¹⁰³⁾. حتى إن بعض أعضاء الأكثرية الذين اتخذوا هذا القرار بدا عليهم القلق من ترك مصير بادبلا بأكمله في يد الرئيس، وقال القاضي كينيدي محذراً، في رأي وقع عليه روبرتس وستيفن:

في ضوء التغيرات السابقة في وضعية احتجاز بادبلا، وفي ضوء واقعة أنه قد مضى أربع سنوات منذ أن قبض عليه أول مرة، لا بد من الاعتراف أن لديه هاجساً مستمراً بأن وضعيته يجب أن تتغير ثانية، ويمكن أن يدرس ذلك الهاجس إذا ما اقتضت الضرورة، فإن كانت الحكومة تسعى لتغيير وضعية حبس بادبلا، أو تغيير ظروفه، فإن على محكمة المنطقة، وغيرها من المحاكم الأخرى التي لها صلاحية النظر في القضية أن تبادر فوراً لضمان أن قضية دعوى بادبلا للتحقيق في قانونية حبسه وغاياتها لم تسوّ، فضلاً عن أن لبادبلا خيار طلب نصّ رسمي مكتوب لقضيته⁽¹⁰⁴⁾.

لكن المحلف الذي كان أكثر استياءً من قصة بادبلا هو القاضي ميتشيل لتنغ، وقد نجح رأيه في النهاية من مراجعة المحكمة العليا، وعندما طلبت الإدارة من لتنغ تخويل نقل بادبلا إلى سجن مدني، طلبت منه أيضاً سحب رأيه خشية أن تستمع المحكمة العليا إلى القضية، على الرغم من أن بادبلا سيحاكم الآن في محكمة مدنية. كان خوفاً معقولاً: فالقاضي ستيفنز Ste-vens الذي أيد مع أكثرية 3-6 عدم الاستماع إلى الالتماس، أصرّ من قبل على أن من هو في خطر بسبب هذه القضية ليس سوى المجتمع الحر، ولكن الطلب بالنسبة إلى لتنغ لم يكن معقولاً. كتب لتنغ، في رأي له يرفض فيه طلب التحويل بالنقل، ما يأتي:

إن تحركات الحكومة منذ صدور قرار المحكمة هذا في 9/سبتمبر بالغة ذروتها وشاملة لحثها على ضرورة سحب رأينا، مع توقيت هذه التحركات فيما يتعلق بالمدة التي احتُجز فيها بادبلا، وبجواب الحكومة المبرمج على طلب بادبلا بإصدار أمر قضائيٍّ لمراجعة قضيته في المحكمة العليا، فقد أبرزت على الأقل ما يشير إلى أن غاية هذه التحركات ربما يكون تلافياً لدراسة قرارنا من قبل المحكمة العليا.

وربما نعد أن مناقشة الحكومة المتعمدة لقضية بهذه الأهمية خارج نطاق اهتمام المحكمة بوصفها ليست تبريراً مشروعاً، بل هي قبولٌ بمحاولة تجنب المراجعة، ولا يمكن رؤية الحكومة تدير مقاضاة كهذه لما لها من تداعيات هائلة كونها مقاضاةً تحظى باهتمام شعبي كبير، بطريقة تختار الالتزام بالمحكمة العليا الأمريكية أو بمحكمة استئناف أدنى⁽¹⁰⁵⁾.

لخصّ لتتبع تحركات الحكومة في قضية بادبلا على النحو الآتي:

احتجزت الحكومة بادبلا عسكرياً ثلاث سنوات ونصف، متذرةً دوماً بأن احتجازه كان ضرورةً لصالح الأمن القومي، ومع ذلك، وبعد وقت قصير من صدور قرارنا المتعلق بادعاء الحكومة أن احتجاز بادبلا عسكرياً كان ضرورياً حقاً لصالح الأمن القومي، إلا أن الحكومة قررت أنه لم تعد ضرورة لاحتجاز بادبلا عسكرياً. وأعلنت -بدلاً من ذلك- أنه يجب نقل بادبلا إلى سجن فيه سلطات مدنية فيدرالية لتطبيق القانون، ومحاكمته جنائياً في فلوريدا بتهم مختلفة اختلافاً كبيراً عن تلك الأعمال التي بسببها اعتقلته الحكومة عسكرياً، أو أقل خطورةً منها، حيث إن اتهام بادبلا في فلوريدا الذي كشف عنه في يوم الإعلان عن الاتهام ذاته، والذي لم يأت على ذكر الأفعال التي تذرعت بها الحكومة لاعتقال بادبلا عسكرياً، والتي استتجناها قبل أسابيع فقط من

تحويل الرئيس سلطة اعتقال بادبلا، تلك الأعمال هي أن بادبلا حمل السلاح ضد القوات العسكرية الأمريكية في أفغانستان، ودخل بعد ذلك إلى البلد بهدف نسف مبانٍ في مدن أمريكية ضمن حرب القاعدة الإرهابية المستمرة ضد الولايات المتحدة.

جاء إعلان الاتهام قبل يومي عمل من إيجاز الحكومة ردًا على التماس بادبلا بإعادة النظر في قضيته التي قد حان وقت رفعها في المحكمة العليا للولايات المتحدة، وقبل أيام فقط من موعد قبول محكمة المنطقة في كارولينا الجنوبية، قُدِّم إيجاز حول مسألة ما إذا كان وصف الرئيس لبادبلا بأنه مقاتلٌ عدوٌّ مناسباً، وذلك وفق متابعتنا لطلب إعادة الدعوى.

نظمت الحكومة معنا طلباً، يوم الكشف عن اتهام بادبلا في فلوريدا، وفق حكم المحكمة العليا رقم 36 بتحويل نقل بادبلا إلى فلوريدا، ولم يتضمن طلبنا أي إشارة، أو شرح للاختلاف الموجود في الحقائق التي أُكِّد تبرير اعتقال بادبلا عسكرياً، أو تلك التي من أجلها اتُّهم، وفي استئناف مشهور افترض أن الحكومة قد اعتقلت بادبلا عسكرياً ثلاث سنوات ونصف، وأنه كان يتوقع أن ترفض المحكمة العليا في أيام طلب تسلُّم القضية، أو تقوم بإجراءات المحاكمة في هذه القضية وإصدار قراراتها في التصرف فيها بما يستحق الأمر، لكنَّ الحكومة أصرت على أننا نتصرف بأكبر قدر من النشاط لإصدار التحويل بالنقل، ووصفت طلبها بأنه (طلب عاجل)، واشترطت ألا يُقدِّم أيُّ توضيح يتعلق بما جعل الطلب ضرورةً ملحَّةً⁽¹⁰⁶⁾.

حذر لتنع، في خلاصة لاذعة، من أن مثل هذه الأعمال ستكون لها نتائج حتمية ليس فقط على فهم الشعب للحرب على الإرهاب؛ بل على مصداقية الحكومة أمام المحاكم في قضايا ملحقة بتلك الحرب أيضاً، وأنه لا يسعنا إلا أن نصدق أن تلك النتائج لم تُقدَّر حق قدرها، ويجب على الحكومة أن تفهم بالتأكيد، أنه بالرغم من الحقائق المختلفة التي أكدتها ليست

بالضرورة أن تكون غير متناسقة، أو من دون أساس؛ لأن أعمالها قد تركت انطباعاً بأن بادبلا قد حبس ثلاث سنوات خطأ، حتى وإن كان الحبس معللاً، وهو انطباع نظن أن الحكومة تقرُّ بوجوده، بل إنها تركت كذلك انطباعاً بأن الحكومة وصلت إلى القناعة فيما يخصُّ المبدأ الذي اعتمدت عليه في حبس بادبلا هذه المدة، وأن الرئيس يمتلك سلطة اعتقال المقاتلين الأعداء الذين يدخلون البلد بهدف مهاجمة أمريكا ومواطنيها من الداخل، مما يمكنها في النهاية أن تؤوّل إلى ضرورة خوضها حرباً ضد الإرهاب بكلفة قليلة، أو من غير كلفة، وهو انطباع نظن أن الحكومة لا تتحمل وجوده أيضاً، ونخشى أن تكون هذه الانطباعات قد تركت لما يمكن أن يثبت في النهاية أنه ثمن باهظ، تدفعه الحكومة من مصداقيتها أمام المحاكم التي ستضطر يوماً مناقشتها؛ دعماً لمبدأ الأهمية والضرورة الذي بدا أنه مهمل اليوم، في حين يمكن أن يكون هدف يستدعي مثل هذا الثمن موجوداً، فإنه من الصعب أن نتصور ماهية هذا الهدف⁽¹⁰⁷⁾.

حواشٍ وتعليقات على هذا المقطع من موقع TheTortureReport.org

كتب المدوّن مارسي ويلر empty wheel بشأن مكائد الحكومة القانونية المحيطة بخوسيه بادبلا، ما يأتي:

«لقد استخدمت في قضايا أخرى أيضاً، إستراتيجيات النقل من محاكم مدنية إلى محاكم عسكرية، ومحاولة تليفق اتهامات تتعلق في زمنٍ قبل زمن استخدام الإساءات، وبالنسبة إلى الأولى فإنها قضية علي المعري. وبالنسبة إلى الأخيرة، فقد حدث الأمر نفسه مع أبي زبيدة وأحمد غيلاني Ghailani، على الأقل».

قال محقق وباحث جنائي سابق في القوات الجوية، ماثيو ألكسندر، ما يأتي:

لنقارن هذه المعاملة بمعاملة أسرى الحرب اليابانيين الذين لم تُقيّد حتى أيديهم في أثناء عملية نقلهم من مكانٍ إلى مكان، وقال المحقق الأسطوري في أثناء الحرب العالمية الثانية. الميجور شيروود موران Major Sherwood Moran:

(أن تجعل السجن ينسى أنك عدوه خيرٌ من أن تذكره بذلك). وبدلالة معاملة الأسير في السجن، لماذا لا يوجد قانون موحدٌ لاتهامات القضاء العسكري التي تُرفع بموجبه قضايا ضد مدير السجن، أو ضد قادةٍ ساهموا في اعتقاله و/ أو أمروا باتباع سياسات الحكومة؟

لقد أُبعد قانون العدالة العسكرية الموحد UCM تماماً مدةً تزيد على سبع سنوات، وهو مبتلى الآن بطاعون فشل القادة العسكريين المحققين في فتح قضايا جنائية في ضوء أدلة واضحة على الخطأ الجنائي.

الحكاية تتكشف: بنيام محمد وأبو زبيدة

في 10/نوفمبر 2004م، بعد شهرين من ترحيل بنيام محمد إلى غوانتانامو، وبعد ما يقارب أسبوعين من اطلاع (العميل الخاص 3) بنيام على الصور الفوتوغرافية وتعرفه على فرحي سيد بن محمد Farhi Saeed، وأحد عشر آخرين، أرسل مجلس مراجعة وضعية المقاتلين CSRB مذكرةً إلى (ممثله الشخصي) تلخص الدليل ضده، وقد جاء في المذكرة ما يأتي:

1. بموجب أحكام مذكرة وزير البحرية المؤرخة في 29/يوليو 2004م، وتطبيقاً لإجراءات محكمة مراجعة وضعية المقاتلين المتعلقة بالمقاتلين الأعداء المعتقلين في القاعدة البحرية في خليج غوانتانامو، عيّنت المحكمة التي سترجع تصنيف المعتقلين على أنهم مقاتلون أعداء.
2. عرّف المقاتل العدو بأنه شخص كان جزءاً من قوات طالبان أو القاعدة، أو دعم هذه القوات، أو قوات مقترنة بهما ومنخرطة بأعمال عدائية ضد الولايات المتحدة، أو شركائها المتحالفين معها، ويشمل هذا التعريف أي شخص ارتكب عملاً عدائياً، أو أنه دعم مباشرة أعمالاً عدائية بمساعدة قوات مسلحة معادية.
3. كانت الحكومة الأمريكية قد قررت سابقاً أن المعتقل مقاتلٌ عدوٌّ، وهذا القرار مبنيٌّ على معلومات حصلت عليها الولايات المتحدة تدلُّ على أن المعتقل مقترنٌ بالقاعدة أو بطالبان.

المعتقل مرتبط بالقاعدة أو بطالبان

- أ. المعتقل أثيوبيُّ أقام في الولايات المتحدة من العام 1992م، حتى العام 1994م، وفي لندن/ المملكة المتحدة، إلى أن رُحِّل إلى باكستان في العام 2001م.
- ب. وصل المعتقل إلى إسلام آباد / باكستان في يونيو 2001م، وسافر إلى معسكر الفاروق للتدريب في أفغانستان؛ لتلقي تدريباتٍ شبيهة بالتدريبات العسكرية.
- ج. تلقى المعتقل في معسكر الفاروق تدريباً على الأسلحة الخفيفة، والمتفجرات، ومبادئ الطبوغرافية مدّة أربعين يوماً.
- د. علّم المعتقل كيف يزور الوثائق، وتلقى تعليمات من مسؤول عمليات رفيع في القاعدة حول كيفية ترميز أرقام الهواتف قبل إرسالها لشخص آخر.
- هـ. اقترح المعتقل على قائد كبير من قادة القاعدة فكرة مهاجمة مترو الأنفاق في الولايات المتحدة.
- و. رحل المعتقل من أفغانستان إلى كراتشي في باكستان، حيث تلقى تدريباً على المتفجرات، وعلى أجهزة التفجير عن بعد على يد شخص فاعل في القاعدة.
- ز. التقى المعتقل بشخص فاعل من القاعدة، ووُجّه للسفر إلى الولايات المتحدة للمساعدة في عمليات إرهابية.
- ح. حاول المعتقل مغادرة باكستان إلى الولايات المتحدة، ولكنَّ السلطات الباكستانية اعتقلته وحققته معه، وكشفت عن عضويته في القاعدة، وهويات المجاهدين الذين يعرفهم، وخطته لاستخدام (القنبلة القذرة) في تنفيذ هجوم إرهابي في الولايات المتحدة.
4. كان لدى المعتقل فرصة لمناقشة وصفه بالمقاتل العدو، وسوف تحاول المحكمة ترتيب وجود أي شهود معقولين متوافرين، أو أي دليل يرغب المعتقل في دعوته، أو تقديمه ليثبت أنه ليس مقاتلاً عدواً، وسوف يقرر رئيس المحكمة التوافر المعقول للدليل، أو الشهود⁽¹⁰⁸⁾.

وبعد أسبوع التقى الميجور الجوي الأمريكي الذي عُين ممثلاً للمعتقل، بهذا المعتقل مدّة ساعة وعشرين دقيقة، ثم سجل الملاحظات الآتية:

لقد تقرر، في أثناء المقابلة الأولية في 28/نوفمبر 2004م، ألا يشارك المتهم في المحكمة، ولم يكن لديه شهود، أو دليل موثق، بل طلب أن يقدم ممثله الشخصي بيانات أعدها في أثناء المقابلة التي تقول:

أخبر المعتقل ممثله الشخصي PR أن المحققين قالوا له: إن هذه المحاكم الخاصة هي ممرٌ للوصول إلى المحاكم العامة. وقال: إنه لم يكن يملك أي دليل (خطط، أو مواد، أو أسلحة، إلخ) عندما قبض عليه، وإن جهاز المخابرات السرية M6 قد حقق معه، وإنه غير متهم بأي شيء، وإنه أدلى ببيانات عندما كان يُعذّب (عقلياً وجسدياً) في السجون الباكستانية، وقد اعترف المعتقل بالبنود 3A1-4 للملخص UNCLASS للدليل، ولكنه قال: إنه ذهب للتدريب لكي يقاتل في الشيشان، الأمر الذي لم يكن غير قانوني، إن بقية البنود ليست سوى نفاية، وأُعدت تحت ضغط الحبس، وقال أيضاً: إنه سافر قبل 11 سبتمبر، الأمر الذي يعني أنه كانت لديه خططٌ غير الذهاب لقتال أمريكا.

وبعد 11/9 لم يكن من سبيل للخروج من أفغانستان إلا مع مجموعات تستطيع إخراجه من أفغانستان عن طريق باكستان عودةً إلى بريطانيا (أي مجموعات القاعدة). وقال المعتقل أخيراً: إن تذكرة الطائرة التي كان يحملها في أثناء اعتقاله كانت من كراتشي إلى زيوريخ إلى إنكلترا، فكيف يمكن أن تكون لديه خططٌ لمهاجمة الولايات المتحدة؟⁽¹⁰⁹⁾

إن المحاكم الخاصة بمراجعة وضعية المقاتلين، كانت مَعلمًا جديدًا من معالم غوانتانامو بعد أن أُنشئت ذلك الصيف بعد قرار المحكمة العليا بحق حمدي، وكان قرارها بأكثرية 3-6 الصادر في يونيو المتعلق بقضية رسول ضد بوش،

حيث كان للمعتقلين في سجن القوات البحرية الأمريكية في كوبا الحق في رفع دعوى، يطالبون فيها بالتحقيق في قانونية حبسهم إلى المحاكم الأمريكية أيضاً، وقد وصفت البنتاغون الـ CSRTs أنها مراجعة رسمية لجميع المعلومات المتعلقة بالمعتقلين، لتقرير ما إذا كانت معايير الوصف بالمقاتلين الأعداء تنطبق على كل واحد منهم أم لا، وقد أُريد لهم أن يُلبوا تذكير القاضي أو كورنر O Con-ner's بأن أولئك الذين تعقلهم الإدارة يتمتعون (بحق كشف الحقائق) أمام أحد أصحاب القرار الحياديين⁽¹¹⁰⁾.

لكن محمداً لم يحصل على أي شيء من هذا الحق، وبدلاً من ذلك استطاع إيصال طلب إلى المحامي البريطاني كلايف ستافورد سميث الذي يمثل الآن معتقلين عديدين في المملكة المتحدة، يقول فيه: إنه يريد من ستافورد سميث أن يتبنى قضيته أيضاً، حيث قام ستافورد سميث على الفور برفع دعوى مطالبة بالتحقيق في قانونية حبس محمد، الذي التقاه للمرة الأولى في السجن في 2/مايو 2005م، ويذكر ستافورد سميث ذلك اللقاء في كتابه الصادر في العام 2007م، بعنوان *عبور الساعة الثامنة إلى مهب الريح Eight O'clock Ferry to the Windward Side*:

«كان بنيام من أصل أثيوبي في السابعة والعشرين من عمره، وقد كان طويلاً ونحيلًا وداكن البشرة، ابتسم وقال: لي على الفور إنه مسرور لرؤيتي. كان يتكلم بهدوء، وبعبارة خاصة، وكنت أستغرق ساعات لأقنع بعض المسجونين بأنني لست من السي. أي. إيه، أما بنيام، فقد كان منفتحاً معي على الفور. وقلماً طلب التوقف لأخذ تنفس في أثناء ثلاثة أيام متوالية من لقاءنا؛ ولأن كتابة الملاحظات يدوياً أمر مرهق فقد اعتدت على الطباعة، لكن استيعابي لما قاله لي عن تعذيبه كان أكثر صعوبة من ذلك»⁽¹¹¹⁾.

كان بنيام محمد - في ذلك الوقت - واحداً من بين 540 معتقلاً في غوانتانامو بوصفهم مقاتلين أعداء؛ لم يكن أيٌّ منهم قد مثل أمام المحاكم العسكرية المصابة بطاعون المشكلات،

تلك الهيئات التي أنشأها الرئيس بوش بأمر رئاسي في أكتوبر من العام 2001م؛ لمقاضاة المتهمين بأعمال إرهاب أو جرائم حرب، وقد وُلد اندفاع جديد من المحاكمات موجةً مريكةً من استقالة المحامين العسكريين الذين كانوا يُعدّون قضايا للمحاكم، في رسائل الاستقالات المبعوثة إلى المحامي الرئيس فريد بورش Fred Borch؛ حيث قال أحدهم وهو جون كار John Carr الكابتن الجوي العسكري واصفاً نظام المحاكم هذا: «إنه جهدٌ غير منظم، تعوزه الحماسة التي تقوم به مجموعة هيكلية من محامين لا خبرة لهم نسبياً، يحاكمون متهمين من مستوى متدنٍ قليلاً بطريقة تبدو معدةً ومهيأةً، وقد لاحظ آخر وهو الميجور الجوي، روبرت بريستون Robert Preston، ببساطة قائلاً: إن كتابة طلب يتحدث عن عملية ستكون كاملةً، وعادلةً في حين أنك لا تؤمن بها يُعدُّ أمراً مفتقراً إلى الحقيقة، خصوصاً إذا ما كنت تسمي نفسك ضابطاً ومحامياً»⁽¹¹²⁾.

وأثار الرائد البحري تشارلز سويفت Charles Swift في شهادته في الكونغرس بعد أن قضت المحكمة العليا في العام 2006م، فيما يخصُّ هذا الشكل الأول من إجراءات محاكم اللجان العسكرية غير الدستورية، سؤالاً حول ما إذا كانت محاكم اللجان العسكرية قادرةً على إجراء محاكمات كاملة، وعادلة كما وعد بها الرئيس في الأمر الذي أصدره، وبناءً على السنوات الخمس الماضية، فإن النتيجة التي لا مفر منها كانت هي أن اللجنة فشلت باستمرار في تلبية أمر الرئيس بإجراء محاكمات كاملة وعادلة.

إن عيوب النظام الكبيرة التي تتراوح بين حقيقة أن العاملين المنخرطين كلهم في هذا النظام، بمن فيهم الضباط الذين يقومون بمهمة المحلفين قد أُختيروا من قِبَل السلطة التي عينتهم، ومن قِبَل المسؤول الذي وافق على الاتهامات، وبين حقيقة أن للدفاع سلطةً محدودةً لدعوة الشهود، وأنَّ مستشاري الدفاع، إذا ما حصلوا على وثائق حكومية سرية لا يستطيعون مشاركة موكلهم في الاطلاع عليها، وقال سويفت لمجلس الشيوخ وهو يميز غضباً: إنه ليس لنظام اللجان العسكرية قانونٌ يمنع قبول بيانات ثم الحصول عليها بالإكراه والقسر، ولديها قوانين غير ملائمة وغير صالحة موجودة في حوزة الحكومة؛ من أجل ضمان حصول الدفاع

على دليل مبرئ، بما في ذلك الدليل على أن المعلومات التي اعتمد عليها المدعون كانت ثمرة التعذيب، وأوضح سويقت قائلاً: إن هذا، بوجه خاص، كان صحيحاً، إذا كان مصدر المعلومات هو السي. أي. إيه.

إن تزويد الدفاع بدليل مبرئ موجود لدى الحكومة لا يعزز فقط عدالة المحكمة؛ بل إنه يعزز أيضاً دقة نتائجها؛ ولهذا رأت المحكمة العليا أن من واجب المحامي أن يعلم بأي دليل إيجابي معروف لدى الآخرين العاملين لصالح الحكومة في القضية، بمن فيهم الشرطة، ومع ذلك فإن المحامي في نظام محاكم اللجان العسكرية، ليس ملزماً بتزويد الدفاع بدليل مبرئ موجود في أجهزة حكومية أخرى. كان ذلك مهماً؛ لأن أجهزة حكومية أرادت، وفق ما ذكره محام سابق في لجنة عسكرية، استغلال هذه الفجوة لاكتشاف الالتزامات عن قصد، لتمنع الدفاع من الحصول على دليل مبرئ.

كتب محامي اللجان الكابتن جون كار إلى رئيس المحامين في نظام اللجان ما يأتي: «في لقائنا مع (جهاز حكومي)، قالوا لنا: إن المعلومات المبرئة - إن وجدت - ستكون ضمن الـ 10% التي لن نتال موافقتنا على البحوث، وطرحنا المشكلة التي أثارها لنا في السيارة، ونحن في طريق عودتنا من الاجتماع، وقلت إن القوانين صيغت بطريقة لا تتطلب منا أن نسلك هكذا سلوك في أثناء قيامنا ببحوثنا، وأنه ينبغي ألا نقلق بشأن ذلك»⁽¹¹³⁾.

كانت تلك هي الحالة التي كان يواجهها محمد وستافورد سميث في 4/نوفمبر 2005م، عندما وافقت سلطة التعيين للجان العسكرية على الاتهامات الموجهة إلى محمد بالتآمر مع أسامة بن لادن المعروف بـ (أبي عبدالله)، وسيف العدل، والدكتور أيمن الظواهري المعروف بـ (الدكتور)، ومحمد عاطف المعروف بـ (أبي حفص المصري)، وعبدالهادي العراقي، وزين الدين محمد حسين المعروف أيضاً بـ (أبي زبيدة)، ومن الآن وصاعداً (أبو زبيدة)، وخوسيه باديللا، وخالد شيخ محمد، للقيام بأعمال إرهاب، وتعدُّ لائحة الاتهام خلاصةً وافيةً للمخطط المزعومة التي تربط محمد بالقيادات الإرهابية المزعومة كلهم.

وفي تعزيز هذا المشروع والمؤامرة، ارتكب بنيام محمد (هكذا)، وأعضاء آخرون أو أشخاص لهم صلة بالقاعدة، الأعمال الآتية:

1. في شهر مايو/ أو ما يقارب شهر مايو من العام 2001م، بعد أن اعتنق بنيام محمد الإسلام حديثاً، وهو مهندس كهربائي مدرب، سافر إلى أفغانستان، والتحق بمعسكر الفاروق للتدريب التابع للقاعدة، حيث تلقى تدريباً على الأسلحة الخفيفة من بندقية كلاشينكوف، وسيمينوف، وبي كي أ PKA، والآر بي جي RPG، وأسلحة أخرى تخدم الطواقم العسكرية.
2. في مطلع صيف 2001م، عندما كان بنيام محمد في معسكر الفاروق، قام أسامة بن لادن بزيارة المعسكر مراتٍ عديدة، وألقى محاضرةً في بنيام محمد، وآخرين من المتدربين حول أهمية القيام بعمليات ضد الولايات المتحدة، وأوروبا، وإسرائيل، وقد أخبر ابن لادن، في أثناء إحدى هذه المحاضرات، المجموعة بأن أمراً كبيراً سيحدث في المستقبل (وأن يستعدوا)، أو قال كلمات بهذا المعنى.
3. التحق بنيام محمد في شهر أغسطس من العام 2001م، بعد إتمامه التدريب في معسكر الفاروق، بدورة حول حرب المدن في كابل؛ حيث تلقى تدريباً مدته عشرة أيام على المسدس، وعشرة أيام على AK-47، وعشرة أيام على القتال من غرفة إلى غرفة؛ وبسبب الافتقار للذخيرة تدرّب بنيام محمد على بندقية AK-47 الهجومية.
4. وفي سبتمبر 2001م، بعد أن أتمَّ بنيام محمد دورة حرب المدن، انتقل إلى الخطوط الأمامية في بگرام للاشتراك في قتال بين طالبان، والتحالف الشمالي، وتدرّب في أثناء وجوده في الخطوط الأمامية، على إطلاق قذائف الهاون، وقراءة الخرائط، والتصويب والإطلاق.
5. وبعد وقت قصير من وجود بنيام محمد في الخطوط الأمامية في بگرام، التحق بمعسكر تدريب على المتفجرات في كابل حيث تلقى تدريباً على المتفجرات، وعلى صناعة القنابل محلياً، وكان في هذا المعسكر أيضاً ريتشارد ريد Richard Reid.

6. بعد سفر بنيام محمد من كابل إلى قندهار، طُلب إليه أن يذهب إلى زورمت -Zor mat، في أفغانستان، حيث التقى عبدالهادي العراقي الذي أخبر بنيام محمد في أثناء وجوده في زورمت أن القاعدة تُعدُّ له (مهمة).
7. سافر بنيام محمد بعد ذلك إلى بيرمل Birmel في أفغانستان، وتعرف هناك إلى (أبي زبيدة) الذي وعده بتدريبه في باكستان على أجهزة تفجير المباني عن بعد؛ لاستخدامها ضد القوات الأمريكية. وبعد أن أنجز بنيام محمد تدريبه، كان عليه أن يعود إلى أفغانستان ليصنع أجهزة تفجير، ويعلم آخرين على تركيبها.
8. سافر بنيام محمد مع أبي زبيدة من خوست Khoust في باكستان متوقعاً في مضافات، ومدارس دينية عديدة، حيث التقى للمرة الأولى بخوسيه بادبلا، وغسان الشربي، وجبران سعيد القحطاني، وقد وجَّه عبدالهادي العراقي، وأبا زبيدة (مع الشربي والقحطاني) لتلقي تدريب على أجهزة تفجير مباني عن بعد.
9. سافر بنيام محمد من المدرسة الدينية في خوست إلى مضافة في لاهور باكستان، حيث راجع مع خوسيه بادبلا تعليمات على جهاز الحاسوب في المضافة، حول كيفية صنع (قنبلة)؛ حيث ترجم غسان الشربي هذه التعليمات إلى العربية، وقرأها بصوت عالٍ على المجموعة في المضافة.
10. بعد وصول بنيام محمد وخوسيه بادبلا إلى لاهور التقيا أبا زبيدة سراً، وبحثوا معاً خطماً لشن هجمات على الولايات المتحدة، وقال أبو زبيدة: إنه يفضل بنيام محمد للقيام بعملية فيما وراء البحار، بدلاً من العودة إلى أفغانستان، كما كان مخططاً من قبل، وقد وافق بنيام محمد على تنفيذ عملية في الولايات المتحدة.
11. بحث بنيام محمد في أثناء وجوده في لاهور مع خوسيه بادبلا، وأبي زبيدة جدوى صنع هذه القنبلة المرتجلة، بموجب التعليمات التي قرَّروها على الحاسوب، وبحث أبو زبيدة أيضاً خطماً أخرى ضد الولايات المتحدة مع بنيام محمد وخوسيه بادبلا، مثل نصف ناقلات البترول، ورش الناس في النوادي الليلية بمادة السيانييد -Cya nide، إذ قال أبو زبيدة لبنيام محمد: إن إحدى غايات الهجمات على الولايات المتحدة تحرير السجناء في كوبا.

12. بعد قضاء بنيام محمد وخوسيه باديليا بضعة أيام في مضافات لاهور وفيصل آباد، أُرسِلَا إلى كراتشي للقاء سيف العدل (رئيس لجنة الأمن في القاعدة)، وخالد شيخ محمد (مخطط وقائد من كبار رجالات القاعدة)، قال سيف العدل وخالد شيخ محمد لبنيام محمد: إن مهمتهم ستشمل استهداف مبانٍ سكنية عالية يستخدم فيها نظام التدفئة بالغاز، واستهداف محطات البنزين، وإن خطة نسف المباني السكنية تتطلب استئجار شقة، واستخدام الغاز الطبيعي في المباني لتفجير مواد متفجرة تؤدي إلى انهيار الطوابق التي فوق الشقة المستأجرة كلها. وافق بنيام محمد وخوسيه باديليا على القيام بهذه العملية.

13. في مطلع إبريل من العام 2002م، أُعطي بنيام محمد ما يقارب \$6000، وأُعطي خوسيه باديليا ما يقارب \$10000، لدخول الولايات المتحدة، ولقاء خالد شيخ محمد لإطلاعهم على آخر ما لديهما.

14. في 4 إبريل 2002م تقريباً اعتُقل بنيام محمد وخوسيه باديليا عند مركز مراقبة جوازات السفر في المطار في كراتشي، حيث اعتُقل بنيام محمد بتهمة حمله جواز سفر مزوراً، أما خوسيه باديليا فقد اتُّهم بإخلاله بمتطلبات الفيزا، وأُطلق سراحهما في صباح اليوم الثاني، وقد أمّن خالد شيخ محمد جواز سفر مزوراً مختلفاً لبنيام محمد، أما خوسيه باديليا فقد تابع رحلته إلى شيكاغو في ولاية إلينوي.

15. في 10 إبريل 2002م تقريباً، قُبض على بنيام محمد في مطار كراتشي في باكستان وهو يحاول العودة إلى لندن مستخدماً جواز السفر المزور⁽¹¹⁴⁾.

وبعد أكثر من أسبوعين من صدور لائحة الاتهام هذه، أعلن المدعي العام ألبيرتو غونزاليس أنّ خوسيه باديليا قد اتُّهم في فلوريدا، وينبغي نقله من السجن العسكري في تشارلستون، كارولينا الجنوبية؛ ليحاكم في ميامي بتهمة التآمر بدعم الجهاد العنيف فيما وراء البحار.

اعترف مسؤولو الحكومة السابقون والحاليون -من غير ذكر أسمائهم للمراسلين في اليوم الثاني- بأن قرار محاكمة بادبلا بتهم لاصلة لها بمؤامرة القنبلة القذرة قد ربط بحقيقة أن قضية القنبلة القذرة اعتمدت كثيراً على شهادة أبي زبيدة، وخالد شيخ محمد اللذين كانا محتجزين في مواقع سوداء سرية تابعة لـ السي. آي. إيه، وعلى بيانات بادبلا التي يُجرّم بها نفسه في السجن.

وكتب دوغلاس جهل Douglas Jehl، وإريك لايتبلاو Eric Lightblau، إلى صحيفة نيويورك تايمز:

من المؤكد أنه لا يمكن استخدام محمد، وأبي زبيدة شاهدين؛ لأن ذلك ربما يكشف معلومات محجوبة، ويفتح الباب لمحمي الدفاع؛ لتوجيه اتهامات بأن بياناتهما السابقة كانت نتيجة التعذيب، كما قال مسؤولون.

وقال موظفو مصادر الإدارة للمراسلين: من المستحيل إثبات اتهامات من غير شهود، لكن الإدارة في غوانتانامو كانت تضغطُ قدماً ضد بنيام محمد، بوصفها غير مقيدة بمثل هذه المتطلبات التي يستدعيها الإجراء الأساسي مثل حق المتهم بمجابهة من يتهمه، والاعتراض على الشهادات، والاعترافات القسرية، وفي 12 ديسمبر 2005م، وقّع من يحدد الصلاحيات في محاكم اللجان العسكرية جون التينبرغ John Altenburg الصغير (الابن) أمراً يشير إلى الاتهامات الموجهة ضد محمد، على أنها ليست قضية خطيرة بالنسبة إلى اللجنة العسكرية، وأمر أن يدير رئيس المحكمة تلك الجلسات في أسرع وقت يراه مناسباً لتسيير المحاكمة بسرعة⁽¹¹⁵⁾.

أحيل تسعة معتقلين متهمين في سجن غوانتانامو إلى المحكمة العسكرية في الوقت نفسه؛ وقد ربطتهم التهم الموجهة إلى ثلاثة منهم: هم غسان عبدالله الشربي، وسفيان برهومي، وجبران سعيد القحطاني بأبي زبيدة.

لقد عُيّن قائد فيلق بحري هو رالف كوهلمان. Ralph Cohlman رئيساً للمحكمة؛ للنظر في القضايا، فوضع جدولاً لجلسات استماع قبل المحاكمة في مارس 2006م. وعندما

طلب محامو بعض المعتقلين مزيداً من الوقت لإعداد قضاياهم، قال الكولونيل الجوي، موريس (مو) ديفيس Morris "Mo" Davis رئيس اللجان العسكرية إلى المراسلين: تذكروا أنكم إذا أخرجتم دراكولا إلى ضوء الشمس فإنه يذوب. هكذا يُجرُّ المعتقلون إلى قاعة المحكمة؛ لأن الحقائق كضوء الشمس لدراكولا، وأن آخر شيء يُريدونه هو مواجهة الحقائق في قاعة المحكمة⁽¹¹⁶⁾.

أما فيما يخص بنيام محمد الذي طلب رؤية محام منذ اللحظة التي اعتقل فيها في باكستان، والذي اعتُقل سراً في مكان يبعد آلاف الأميال عن أي إجراء قانوني، فإن مثل هذه الملاحظة تُعدُّ مثيرةً للسخط، وعندما أُعد سميث، والليفتانت كولونيل الجوي، يوني برادلي، محامي الدفاع المعين للجنة؛ لعقد جلسته الأولى للاستماع، قام محمد ببعض التحضيرات بنفسه، قائلاً لمحامييه: إنه خطط ليمثل نفسه، وطلب أن يحضروا له قميصاً مصبوغاً بلون قمصان السجناء، ولوحة ملاحظات، ومؤشراً عند بدء الإجراءات⁽¹¹⁷⁾.

لم يكن محمد في جلسة الاستماع مسؤولاً، وبعد افتتاح مكتوبٍ قاطع محمد الجلسة قائلاً: إنهم كتبوا اسمه خطأ، ولذلك ربما يكونوا قد أحضروا الشخص الخطأ إلى المحكمة، قرأ الكولونيل كوهلمان وصفاً مطولاً لحقوق المتهم، ثم سأل: هل فهم؟

فأجاب محمد متسائلاً: هل يُسمح لي بالإجابة عن هذا السؤال؟ مؤكداً أنه هو، وبدأ

كلامه كالآتي:

لقد خاطبتي بأني السيد محمد، سأظل أشير إلى ذلك؛ لأنها قضية كبيرة. إنكم أتيتم بالشخص الخطأ، أعني أنني لا أفهم أي نظام، بعد أربع سنوات من التعذيب والترحيل، يؤتى بالشخص الخطأ ليوقف في حجيرة الشهادة؛ فأنا لست السيد محمد، وأعني إذا ما تابعتم ما كتبتموه، كيف تتهموني بشيء، وأنا لست هو الشخص المتهم؟ لقد أتيتم بالرجل الخطأ هنا.

هل تفهم ما أتحدث عنه؟ أظنك شخصًا محترمًا، ولهذا أنت تجلس هناك؛ وأن تأتوا إلى المحكمة برجل أخضعه رجال الشرطة للتحقيق أربع سنوات، فتكتشف أنه ليس هو الرجل المطلوب، أعني أي تقدير يستحقه أولئك الناس، أيها الرجل؟ أسأل نفسك، أي تقدير يستحقه أولئك الذين يتفاخرون بدراكولا Dracula، وبهذه الجزيرة التي تأتيهم بقدر كبير من المعلومات، بكنز ذهب؟

أنا بريء، وليس من المفروض أن أكون هنا، السيد محمد كما تسمونه، ليس هنا ليس موجودًا، فكيف نستمر إذن؟

لا أعلم إن كان الكونغرس قد خولكم صلاحية تغيير الأسماء، لا أعلم، بل أنا متأكد أنهم منحوكم الحق في تغيير القوانين، واللعب فيها، ولكني لا أعلم أنهم منحوكم الحق في تغيير الأسماء، وهذه قضية؛ لا أستطيع أن أدعوك رالف كالمان بدلاً من رالف كوهلمان، أليس كذلك؟ ومن ثم أقبض عليك وأزجك في السجن. إنك لست أنت؟ أربع سنوات ممًا تسمونه تقنيات التعذيب المعززة، ومن ثم تأتي بشخص آخر إلى المحكمة: أعني إن ذلك يزعجني، ولا أعلم كيف لا يزعجكم⁽¹¹⁸⁾.

حاول كوهلمان أن يعيد توجيه جلسة الاستماع إلى قضية حقوق محمد.

بنيام محمد: أنا ربما أكون مخطئًا، فهل لك أن توضح لي ما الحقوق؟ أعني، ربما أنا لا أريد أن أبدو غيبًا في المحكمة. الكولونيل كوهلمان: لا، أبدًا.

بنيام محمد: ما هذه الحقوق التي تتحدث عنها؟ لأنني قضيت أربع سنوات من دون حقوق، والآن فجأة، أحصل على حقوق؛ إنني مندهش! الكولونيل كوهلمان: إن كنت مرتبكًا في أي وقت وفي أثناء هذه الإجراءات، ليكن، فعليك أن تطلب استراحة، وتبحث عندئذ الأمور مع مستشارك القانوني، وأنا في هذه الحالة سأشرحها لك ثانية؛ لأنها كتبت هنا في دليل المحاكمة باختصار

كبير. إن الحق الأول هو: الحق المتعلق بالقوات المسلحة، وهو مستشار عسكري مندب، وبيئت لك الحق بالنسبة إلى مستشار الدفاع المنتدب، فهل تذكر ذلك الشرح؟

بنيام محمد: نعم.

الكولونيل كوهلمان: حسناً، هل تريدني أن أقرأ لك ذلك مرةً أخرى؟ بنيام محمد: لا أريد أن تتعمقوا كثيراً في هذا الأمر؛ لأن اهتمامي هنا، هو أنني حُرمت الحقوق أربع سنوات، فإن كانت لي حقوق، فلا أظن أنني سأجوب العالم. فهل لك أن توضح ما الحقوق؟ أعني أنها لا تستطيع تفسيرها لأنني سألتها.

وعندما استدار كوهلمان إلى المقدم براد لي أجابته: إن المشكلة هي أنني لا أفهم قانون اللجان، وقالت للكولونيل كوهلمان: أعني إنني لا أظن أن أحداً يفهم قانون اللجان، وعلي أن أهتدي بسبع عشرة سنة من الخبرة بالقانون، وبالقضايا القانونية، وبالسوابق القانونية، ولم أجد شيئاً منها؛ لذلك عندما تعيدني إليه لأنصح به بشيء، فإني أستطيع أن أخبره فقط بما هو موجود، وليس بما يصاغ الآن -المبتكر- في هذه اللجان، وعندما وبَّخ كوهلمان المحامية برادلي بشأن لباقة المحاكم، جلس محمد يكتب على لوحة الملاحظات (لجنة محتالة)، وبدأ يتكلم ثانية قائلاً: أنا لا أقبل هذا المكان محكمة، رافعاً الشارة إلى المراسلين.

وهكذا أعني أنني سأسميه شيئاً آخر، ما زلت أشير إلى هذا المكان بوصفه (غرفة)؛ أنا سعيد أنها وقفت هناك وقالت إنها مرتبكة، ولا أستطيع أن أفهم سبب ارتباكها من هذه اللجان؛ لأن هذه ليست لجنة، إنها لجنة محتالة، فهل اللجنة هي لخداع العالم، وهي كذلك حقاً، أتفهمون؟

واختتم محمد كلامه:

قلتم ... هناك مثل يقول: انصح الناس بما تمارسه، ولكنكم تعظون الناس بشيء، وتمارسون شيئاً آخر، فأمریکا تنصح العالم بالديموقراطية، ثم تنشئ

لجنة احتيال؛ لأنها تريد فقط أشخاصًا معينين، غير مواطنين أن يُدانوا؛ أنا لم أطلب محاكمةً، ويمكنكم قتلي غدًا ولا يهمني ذلك في الواقع؛ لكنني عندئذ سأكون ملتزمًا تجاه العالم بأن مثل هذا الهراء لا يمكن أن يُقبل؛ ولهذا السبب لي الحق أن أقول هذه الحقيقة.

إن ظننتم أنكم ستربحون الحرب بإدانة عشرة أشخاص هنا، فذلك غباء ما بعده غباء، وأنا لا أعنيكم أنتم، بل أعني حكومتكم.

سأضرب لكم مثالاً آخر: تشيع إيران أنها ستمتلك قنبلة نووية، وأمريكا تقول لإيران: إنك تعلمين صعوبة ذلك، ولا تستطيعين؛ لأننا أقوى منك، وإيران تقول لأمريكا: أنتم تملكون قنبلة، فلماذا لا نملك نحن قنبلة؟ وهكذا ستسمعون غدًا أستراليا تقول: أنتم تعلمون، أنه كان عندكم لجنة (محكمة) احتيال، فلماذا لا يكون عندي محكمة احتيال؟ متى تتوقفون عن هذا؟ إنها ليست هذه الطريقة التي تعالجون بها هذه القضية؛ لهذا لا أريد وصف هذا المكان بأنه قاعة محكمة؛ لأنني لا أعتقد أنها قاعة محكمة، وأنا متأكد أنك لن تتفق مع ذلك؛ لأنه لو قبض عليك في مكان ما في المملكة العربية السعودية، وقال لك ابن لادن: أنت تعلم كم هو الأمر صعب، أنت عدوي، وسأجبرك على أن يكون لك محام، وأقدم لك شخصًا بدويًا ذا لحية، فلا أظنك توافق على ذلك. انس القوانين، والأنظمة، وهذا الهراء، إنك لن تتعامل مع ذلك.

إن المكان الذي نحن فيه هذا مكان سيئ، وأنت مسؤول عنه، ولا أعلم إن كنت تود أن تصبح جنرالاً؛ لأنني أستطيع قول شيء ما، إن كنت تريد أن تكون جنرالاً عليك أن تتابع ما أنت عليه، أما إن كنت تريد أن تبقى كولونيلاً كما هي حالك، فإن عليك أن تتخذ قرارًا كبيرًا هنا، لقد أنهيت، يمكنك التوقف عن النظر إلى

كان ذلك ما حصلت عليه الحكومة في محاولتها الأولى لمحاكمة محمد أمام محكمة عسكرية.

بعد ثلاثة أيام من إدخال تهمة التآمر ضده في غوانتانامو، أعلنت المحكمة العليا أنها ستستمع إلى استئناف سالم أحمد حمدان ضد شرعية اللجان العسكرية، وفي الشهر اللاحق أي في 30/ديسمبر 2005م، وافق الكونغرس على قانون معاملة المعتقلين DTA للعام 2005م، وهو قطعة تشريعية انفصامية تزعم أنها حمت المعتقلين من التعذيب، وأنه غير قانوني أصلاً.

حين إبعاد المسؤولية عن الموظفين الأمريكيين المتهمين بممارسة تحقيقات مسيئة، وحرمان معتقلي غوانتانامو حق رفع قضية للتحقيق في قانونية حبسهم في المحاكم الأمريكية، تحركت الإدارة في فبراير من العام 2006م، مستشهدةً بقانون معاملة المعتقلين لتجعل المحكمة العليا ترفض القضية، ولكن القضاة استمعوا إلى نقاش شفهي في الشهر الثاني عندما كان الكولونيل كوهلمان يرأس جلسات الاستماع الأولية في غوانتانامو.

رفضت المحكمة رأي الإدارة بتجريد المعتقلين من رفع دعاوى للتحقيق في قانونية حبسهم بموجب نص DTA؛ يعني أنه لم تعد المحكمة العليا تنظر في قضية حمدان، وقضت بأكثرية 5-3 أن الكونغرس قد استثنى -في الواقع- الاستئنافات المعلقة⁽¹²⁰⁾. ولدى تأكيد المحكمة العليا صلاحيتها في مراجعة الطريقة التي اقترحتها الحكومة لمحاكمة حمدان، حكمت بأن اللجنة العسكرية التي أنشئت بموجب أمر الرئيس بوش الصادر في أكتوبر من العام 2001م، ليست محكمةً نظاميةً تقدم الضمانات التي تعترف الشعوب المتمدنة بأنه لا غنى عنها.

ولجعل اللجان العسكرية قانونية، حكمت المحكمة بأن اللجان العسكرية إما أن تكون ضرورية؛ لتتفق مع القانون الموحد للعدالة العسكرية UCMJ الذي يتضمن مواثيق جنيف وقوانين الحرب الدولية في قانون الولايات المتحدة، أو أن تكون ذات سلطة برلمانية معينة.

قالت الإدارة: إن التحويل الصادر في العام 2001م، باستخدام القوة العسكرية قد منح الرئيس سلطة إنشاء نظام قضائي جديد، ولكن القاضي ستيفنز كتب رافضاً ذلك باسم أكثرية

هيئة المحكمة ما يأتي: «ليس في النص، أو في تاريخ التشريع لـ AUMF أي تلميح بأن الكونغرس ينوي توسيع، أو تغيير التحويل الموجود في المادة 21 من UCMJ». من الواضح أن اللجان التي أنشأتها الإدارة لم تلَبَّ متطلبات الإجراءات المستحقة لـ UCMJ، أو قوانين الأمة ومفاهيمها؛ مثلاً: على الرغم من أن المتهمين يتمتعون بحق رؤية نسخة من الاتهامات الموجهة إليهم، وبحق افتراض براءتهم؛ إلا أن هذين الحقين خاضعان لشرط واحد فاضح هو:

يستثنى المتهم ومستشاره المدني، ويُمنعان من سماع أي دليل يقدم في الجلسة، أو يكون جزءاً من الإجراءات التي تختار سلطة التعيين، أو رئيس المحكمة (إغلاقه)، إن أسس مثل هذا الإغلاق «تضمن حماية المعلومات المحجوبة، أو القابلة للحجب، ومصادر المخابرات وهيئة فرض القانون أو أساليبيهما، أو أنشطتهما، أو أيٍّ من مصالح الأمن القومي»⁽¹²¹⁾.

كتب ستيفنز فضلاً عن ذلك: «يمكن حرمان المتهم ومستشاره المدني الحصول على دليل بشكل (معلومة محمية تتضمن معلومات محجوبة إضافةً إلى معلومات تتعلق بمصالح أمنٍ قوميٍّ أخرى)، طالما أن رئيس المحكمة يرى أن الدليل (إثباتي) بموجب §6D1، وإن قبله من دون معرفة المتهم لا يعني بالضرورة عدم وجود محاكمة كاملة وعادلة»⁽¹²²⁾.

لكي تتلاءم اللجان العسكرية مع الـ UCMJ ومواثيق جنيف كليهما (المادة الثالثة منها على الأقل تنطبق على المعتقلين)، فإنَّ المحكمة العليا رأت أن الإجراءات نفسها يجب أن تنطبق على اللجان كما على المحاكم العسكرية، ما لم يثبت هذا التلاؤم بأنه غير عملي، وتصر الإدارة على أن إجراءات المحاكم العسكرية غير عملية، إلا أن ستيفنز يخالف هذا الرأي، قائلاً: «من غير أن نقل من أهمية ذلك الخطر لحظةً واحدةً، فإنه ليس من الواضح لنا لماذا يتطلب الأمر، في قضية محاكمة حمدي، أي اختلاف عن القوانين والقواعد التي تحكم بموجبها المحاكم العسكرية»⁽¹²³⁾.

رجعت الإدارة إلى الكونغرس بعد هزيمتها في قضية حمدان، وفي الساعات الأخيرة من الجلسات التشريعية النهائية، وقبل الإجازة من أجل انتخابات منتصف ولاية الرئاسة للعام 2006م، أجاب الكونغرس على القرار المتعلق بحمدان؛ حيث أُقرَّ قانون اللجان العسكرية الذي وقع عليه الرئيس في 17/أكتوبر 2006م، فأصبح قانوناً، وكانت الغاية المعلنة في اللائحة القانونية هي تعزيز المحاكمة بلجنة عسكرية في ما يتعلق بانتهاكات قانون الحرب، ولأغراض أخرى، إنه يكرر -عموماً- الإجراءات التي منحتها الإدارة من قبل إلى اللجنة، وقد تبين هذه المرة بوضوح أن الإدارة تجرد المعتقلين من حق المطالبة بالتحقيق في قانونية حبسهم، بمن فيهم أمثال بنيام محمد الذين رفعوا بالفعل قضايا لهذه الغاية، وما زالت معلقة في المحاكم الفيدرالية الأمريكية، بالإضافة إلى أن قانون اللجان العسكرية MCA تضمن أحكاماً تُضيِّق بصورة رجعية تعريف أنواع الإساءة إلى المعتقلين التي تنتهك قانون جرائم الحرب؛ لذلك فإن الموظفين الأمريكيين الآن يمكن أن يحاكموا بتهمة (الخرق الخطيرة) للمادة الثالثة العامة من مواثيق جنيف، وتوسيع الحصانة لتشمل المحققين الذين اعتمدوا صادقين وبنية حسنة على نصيحة الإدارة القانونية.

أصدرت الحكومة -بعد توقيع القانون- ملاحظة تتعلق بمعتقلي غوانتانامو، مفادها:

إن قانون اللجان العسكرية، يعدل، من ضمن أمور أخرى، المادة §2241 28U.S.C.، لاشتراط أنه: «ما من محكمة، أو قضية، أو قاضٍ يملك صلاحية النظر في التماسات التحقيق في قانونية حبس المتهمين» المقامة من قبل معتقل أجنبي اعتقلته الولايات المتحدة، أو بالإنابة عنه، وقررت الولايات المتحدة أنه قد اعتُقل بوصفه مقاتلاً عدوًّا، أو بانتظار إصدار قرار بهذا الشأن، أو النظر في أي عمل آخر ضد الولايات المتحدة، أو عملائها فيما يخص أي جانب من جوانب الاعتقال: الترحيل، أو المعاملة، أو المحاكمة، أو ظروف احتجاز أي غريب (أجنبي) للمعتقل، أو كان قد اعتُقل، من قبل الولايات المتحدة بوصفه مقاتلاً عدوًّا....

إضافة إلى أن التعديل الجديد للبند 2241 ويُعمل به منذ تاريخ سن القانون، وينطبق بالتحديد على القضايا جميعها بلا استثناء، من حيث القضايا المعلقة، أو التي رفعت بعد سن هذا القانون في ما يتعلق بأي جانب من جوانب الاعتقال، أو الترحيل، أو المعاملة، أو المحاكمة، أو ظروف الأجنبي الذي اعتقلته الولايات المتحدة منذ 11 سبتمبر⁽¹²⁴⁾.

قُدمت قضايا ثلاث أمام اللجان العسكرية المعاد تشكيلها في غوانتانامو، وفي الوقت الذي أعيد فيه اتهام محمد، أُطلق سراح الأسترالي ديفيد هيكس David Hicks بموجب صفقة التماس، ليقتضي حكماً بالبقاء في بلده تسعة شهور، وأسقطت التهم المتعلقة بأمر تقنية موجهة إلى اثنين آخرين، هما: سالم أحمد حمدان، وعمر خضر⁽¹²⁵⁾.

بحلول الوقت الذي أعيد فيه اتهام محمد، كان خوسيه باديليا قد أدين في ميامي باتهامات التآمر قبل 11 سبتمبر، وسلمت اللجنة الدولية للصليب الأحمر تقريرها حول معاملة أربعة عشر معتقلاً من ذوي القيمة العالية من المواقع السوداء التابعة لـ السي. آي. إيه، إلى حكومة الولايات المتحدة، وبالرغم من أن التقرير لم يكن شائعاً، إلا أن الخطوط العامة لمعاملة أبي زبيدة كانت معروفة تماماً.

أُرسلت مؤسسة لندن القانونية التابعة لشركة لي دي وكومباني Leigh Day and Com-pany في مارس 2008م، رسالة عاجلة جداً قبل الادعاء إلى وزير الخارجية البريطاني ديفيد ميلي باند، تقول: «إننا نمثل بنيام محمد، المواطن البريطاني المحتجز في سجن أمريكي في خليج غوانتانامو الذي يواجه احتمالاً وشيكاً بالخضوع إلى إجراءات اللجان العسكرية»، لافتة النظر إلى أن لدى محمد موعداً أخيراً هو 6/إبريل 2008م، وأن محاميه كلايف ستافورد سميث سيرفع قضية إذا لم الأمر، وأوضح الرسالة أن غايتها هي:

تقديم طلب عاجل؛ للحصول على الوثائق والأدلة الموجودة في الفهرس الملحق، ومن المرجح أن تكون هذه الوثائق، والأدلة مبرئة في إجراءات اللجان العسكرية الأمريكية المحتملة في المستقبل.

نادراً ما يكون السياق أكثر أهمية في إجراءات اللجان العسكرية الأمريكية، حيث إن حرية السيد محمد (بل ربما حياته) في خطر، وأنه يوجد سبب قوي للظن بأن المملكة المتحدة تملك دليلاً مبرئاً سوف يساعد على الدفاع عن السيد محمد؛ ولذلك فإن تسليم مثل هذه المواد، وهذه المساعدة للسيد محمد يعدُّ أمراً مُلزمًا بوضوح؛ للتأكد أنه يستطيع الاعتراض على المزاعم الخطيرة التي يمكن أن تُثار ضده، وأن المصلحة العامة في الكشف عن مثل هذه المواد تبقى مصلحةً كبرى⁽¹²⁶⁾.

يقدم فهرس الرسالة الملحق بها قائمةً لإستراتيجيات الأدلة المبرئة التي تمتلكها المملكة المتحدة، وتساعد السيد محمد في دفاعه ضد الاتهامات الموجودة أمام اللجنة العسكرية الأمريكية في كوبا، (كان في رأس القائمة)، أي دليل على معرفة المملكة المتحدة بترحيل السيد محمد الوشيك عندما كان محتجزاً في باكستان في المدة من إبريل حتى يوليو من العام 2002م، بما في ذلك أي معلومة معروفة عن قرار ترحيل السيد محمد إلى المغرب؛ ليعذب هناك.

الدليل مطلوب لمجابهة هذا، وبوجه خاص فقد بحثنا عن هوية العملاء الأمريكيين المتورطين لتتبعهم، أو مقابلتهم، أو استدعائهم للمثول أمام المحكمة.

والواقع أن الولايات المتحدة تكرر ترحيل عملاء الولايات المتحدة لأي شخص إلى بلد أجنبي ليعذب فيها؛ علاوة على أن دحض السيد محمد لهذا الإنكار يعدُّ أمراً حاسماً من أجل تأكيد الدليل الذي حُصل عليه تحت التعذيب، أو نتيجةً للتعذيب، ولا يمكن قبوله، وبما أن ممارسة الولايات المتحدة لعمليات الترحيل الاستثنائي؛ لكي يُعذبوا تُعدُّ جريمةً قانونيةً عالميةً بموجب قانون المملكة المتحدة الآتي بعد الفقرة 134 من قانون العدالة الجنائية للعام 1988م،

فلا يوجد أساس مقبول لا يلزم تقديم هذه المعلومة للمساعدة على دفاع السيد محمد، ونحن نرى في الواقع، أن عدم تسليم هذه المعلومة يرقى إلى مرتبة التواطؤ في عمليات التعذيب الذي وافقت عليه المملكة المتحدة؛ ولذا فهي ملزمة بالتمسك به⁽¹²⁷⁾.

طلبت الرسالة أيضاً المعلومات جميعها التي قدمتها المملكة المتحدة إلى الولايات المتحدة عن السيد محمد، بما فيها حقيقة أنه كان مجرد منظم للمباني في لندن، إن فرصة لقاء عملاء المملكة المتحدة الذين تحدثوا إلى السيد محمد عندما كان معتقلاً في باكستان، وأخذ بيانات منهم حول ذلك قد تخلوا عنها، وأما التفاصيل والنسخ الكاملة للمعلومات فإن سلطات المملكة المتحدة قد أرسلت مباشرة إلى المغرب، أو عن طريق سلطات الولايات المتحدة (أخيراً) المعلومات المتعلقة بظروف السجن المظلم.

نقل السيد محمد بعد ذلك إلى قاعدة بغرام العسكرية الجوية قبل نقله إلى خليج غوانتانامو؛ وبسبب الحظر الذي تفرضه حكومة الولايات المتحدة، فإن السيد ستافورد سميث لم يكن قادراً على كشف الطبيعة الكاملة للقضية المثارة ضد السيد محمد إلى هذه المؤسسة، ومع ذلك فإنه من المحتمل بناءً على المقاربة التي اتبعت في قضايا أخرى أن تطلب الولايات المتحدة استخدام ما يعرف بدليل تحقيق (فريق التصفية) ضد السيد محمد، وسوف يطلبون فقط الاعتماد على الدليل الذي حصل عليه من السيد محمد بعد تعذيبه المكشوف في المغرب، وفي السجن المظلم (دارك بريزون)، على أي حال، هناك -بالطبع- صلة بين دليل التعذيب الأول الذي نظمه، أو نفذه عملاء الولايات المتحدة بإمكانية قبول وتصديق أي دليل من أدلة تحقيق فريق التصفية، ونحن نعلم أن العملاء البريطانيين كانوا متورطين في أي حادثة من حوادث التحقيق التي جرت في بغرام، وأنه من المحتمل جداً أن يكون لدى المملكة المتحدة أدلة كبيرة مأخوذة من مصادر عديدة على ادعاءات استخدام القسر، والإساءة في بغرام، سواء أذلك كان ضد السيد محمد أم غيره، أو حتى إن المملكة المتحدة تملك أدلة على أن القوات الأمريكية قد ارتكبت جرائم قتل⁽¹²⁸⁾.

أعيد اتهام محمد بالتآمر في 28/مايو 2008م، وأن لائحة الاتهام مطابقة تماماً لتلك التي صدرت في 4/نوفمبر 2005م، ماعدا إزالة اسم رتشارد ريد من الفقرة e، وتطهير الوثيقة من أي إشارة إلى أبي زبيدة، من حيث إنه كان في الوثيقة ما يشير إلى أن بنيام محمد قد سافر بعد ذلك إلى بيريل / أفغانستان، وتعرف إلى أبي زبيدة، ووعده أبو زبيدة بالتدريب في باكستان على صناعة أجهزة تفجير عن بعد مثلاً، وقد ورد في هذه الوثيقة الآن أن بنيام محمد سافر بعدئذ إلى بيريل، / أفغانستان، وتلقى تدريباً على صناعة أجهزة تفجير عن بعد. إن عبارة: بعد وصول بنيام محمد وخوسيه باديليا إلى لاهور، والتقى أبا زبيدة سرّاً، وبحثوا معاً خطط هجوم ضد الولايات المتحدة، وأن أبا زبيدة قال: إنه يفضل أن يدير بنيام محمد عملية (ما وراء البحار) بدلاً من عودته إلى أفغانستان، قد أصبحت في الوثيقة الحالية: بعد وصول بنيام محمد وخوسيه باديليا إلى لاهور، خططاً لهجمات ضد الولايات المتحدة، وبعد هذه المناقشات وافق محمد وباديليا على إرسالهما إلى الولايات المتحدة؛ لإدارة هذه العمليات بدلاً من العودة إلى أفغانستان⁽¹²⁹⁾.

بعد يومين من رفع قضية بالاتهامات، كتب كلايف ستافورد سميث والعقيد البحري إيفون برادلي إلى سوزان كروفورد Susan Crawford المخولة بالدعوة لعقد اجتماعات اللجان العسكرية يطلب منها التحقيق في الأدلة القائلة بأن الاتهامات الموجهة ضد محمد كانت مبنيةً جزئياً على أدلة حُصل عليها بالتعذيب، وأنه إذا ما أكدت تحقيقاتها أن الاتهامات كانت مبنيةً كلياً على دليل حُصل عليه بالتعذيب، فإنه يجب إسقاط هذه الاتهامات كلها، لكن الإجابة جاءت سوف أدرس المعلومات التي قدمتها قبل اتخاذ قرار، أو إحالة الاتهامات في هذه القضية، ومن ثمّ من الأفضل حل القضايا المرفوعة من حيثيات إجراء اللجان العسكرية الرسمية بعد خمسة أيام⁽¹³⁰⁾.

في 12/يونيو 2008م، أصدرت المحكمة العليا قراراً بشأن قضية رفعها المعتقل في غوانتانامو، لخضر بومدين Lakhdar Bomeidene ضد مادة وردت في قانون اللجان العسكرية تجرده من حق المطالبة بإجراء تحقيق في قانونية حبسه، جاء فيه بأكثرية 4-5 أن

القانون قد علق النص بصورة غير دستورية، وأنه عندما كانت الولايات المتحدة تمارس سلطتها القانونية الكاملة، وتفرض سيطرتها التامة على القاعدة العسكرية في غوانتانامو، فإن لمحاكم الولايات المتحدة، في واقع الأمر، السلطة القانونية للاستماع إلى التماسات معتقلي غوانتانامو؛ لإجراء تحقيق في قانونية حبسهم، وقد كتب ستافورد وبردالي على الفور إلى كروفورد ثانية، محذرين أنه مالم تخبرينا بحلول الساعة الخامسة بعد الظهر من يوم الجمعة في 20/ مايو بأنك توافقين على هذه الطلبات المعقولة؛ فإننا سوف نطلب من قاضي المنطقة إيميت سوليفان Emmet Sullivan المطروح أمامها قضية محمد بشأن التحقيق في قانونية حبسه، وإصدار أمر لها؛ لاتخاذ الإجراءات المطلوبة⁽¹³¹⁾.

أحسن محامو محمد البريطانيون صنفاً بتحذيرهم وزير الخارجية برفع دعوى؛ لإجبار الحكومة البريطانية على تسليم محمد أي دليل لديها يؤيد حقيقة ترحيله الغريب، وتعذيبه، لكن مكتب وزير الخارجية رفض القول: إن كانوا يملكون مادة مبررة، مدعياً باختصار وجود أسس مقاومة في القضية، متوجهاً نحو رفض القضية من دون جلسة استماع، إلا أن المحكمة لم ترغب في رفض القضية، وفي 6/ يونيو، قال ميلي باند للمحكمة: إن وزارة الخارجية تملك دليلاً مبرراً، ولكنها لن تكشف عنه إلا مجبرة، بل إن ميلي باند قال: إنه سوف يسلم المواد إلى المحامين العسكريين الأمريكيين في غوانتانامو، ويترك لهم أمر تقرير ما إذا كانوا سيشاركون هذه المواد مع ستافورد سميث والعقيد البحري براد لي، وفي جلسة استماع عقدت في 20/ يونيو/ 2008م، انتقد قاضٍ بريطاني تصرف ميلي باند، ووصفه بأنه مزعج جداً، وبعد يومين كتبت أمريكا إلى ميلي باند تحيطه علماً باستلام المواد التي أرسلها، التي تتضمن وصفاً؛ لاستجواب محمد في أفغانستان، إذ كانت السي. آي. إيه قد بعثته إلى المخابرات البريطانية، وأن أمريكا ترفض الادعاءات بوصفها لا تصدق⁽¹³²⁾.

بموجب مبدأ من مبادئ القانون البريطاني المعروف في قضية اسمها نورويتش فارما كال Norwich Farmacal، مفاده أنه يمكن أن يطلب من فريق تسليم وثائق أو معلومات إلى المدعي في قضية إذا كان هذا الفريق متورطاً، أو منخرطاً، ولو ببراءة في ارتكاب خطأ مزعوم

في القضية، و قد كان أمام المحكمة البريطانية قضية حول ما إذا كانت الحكومة البريطانية متورطة، أو منخرطة في اعتقال بنيام محمد في حبس انفرادي، أو في تحقيق مسيء، أو تسليم للخصم على نحو غير عادي، وكانت المخبرات البريطانية قد استلمت في أواخر أغسطس اثنتين وأربعين وثيقة من السي. آي. إيه تتعلق باعتقال محمد ومعاملته، وشهادة من (الشاهد B، ومن عميل الجهاز السري الذي قابل محمد حين كان محتجزاً في باكستان، وقدمت المحكمة النتائج الداعمة الآتية في خاتمتها لواقعة تورط السلطات البريطانية في معاملة محمد على أيدي الأمريكيين:

1. لقد كان جلياً من التقارير التي تفيد بأن بنيام محمد BM كان محتجزاً في حبسٍ انفراديٍّ من 10/ إبريل/ 2002م، حيث أجرت السلطات الأمريكية سلسلةً من المقابلات في إبريل من العام 2002م، طالب محمد في أثنائها بمحام؛ ولكن طلبه رُفض.
2. تلقت أجهزة المخبرات السرية SIS و Sys في مايو تقارير تحتوي على معلومات ذات صلة باعتقال BM ومعاملته في باكستان، وأعدت التقارير في جلسة حكم مغلقة.
3. أظهر الشاهد B نفسه في أثناء المقابلة على أن له دوراً يلعبه بالتعاون مع سلطات الولايات المتحدة في إغراء BM للتعاون؛ من أجل إفهامه بوضوح أن المملكة المتحدة لن تقدم المساعدة ما لم يتعاون BM، حيث يمكننا فهم السبب الذي جعل الشاهد B يضع الأمور بمثل هذه الشروط الصارمة، مع أخذ مقتضيات الزمن بعين الاهتمام، ومن الواضح أن ما قاله إلى بنيام محمد، كان في حقيقته يعني أن المملكة المتحدة لن تحاول مساعدته ما لم يقنعه بنيام محمد بأنه كان متعاوناً تماماً مع سلطات الولايات المتحدة.
4. بحلول الثلاثين من سبتمبر من العام 2002م، كان واضحاً لدى الـ Sys أن بنيام محمد كان محتجزاً في مكان سري؛ إما من قبل سلطات الولايات المتحدة، أو تحت إشراف الولايات المتحدة المباشر، ولم يكن منشأة عسكرية أمريكية مثل بغرام، ومن الواضح لدينا أنهم كانوا يعرفون أنه لم يكن محتجزاً في منشأة أمريكية نظامية،

وأن المنشأة التي كان معتقلاً فيها، واستجوب فيها كانت تابعةً لحكومة دولة أجنبية غير باكستان، وأن الولايات المتحدة كانت تحصل مباشرة على معلومات منه.

5. كان جهاز SYS يقوم بتزويد المعلومات والأسئلة التي يعلمون أنها سوف تطرح في مقابلات بنيام محمد منذ اعتقاله ووضعه في الحبس الانفرادي، وحرمانه الاتصال بمحام، أو مراجعة لقضيته من قبل محكمة، وقد ظلوا يقدمون المعلومات والأسئلة بعد أن عرفوا ظروف اعتقال BM، ومعاملته وقد وردت في التقارير المتعلقة بسلسلة المقابلات التي جرت في مايو 2002م وبعد سبتمبر 2002م، عندما علما بالظروف المتعلقة باعتقاله المستمر الذي وضعناه في الفقرة 4 أعلاه⁽¹³³⁾.

إن المعلومات الواردة في الفقرة الفرعية 2 ذات الصلة باعتقال بنيام محمد ومعاملته في باكستان هي وثائق السي. أي. إيه الاثنتين والأربعين، وأن الفقرة الفرعية ذاتها كانت دليلاً يبيِّن المواضيع التي نسخت منها المحكمة سبع فقرات تلخص محتوياتها، ولم تعد هذه الفقرات إلى نسخة قرار المحكمة العامة إلا بعد سنة ونصف، ومع ذلك فقد قضت المحكمة بأن الوثائق نفسها كانت جوهرية لدفاع محمد، وظلت مصرَّة على القول: «ليس لدينا سبب وجيه لعدم توفير حكومة الولايات المتحدة هذه المواد لمحامي بنيام محمد»⁽¹³⁴⁾، وأضافت المحكمة مملحة إلى أنها كانت مستعدة لإصدار أمر إلى الحكومة البريطانية؛ لتسليم الوثائق إلى محمد، إن رفض حكومة الولايات المتحدة تقديم أي معلومات تتعلق بمكان بنيام محمد في المدة بين مايو 2002م، ومايو 2004م، يُعدُّ ذا أهمية خاصة، ومن نافلة القول تقديم معلومات عن مكان شخص في سجن لا يمكن أن يسبب أي صعوبة، مع افتراض أن القيم الأساسية الراسخة منذ زمن طويل في أي بلد ديمقراطي، تفرض أن تعرف أسرة المعتقل والذين يمثلونه مكان اعتقاله.

إن ترك قضية الكشف عن المكان لإجراءات اللجان العسكرية في وقت ما من المستقبل في مثل هذه الظروف، يعني حرمان بنيام محمد فرصة حقيقية لتقديم بعض الدعم لجزء محدود من قضيته، ومن عون لدفاعه، وحرمانه في هذا الوقت يعني حرمانه فرصة العدالة حينها في ما

يُخصُّ الاتهامات الموجهة ضده، وهذا مبدأ يعود تاريخه إلى زمن الميثاق العظيم الماغنا كارتا Magna Carta الذي يُعدُّ جزءاً أساسياً من قانوننا العام، وقيمنا الديموقراطية⁽¹³⁵⁾.

وفي اليوم الثاني، كتب جون بيلينغر John Bellinger الذي كان يشغل حينذاك منصب المستشار القانوني لوزارة الخارجية كونداليزا رايس، وإلى وزارة الخارجية البريطانية بعدها بأن الوثائق الاثنتين والأربعين سوف تُسلَّم إلى منسقة اللجان العسكرية إن طلبتها، وأنها سوف تُعطى إلى العقيد البحري براد لي إن كانت الاتهامات قد أُحيلت إلى اللجنة العسكرية، وبعد أسبوعٍ أُخبرت وزارة الخارجية المحكمة أنها تلقت رسالةً من وزارة الخارجية الأمريكية تؤكد أنها تسلمت الطلب، وأن الوثائق قد أرسلت إلى المنسقة، ولدى اكتفاء المحكمة بأن المواد سوف تتوافر لمحمد إذا ما أُحيلت قضيته للمحاكمة، فقد تراجع عن تهديدها بإصدار أمر بالإفراج عن الوثائق.

لكن ثقة المحاكم البريطانية في تأكيدات إدارة بوش، لم تعمّر طويلاً، بل اهتزت بحادثتين وقعتا في أمريكا في سبتمبر؛ الأولى: هي أن العقيد داريل فانديفيلد Darrel Vandeveld المدّعي العسكري الذي يتولى قضية بنيام محمد، قد قدم استقالته من مكتب المدعين العسكريين، وقد كان فاندي فيلد يتولى أيضاً قضية محمد جواد الشاب الباكستاني الذي يواجه تهمة القتل بزعم أنه ألقي قنبلة في سيارة جيب ضمن قافلة عسكرية كانت مارةً في أفغانستان، وأعلن فاندي فيلد في بيانٍ محلّف بتاريخ 22/سبتمبر/2008، ما يأتي:

لقد أفشيت إلى المدافع العسكري عن جواد الميجور فراكت Frakt بنود الاكتشاف التي هي حسب خبرتي القضائية، قوانين السلوك العسكري، وقانون اللجان العسكرية، ودليل اللجان العسكرية MMC التي طُلب مني تسليمها انسجماً مع التزاماتي الأخلاقية كوني مدّعياً، وقد سلمته على الفور بنود الدليل التي أُعدها مبرّئة، أو مخففة لما يُتَّهم به السيد جواد، ولأنني لم أستطع تزويده بالأدلة التي طلبها، حاولت تفسير ذلك له، وفي بعض الحالات كان ذلك يعني تحديد وكالات معينة، أو مكاتب، أو أفراد، أو إجراءات كانت تحول دون الكشف، على الرغم من

أنني أستطيع أن أقسم أنني لم أكشف أي معلومة محجوبة لم يخوّل الميجور فراكت باستلامها، ولم أفرز شخصاً معيناً لإدانته...

إن وخزات ضميري الأخلاقية بشأن استمراري في العمل كوني مدّعياً تعود مبدئياً إلى الكشف عن إجراءات تقديم المشورة الدفاعية، فأنا قلق جداً لدرجة أنني أعتقد أنني لم أعد قادراً على متابعة عملي مدّعياً في اللجان العسكرية بشأن الإجراء الغامض المتسم بالإهمال واللامبالاة في تقديم اكتشاف المشورة الدفاعية، وعلى المرء أن يفكر أنه بعد ست سنوات من بدء عمل اللجان عليه أن يكون قد أنشأ مكتباً قانونياً، وأن تكون الإجراءات قد وضعت موضع التنفيذ، وليس ذلك فقط، بل وأن تكون قد عدّلت، وبرأيي إن الأدلة التي نلتزم بها نحن المدّعين العسكريين، والعاملين في المحكمة لم تتوافر للدفاع، ومن المحتمل ألا تكون الأدلة المبرّئة قد سلّمت، فقد كانت ممارستي الخاصة هي تسليم أي دليل أعثر عليه إلى الدفاع فوراً، حتى لو تعرضت قضية محمد جواد للخطر، وحتى لو تعاطفت مع الضحايا في القضية، وتفهمتهم؛ ولناخذ مثلاً عندما اكتشفت أن السيد جواد قد وضع في برنامج الطيران المتكرر، أشعرت الدفاع بذلك، وطلبت تحقيقاً، وتكلمت مع شهود لم تكن وكالات فرض القانون المساعدة لنا قد حدّدت هوياتهم، وفي النهاية سلّمت في إحدى جلسات المحكمة بأنني كنت مخطئاً في إدانة السيد جواد عندما شكّا من السلوك الذي واجهه في أحد إجراءات اللجان الأولى، وأن ممارستي الشخصية في كشف دليل مبرّئ، أو مخفّف لم تمارس بصورة شاملة في مكتب المجلس العسكري OMC-P⁽¹³⁶⁾.

وصف فاندي فيلد فيما بعد تجاربه بالتفصيل في تصريح سلمه محامو جواد في إجراءات قضية المطالبة بالتحقيق في قانونية حبسه، وهي وثيقة مهمة بسبب سوء السلوك الذي تصفه بالتفصيل، وبسبب وصف فاندي فيلد لإدراكه المستيقظ لسوء المعاملة التي تحملها جواد:

وصف فاندي فيلد فيما بعد تجاربه بالتفصيل في تصريح سلمه محامو جواد في إجراءات قضية المطالبة بالتحقيق في قانونية حبسه، وهي وثيقة مهمة بسبب سوء السلوك الذي تصفه بالتفصيل، وبسبب وصف فاندي فيلد لإدراكه المستيقظ لسوء المعاملة التي تحملها جواد:

وعند نقطة معينة في أثناء جلسة الاستماع انفجر جواد طارحاً سلسلة من الشكاوى القاسية حول سوء معاملته في غوانتانامو، ووصف كيفية نقله من زنزانة إلى أخرى باستمرار، وذلك لحرمانه النوم، ولما لم أر في تلك اللحظة أي دليل يدعم ادعاءه الذي لم أستطع التكهّن بغايته القانونية، رفضت كلامه بوصفه مبالغاً فيه.

وفي مدة الأسابيع القليلة اللاحقة بدأت أحاول جمع السجلات؛ استجابةً لطلب الميجور فراكت بالكشف عنها، وقد حصلت على نسخة من سجلات نظام إدارة أحداث المعتقلين DIMS حيث كان يحتفظ بها JTF-GTMO، سجلات DIMS هي سجلات السجن الرسمية لأعمال كل معتقل وأنشطته، فكل حركة وكل موعد طبي، وزيارة القسيس، واستجواب، وعمل تأديبي، كلها - بل أكثر منها - مسجلة، ولدى مراجعتي للسجلات لاحظت أن محمد جواد حاول الانتحار في 25/ ديسمبر/2003م، حيث صار يضرب رأسه باستمرار في أحد جدران زنزانته.

لقد أرسلت نسخة إلى الميجور فراكت، وبعد وقت قصير اتصل بي الميجور فراكت طارحاً أسئلة؛ لمتابعة موضوع السجلات، حيث أظهرت السجلات أن السيد جواد نُقل 112 مرة من زنزانة إلى زنزانة من دون أي سبب في أسبوعين؛ أي بمعدل ثماني مرات يومياً مدة أربعة عشر يوماً، وقد استطعنا بمزيد من التحقيق أن نؤكد أن السيد جواد قد أُخضع لبرنامج التجريد من النوم، والذي يشار إليه بمصطلح برنامج الطيران المتكرر، فتأكدت حينها أن السيد جواد كان يقول

الحقيقة في جلسة الاستماع الأخيرة، وإنني أفتقر إلى الكلمات التي تعبر عن الألم الذي اعتصر قلبي عندما علمت بسوء المعاملة التي تعرض لها السيد جواد على يد زملائي الجنود، إذ لا مسوغ لها، ولا أساس.

بدأت مخاوفي وشكوكي تزداد في الصيف بشأن قوة القضية، وبالرغم من الجهود المضنية في البحث عن شريط الفيديو الأصلي لاستجواب جواد من قبل موظفين أمريكيين، ذلك البحث الذي شمل تقصيًّا واسع النطاق حول الشريط وأين يمكن أن يكون، ولم أستطع العثور عليه، وفشلت كذلك في تحديد موقع شاهدي العيان المزعومين على الهجوم؛ إذ قالوا لمحقق أمريكي: أنهما شاهدا شخصيًّا جوادًا حين ألقى القنبلة، وكل ما كان لدي هو ملخصين مصورين فوتوغرافياً لمقابلتين أدارهما مترجم لهذين الشاهدين بعد شهور عدّة من الهجوم. أما المعلومات المتوافرة عن هذين الشاهدين، فهي اسماهما فقط، وكلا الاسمين من الأسماء الشائعة في أفغانستان⁽¹³⁷⁾.

واختتم:

وأخيراً، قررت أنه لم يعد بإمكانني أخلاقياً أن أحاكم السيد جواد، أو انطلاقاً من الضمير الحي، لم يعد بإمكانني الاستمرار مدّعياً في الـ DMC-P، وقد أقسمت أن أدمع دستور الولايات المتحدة وأدافع عنه، وأن أظل واثقاً من أنني فعلت ذلك، وقد قضيت أكثر من أربع سنوات من أصل سبع سنوات بعيداً عن أسرتي، وبيتي، ومعقلي المدني، كل ذلك من غير أن أتوقع، أو أرغب في جائزة أعظم من معرفتي أنني بقيت ملتزماً بكلمتي، وأني قمت بمسؤوليتي على أكمل وجه في الدفاع عن أمتنا عند حاجتها إلى الدفاع، ولم أتخل عن اللجان أو أستقل منها، بل التمسيت شخصياً لدى المستشار العدلي العام للجيش AJAG، ليسمح لي بقضاء الشهور الستة الباقية لي في الخدمة التطوعية في أفغانستان، أو العراق، ولكنه بفضل

حكيمته وحصافته أخلتني من الخدمة الفعلية، وعلى أي حال، لو أنني عدتُ إلى أفغانستان أو العراق، والتقيت محمد جواد في أيٍّ من هذين البلدين المعادين، حيث قُتل اثنان من أصدقائي في العمليات، وواحد من أعز أصدقائي وأفضلهم في العالم أصيب بجرح خطير، فإني لا أشك -أبداً- أن السيد جواد لن يشكل لي أي تهديد من أي نوع، أنا قاضيه السابق، وظالمه النادم الآن، وست سنوات تُعدُّ زمناً طويلاً لفتى في السادسة عشرة من عمره يقضيها في حجز انفرادي، في أرض بعيدة، لأسباب لم يفهما أبداً، وإنني أطلب من المحكمة بكل احترام أن تجد أن اعتقال السيد جواد المستمر لا يدعمه أيُّ دليل يمكن تصديقه، أو أيُّ مادة من قانون معاملة المعتقلين للعام 2005م، أو مواد MCA، أو القانون الدولي، أو دستورنا نحن، ويجب أن يُحرر السيد جواد؛ لاستئناف حياته في مجتمع مدني، من أجله، ومن أجل حسنا بالعدل، وربما لكي نستعيد معياراً لإنسانيتنا الأساسية⁽¹³⁸⁾.

في 22/سبتمبر/2008م، وهو اليوم الذي رفع العقيد فاندي فيلد بيانه إلى اللجنة العسكرية، عقد القاضي إيميت مؤتمراً حول التماس بنيام محمد بشأن التحقيق في قانونية حبسه، وأمر حكومة الولايات المتحدة أن تسلّم أيّ مادة مبرّنة تحتفظ بها أجهزة الولايات المتحدة بحلول السادس من أكتوبر 2008م.

وفي 6/أكتوبر، أجابت الحكومة بوثيقة تُكرّر تأكيداتها بأن محمد كان عضواً فاعلاً من أعضاء القاعدة المدربين، حيث خطط لتفجير قنبلة قذرة، وتفجير صهريج غاز، وإطلاق غاز السيانيد في النوادي الليلية، وعندما راجعت محكمة المملكة المتحدة تلك الوثيقة وجدت أن المزاعم الموجودة فيها يدعمها دليلان فقط: تقارير قوة العمل للتحقيق الجنائي حول مقابلاته بعد وقت قصير من وصوله إلى غوانتانامو، واعترافه المؤلف من 21 صفحة، وقد أدلى به في بگرام بين 28/يوليو و31/يوليو/2004م؛ أي بعد شهرين من نقله من دارك بريزون (السجن

المظلم)، حيث كتب أجزاءً منه بخط يده، وأجزاء وقع عليها بالحرف الأول من اسمه. انتهى ذلك الاعتراف على النحو الآتي:

س: هل كتبت هذا البيان بملء حريتك، من دون منفعة، أو وعد، أو مكافأة؟
ج: نعم.

س: هل وعدك العميل الذي قابلك بأي شيء؟
ج: لا.

س: هل عاملك العميل الذي قابلك معاملةً حسنةً، وإنسانيةً، وباحترام ولطف؟
ج: نعم.

س: هل كان يُقدّم لك في أثناء المقابلات مع العميل، أو عُرض عليك طعام، أو شراب، أو تسهيلات للمرحاض؟
ج: نعم.

س: هل عوملت معاملةً حسنةً منذ أن كنت في سجن عسكري أمريكي؟
ج: نعم.

س: في أثناء وجودك في السجن العسكري الأمريكي، هل عوملت بطريقة تظن أنها مسيئة؟
ج: لا.

س: هل مُنعت من ممارسة معتقداتك الدينية منذ أن كنت في سجن عسكري أمريكي؟
ج: لا.

س: ماذا تقول عن حالتك الصحية الآن؟
ج: أشعر بأني سليم الصحة.

س: في أثناء وجودك في السجن العسكري الأمريكي، هل تلقيت عنايةً طبية؟
ج: نعم.

س: هل ترغب في مساعدة حكومة الولايات المتحدة بتقديم شهادة تعاون و / أو

معلومات في أثناء الإجراءات القضائية و / أو أي إجراءات قانونية؟

ج: لم أقرر بعد.

س: هل تعاونك حتى الآن يتم بملء إرادتك الحرة من دون أي منفعة أو مكافأة،

أو وعد؟

ج: نعم.

س: هل المعلومات الموجودة في هذا البيان هي الحقيقة؟

ج: نعم⁽¹³⁹⁾.

ولكن الإدارة أشارت إلى أنها يمكن أن تغيّر المسار، وأشعرت القاضي سولي فان بأنها سلمت أكثر من سبع وثائق من أصل 42 وثيقة، بالشكل المنسوخ نفسه الذي قُدم إلى منسقة اللجان العسكرية، وإلى محامي محمد، وأعلنت أنها لم تعد تعتمد على الادعاءات بأن بنيام محمد كان يخطط لهجمات إرهابية في الولايات المتحدة لتبرير اعتقاله بصفته مقاتلاً عدوًا.

أمر القاضي سولي فان -مذعورًا- محامي محمد بأن يُعلموه بأي وثيقة يظنون أنهم بحاجة إليها للدفاع عنه، وحدد موعدًا؛ لعقد اجتماع حول وضعية المتهم في 30/أكتوبر/2008م. كما أن حكومة المملكة المتحدة، وهي تشعر بالارتباك، أبلغت وزارة الخارجية ومحامي محمد في 21/أكتوبر/2008م، أنها سوف تسلم حكمًا بالإفراج عن 42 وثيقة في اليوم الثاني.

أصدرت محكمة المملكة المتحدة في اليوم نفسه هذا الإشعار، وأعلن البنتاغون أنه أسقط التهم كلها الموجهة ضد بنيام محمد وأربعة معتقلين آخرين كانت قد ربطتهم لوائح اتهامهم بأبي زبيدة، وفي اليوم السابق وقعت منسقة اللجان العسكرية سوزان كرا فورد تصريحًا توجيهيًا مفاده أنه قد تمت الموافقة على توصية المستشار القانوني في قضية بنيام محمد لدى اللجان العسكرية، وأن الاتهامات والمواصفات كلها قد أُسقطت من دون إحجاف، وصدرت بالمثل توجيهات بشأن غسان عبد الله شربي، وسفيان برهومي، وجبران سعيد القحطاني، ونور عثمان

محمد، ولم تقدم كرا فوردي أي تفسير لإسقاط القضايا، ولكن ميشيل تشابمان Chapman المستشار القانوني للمنسقة اقترح أن القضاة بحاجة إلى مزيد من الوقت لإعداد قضاياهم بعد استقالة فاندي فيلد، إن الذين حلوا محل فاندي فيلد قالوا للكولونيل برادلي: إنهم سيعدون اتهامات جديدة ضد محمد في غضون ثلاثين يوماً⁽¹⁴⁰⁾.

في جلسة الاستماع في 30/أكتوبر 2008م حول وضعية المعتقلين، طرح القاضي سولي فان سؤالاً صريحاً حول دوافع الإدارة للتخلي عن اتهامات القنبلة القذرة، وإسقاط القضية المرفوعة ضد بنيام محمد تماماً عندما كانت هناك محكمتان على وشك الأمر بالإفراج عن وثائق مبرئة، وصرح سولي فان قائلاً: إن ذلك يشير تساؤلات في المحكمة حول ما إذا كانت الاتهامات أصلاً حقيقة⁽¹⁴¹⁾.

تسلم القاضي سولي فان إشعاراً بأن محامي محمد قد رفع طلباً في 27/أكتوبر إلى المحكمة بالسماح له بعزل فانديفيلد وجين باين؛ العضو في فريق ترحيل محمد الذي قال إنه صور الجروح التي أحدثوها في قضيبه، وطلباً من سبع عشرة صفحة بإخلاء سبيل، طالباً من الحكومة أن تتعهد بحقيقة 199 وصفاً مفصلاً لحالة محمد، وطلباً بإصدار الوثائق والأمور الملموسة المتعلقة بمعاملته، والتحقيقات التي أجريت معه في باكستان، والمغرب، ودارك بريزون، وبغرام، وغوانتانامو⁽¹⁴²⁾.

وفي جلسة الاستماع، طلب سولي فان إلى الحكومة أن تسلم الأدلة المبرئة ذات الصلة بالاتهامات المسحوبة المتعلقة بهجمات إرهابية مخططة في الولايات المتحدة.

وفي 1/أكتوبر طلب أيضاً إلى الحكومة الإفراج عن الأدلة المبرئة التي تقترح ألا يوصف الملتمس على أنه مقاتل عدو، وبعد أسبوع أُلحِق ذلك بأمر مفاده أنه في غضون ثلاثة أيام، على عملاء الولايات المتحدة الذين أداروا المقابلات مع الملتمس منذ أن زُجَّ في السجن أن يسلموا صيغة المقابلات الحقيقية المعدلة، التي يعتمد عليها المدعى عليه مع تصريح محلف يصف الظروف المحيطة بالمقابلات، والبيانات الصادرة عن الملتمس بموجبها، وأن على العميل أو

العملاء أن يكونوا مستعدين لإخلاء سبيل محمد من قبل محاميه قبل 5/يناير/2009م، وفي هذه الأثناء أمر وزير الدفاع روبرت غيتس بتقديم إفادة محلّفة تحت طائلة عقوبة الإدلاء بشهادة زور، تقول إن الأدلة المبرّرة كلّها قد سلّمت إلى محامي محمد⁽¹⁴³⁾.

وفي هذه الأثناء، كانت محكمة المملكة المتحدة قد أصدرت الحكم الذي وعدت به عندما أعلنت رأيها في 22/أكتوبر/2008م، وهو قرار أرجأ أساساً أمر الإفراج عن 42 وثيقة، وتسليمها إلى محامي محمد إذعائاً؛ لإجراء قضية التحقيق في قانونية حبس المتهمين أمام القاضي سولي فان في الولايات المتحدة، وأكدت المحكمة أنها وجدت في الوثائق ليس فقط، نصوصاً ذات صلة بمزاعم بنيام محمد بأن اعترافه كان نتيجة سلوك يرقى إلى التعذيب، أو المعاملة اللاإنسانية القاسية والمهينة؛ بل أيضاً بما يتعلق بالجزء الذي كشف علناً عن سبب كون المعلومات الموجودة في الوثائق جوهريةً لمحمد كي يُقدّم إلى محاكمة عادلة، وتتعلق كذلك، ليس فقط باتهامات القبلة القذرة؛ بل أيضاً باتهامه أنه كان عضواً في القاعدة، ومقاتلاً عدواً⁽¹⁴⁴⁾. ولكن لا بد من انتظار قرار القاضي سولي فان، حيث كتبت المحكمة تقول: «ربما تصبح هذه القضية، في ضوء قراره، قضية أكاديمية».

والإفان علينا الاستفادة من فهم موقف حكومة الولايات المتحدة، والانتفاع بأراء القاضي سولي فان عندما نشرع في اتخاذ قرارات بشأن القضايا المتبقية فيما يخصّ تقديم الوثائق الاثنتين والأربعين، تتضمن هذه القضايا قضايا محامي محمد، والاعتراف بأن حكومة الولايات المتحدة كانت تسعى عن عمد إلى تجنب الكشف عن الوثائق الاثنتين والأربعين.

ويجب أن نسجل أننا وجدنا أن الأحداث المعدّة في هذا الحكم مضطربة جداً، ويجب أن يُحسم هذا الأمر بأسرع ما يمكن، مع أخذ التأخيرات والتغييرات غير المعللة بالطبع التي أجرتها حكومة الولايات المتحدة، بعين الاهتمام⁽¹⁴⁵⁾.

احتوى الحكم الصادر في 22/أكتوبر الفقرة المُلغزة الآتية:

نشير في ملحق ليس من الممكن إعلانه الآن، ولكننا سنعلن عنه حالما نستطيع ذلك إلى أمور أخرى مطروحة أمام منسقة اللجان العسكرية⁽¹⁴⁶⁾.

وقد أفرجت المحكمة عن ذلك الملحق في 23/مارس/2009م، وهو وثيقة مذهلة تُصَلِّحُ جهد حكومة الولايات المتحدة الأخير، قبل فوات الأوان، لتأمين صفقة التماسية من بنيام محمد. وفي شهر أغسطس، قبل استقالة العقيد فانديفيد، كان فاندي فيلد قد سأل ستافورد سميث والعقيد براد لي إن كان محمد منفتحاً على عقد اتفاق التماسي، لكن ستافورد سميث وبرادلي كانا غير متأكدين ما إذا كان في هذا الوقت القريب من إصدار الحكم سيصدر حكماً بالموت، مع علمهما بأنه حتى لو بُرِّئ محمد فإنه سوف يظل في الاعتقال بصفته مقاتلاً عدوياً إلى أن تنتهي العداوات السيئة التعريف، وأشار إلى أن محمداً كان مهياً؛ لدخول صفقة التماسية يقول فيها: أنا لا أنزع في شيء؛ أي إنه يعترف بذنبه، ويقبل حكم المحكمة، فيما يتعلق باتهامات 28/مايو/2008م مقابل صدور حكم بالحبس ثلاث سنوات مع حساب الوقت الذي قضاه في السجن منذ اتهامه في العام 2005م، شريطة أن يُعاد توطينه في المملكة المتحدة، ولا يُطلب منه أن يشهد ضد آخرين ممن هم في غوانتانامو، لقد واجه فاندي فيلد عرضاً بحبس محمد ثلاث سنوات من دون حساب المدة التي قضاه، على أن يوافق في أثناء حبسه على الشهادة ضد المعتقلين الآخرين، وانتهت المفاوضات عند ذلك.

إلا أنه في 20/أكتوبر/2008م، وهو اليوم الذي أسقطت فيه منسقة اللجان العسكرية الاتهامات ضد محمد وأربعة آخرين، ورد في لائحة اتهامهم اسم أبي زبيدة، وقد تلقى محامو محمد مسودة الاتفاق الالتماسي، وقالت المملكة المتحدة في الملحق: نعتقد أنه من المهم إعداد بعض أحكام الاتفاق:

1. اشترطت الفقرة الثانية موافقة بنيام محمد على أن يعترف بذنبه فيما ورد في التهمة 1 والتهمة 2.
2. اشترطت الفقرة 5 على أن يفهم BM أن عقوبته المنصوص عنها في القانون إذا ما قبل الاعتراف بذنبه في كل تهمة، هي الحبس مدى الحياة.

3. اشترطت الفقرة 7 ما يأتي:

يوافق المتهم على ألا يشارك، أو يدعم بأي أسلوب أو خصومة أو طعن، في أي منتدَى ضد الولايات المتحدة، أو أي دولة أخرى، أو موظف لأي دولة، عسكرياً كان أم مدنياً، بأشخاصهم، أو بأهليتهم الرسمية، فيما يخص أسر المتهم، واعتقاله، والحكم عليه، وحبسه بعد إدانته، ووضعيته مقاتلاً معتقلاً، ويوافق المتهم أيضاً على أن ينبذ سلفاً أي هجوم وشيك حالياً مباشراً أو غير مباشر، وأي طعن بأسر المتهم واعتقاله، والحكم عليه ووضعيته مقاتلاً معتقلاً، وأن يتخلى المتهم للولايات المتحدة عن الحقوق القانونية كلها؛ للتوقيع وتسليم أي وثائق ضرورية، أو طلبات، أو التماسات لتطبيق هذا البند نيابة عن المتهم.

4. وبموجب الفقرة 10 يوافق BM على الخضوع للمقابلات، والمثول أمام المحاكم أو اللجان العسكرية؛ للإدلاء بشهادته إن طلبت منه الحكومة ذلك، وبموجب الفقرة 14 يجب على BM الموافقة على القبول بأن الملحق المتضمن الحقائق التي تدعم الاتهامات الموجهة إليه صحيحة، ولم تُسَلَّم إلينا نسخة من ذلك.

5. المدة القصوى للحبس الذي سيصدر الحكم به ويوافق عليه، هي عشر سنوات بموجب الفقرة 16، لكنَّ منسقة اللجان العسكرية ربما تأمر بوقف تنفيذ الحكم لأكثر من سنة، وطرح شرط مفاده أن المنسقة تستطيع أن تقرر إذا لم يلبَّ BM أحكام الفقرة 10 (مساعدة الادعاء العام) إلغاء الجزء الموقوف تنفيذه من الحكم، والأمر بتنفيذه كاملاً⁽¹⁴⁷⁾.

قال محامو محمد لقضاة المملكة المتحدة: إن محمداً إذا قبل هذا الاتفاق، فإنه سوف يضطر إلى التخلي عن الدعوى التي رفعها للكشف عن الوثائق، وبالمثل إذا ضغط على اللجان العسكرية للإفراج عن المواد، فإن الصفقة سوف تُلغى، وأشاروا إلى أنهم طلبوا إليه الموافقة على الاتفاق في وقت لم يكن هناك اتهامات وشيكة ضده، ولكن في وقت قيل له: إن هناك اتهامات جديدة قادمة لا يُعرف ما هي، وإنه لم يكن قد رأى في ذلك الوقت الوثائق المبرئة،

وإن إستراتيجية الولايات المتحدة كانت مبنيةً على استغلال المدة القصيرة التي لن يستطيع في أثنائها محامو الدفاع عن بنيام محمد رؤية المواد؛ لإنجاز الصفقة الائتماسية التي هي في صالح الولايات المتحدة⁽¹⁴⁸⁾.

اختتمت المحكمة قولها:

لقد زدنا الفرقاء بهذه الفقرات الموجودة في الملحق على ألا تُنشر في هذا الوقت، وإننا نفعل ذلك على أساس أنه قيل لنا: إن هذه المفاوضات ما زالت في مرحلة السرية.

ومع ذلك وفي ضوء ما يمكن أن تطلبه الولايات المتحدة من دلالات في أي صفقة التماس، فإننا طلبنا بوضوح بياناً موثقاً من BM يعلن فيه إن كان راجباً في متابعة هذا الاتفاق، لقد فعلنا ذلك؛ لأننا لا نستطيع انسجاماً مع مبادئ قضائنا المفتوح وأحكام قوانيننا أن نفكر في هذا الاتفاق، وأن نأخذ في بالحسبان عند اتخاذ القرار، ومن ثم نرفض إعلانه على الملأ في الوقت المناسب. وقيل لنا بغض النظر عن هذه النتيجة: إن BM كان يريد أن نعالج نحن هذه القضية، وإنه كان يريد التوضيح للعالم ما الذي حدث، وكيف عاملته حكومة الولايات المتحدة منذ إبريل 2002م.

ووفقاً لذلك فإننا سنعلن هذا الملحق في أي وقت مناسب، بطريقة أو بأخرى، بعد أن تُحسم في النهاية المناقشات المتعلقة بصفقة الائتماس، ولا بُد من إضافة أنه لن يكون أي اتفاق التماسي قادراً على منع إعلان هذا الملحق على الملأ، حتى ولو توقفت بعد ذلك الإجراءات؛ بسبب شرط وجود بندٍ مماثل للفقرة 7 الموجود في الفقرة 3، 5، أعلاه؛ ذلك لأن هذا الملحق جزء لا يتجزأ من حكمنا الصادر في

22/ أكتوبر/ 2008م⁽¹⁴⁹⁾.

رفض بنيام محمد العرض، وما إن حان وقت نشر المحكمة لهذا الملحق، حتى كان بنيام محمد حراً طليقاً في لندن.

وقع الرئيس أوباما بعد يومين من توليه منصب رئيس الولايات المتحدة ثلاثة أوامر تنفيذية؛ الأول،: إغلاق معتقل غوانتانامو في غضون سنة. الثاني: حظر التعذيب ووجوب توافق التحقيقات كلها مع الدليل الميداني للجيش. الثالث: إنشاء قوة عمل تفحص سياسات الاعتقال، ومراجعة القضايا الفردية كلها، وبحلول فبراير كان الضغط يتصاعد على الإدارة لتحرير محمد، وقد كتب كلايف ستافورد سميث إلى الرئيس أوباما يطلب منه مراجعة الأدلة السرية على تعذيب محمد، وفي 11/فبراير 2009م، أعلنت الحكومة البريطانية أن موظفين من وزارة الخارجية وطبيب شرطة العاصمة في طريقهم لزيارة محمد في غوانتانامو، وأعلن وزير الخارجية ميلي باند، أن المملكة المتحدة كانت تعمل بأسرع ما يمكن، وبجدية قصوى لتأمين عودته⁽¹⁵⁰⁾، وفي اليوم نفسه كانت العقيد برادلي في لندن لإقامة دعوى لصالح محمد، وكتبت العقيد برادلي مقالة افتتاحية نُشرت صباح ذلك اليوم، جاء فيها:

أنا محامية وجندية، وأنا أمثل بنيام محمد الذي يُضرب حالياً عن الطعام في خليج غوانتانامو، جئت إلى إنكلترا لأطلب من كل شخص العمل بأقصى جهده لإعادة بنيام إلى وطنه، وقد قالت الإدارة الجديدة في الولايات المتحدة: إنها ستعلق غوانتانامو، وتقول حكومة المملكة المتحدة: إنها ما زالت تطالب بعودة بنيام منذ أغسطس 2007م، وبالرغم من ذلك، ومن كون المملكة المتحدة أقرب حليف للولايات المتحدة؛ فإن بنيام ما زال يقبع في زنزانة في خليج غوانتانامو، وأظن أنه قد حان الوقت للضغط على الإدارة الجديدة.

لقد أخبر الحراس بنيام بأنه عائد إلى وطنه في ديسمبر؛ ولهذا فهو الآن مضرب عن الطعام مع 50 آخرين، أو ما يقارب ذلك من السجناء، وهذا يعني أنه يُغذى عن طريق الأنبوب وهو مربوط بكرسي، مرتين يومياً، وقد خسر من وزنه كثيراً

لدرجة أنه يشكو من الألم الذي يعانیه وهو مربوط بالكروسي ساعاتٍ عديدةً كل يوم، ويقول: إنه يشعر بعظامه تحتك بالكروسي، وأخشى حقيقة، أنه إذا لم يعد بنيام إلى وطنه فوراً، فإنه سوف يغادر خليج غوانتانامو مكفناً.

واختتمت قائلة:

أمل من أعماقي ألا يبقى محتجزاً في غوانتانامو؛ لتجنب الكشف عن المعلومات المحيطة باعتقاله وتعذيبه، فأنا وكلايف ستافورد سميث نشهد بشأن ترحيله الغريب في جلسة مجموعة الأحزاب البرلمانية كلها اليوم في بورتكوليس هاوس Portcullis House، ويستمنستر Westminster، المفتوحة لأبناء الشعب، وأفهم أن عدداً من عملاء المخابرات والسياسيين سوف يتكلمون أيضاً محاولين إعادة بنيام إلى وطنه، وسألتقي مع ديفيد ميلي باند هذا الخميس، وآمل أن يطمئنني على عودة بنيام إلى وطنه⁽¹⁵¹⁾.

وبعد اثني عشر يوماً كانت العقيد براد لي بين مجموعة الأسرة والمحامين الذين رحبوا بمحمد، عندما حطت طائرة نفاثة غلف ستريم مستأجرة في قاعدة راف RAF نورث هولت Northolt في الساعة الواحدة والدقيقة الحادية عشرة من 23/فبراير/2010م، بعد رحلة استغرقت عشر ساعات من غوانتانامو، لقد اعتُقل، باختصار، بموجب قانون الإرهاب للعام 2000م، ثم أطلق سراحه، ولم يقل شيئاً للمراسلين، ولكن محاميه أعلنوا البيان الآتي باسمه قبل هبوط الطائرة بقليل:

أمل أن تتفهموا أنني بعد كل ما عانيته، غير قادر جسمياً ولا عقلياً على مواجهة الإعلام لحظة وصولي عائداً إلى بريطانيا، وأرجو أن تعذروني إن أعلنت بياناً بسيطاً بوساطة محامي.

آمل أن أكون قادراً على أن أعمل أفضل في الأيام القادمة إذا سرت في طريقي نحو الشفاء.

لقد خضت تجربة لم أفكر بحياتي أن أواجه مثلها في أسوأ كوابيسي قبل هذه المحنة، وقد كانت كلمة (تعذيب) في نظري كلمة لا تطبق، ولم أكن أتصور أنني سأكون ضحيتها، وما زال من الصعب أن أصدق أنني اختُطفْتُ، وأني رحلت من بلد إلى بلد، وعُذِّبت بطرق العصور الوسطى، كل ذلك نظمته، ونسقته حكومة الولايات المتحدة.

ولا بد لي من القول بحزن أكثر مما هو بغضب: إن كثيرين هم الذين تواطؤوا في الرعب الذي حلَّ بي طوال السنوات السبع الخالية، وإن أسوأ لحظة مرَّت بي هي عندما تأكدت في المغرب أن الذين كانوا يعذبونني يتلقون أسئلة ومواد معلوماتية من المخابرات البريطانية، وكنت قد التقيت بعناصر من المخابرات البريطانية في باكستان، وكنت منفتحاً معهم، ومع ذلك كان الذين تأملت أن يُخلصوني هم الذين تحالفوا مع المسيئين لي.

أنا لا أطلب الانتقام، بل أطلب فقط أن تُعرَف الحقيقة؛ كيلا يتحمَّل أحد في المستقبل ما تحمَّله⁽¹⁵²⁾.

حتى مع تغير الإدارات الأمريكية، ظلت الولايات المتحدة تحبط الجهود المبذولة لإخراج محنتي إلى الضوء، وقد هدَّد بوش أولاً، ومن بعده أوباما، في محكمة المملكة المتحدة، بأن مجرد تأكيد الفقرات السبع المنسوخة التي تُلخِّص الوثائق الائتلتين والأربعين السرية، فإنه يمكن أن يقطع العلاقات الاستخباراتية المشتركة بين بريطانيا والولايات المتحدة، وقد ناقش وزير الخارجية ميلي باند بنجاح من أجل نسخ هذه الفقرات من قرار المحكمة الصادر في العام 2008م، شاهداً على أن الكشف عن هذه الوثائق بأمر من محاكمنا، أو من سلطات المملكة المتحدة، سوف يضر ضرراً خطيراً باتفاقات التعاون الاستخباراتي المشترك المعقودة

بين المملكة المتحدة، والولايات المتحدة، وتضرُّ ضرراً كبيراً بالأمن القومي، وقد قدرت كذلك أن هذا الكشف يمكن أن يضرَّ بعلاقات المملكة المتحدة الدولية بصورة أعم، وسوف يضر بالاتفاقات المتبادلة مع أطراف ثالثة. لقد أخذت بالحسبان لدى توصلِّي إلى تقييمي هذا، حقيقة أن إدارة الولايات المتحدة بناءً على مراسلات قوية واضحة متناسقة مكتوبة وشفهية من مسؤولين رسميين، بمن فيهم من هم في أعلى مستويات الأمن القومي من الوزارات والوكالات ذات الصلة كلها، قد بيّنت أن مثل هذا الضرر محتمل حدوثه⁽¹⁵³⁾.

علقت المحكمة فيما بعد على النحو الآتي:

لقد ميّزنا في فقرات عديدة في حكمنا الرابع أن ردة فعل إدارة بوش كانت تهديداً، وبعد تسليم قرارنا، أعلنت وزارة الخارجية في عدد من البيانات العامة أنها لا توافق على تقييمنا بأن البيان الذي أصدرته إدارة بوش حول العواقب التي يمكن أن تتبع الكشف عن الوثائق، حيث يمكن وصفه تهديداً، وبرأينا فإن ذلك يُعدُّ مسألة دلالات ومعانٍ، وسواء فهم ذلك تهديداً، أو بياناً بالعواقب التي ستنتج، فإن ما يهمُّ هو الجوهر.

وبناءً على الدليل الموجود أمامنا، فإنه لا يختلف اثنان على أن إدارة بوش قد أوضحت بما لا يدع مجالاً للشك أنه إذا ما نُشرت المعلومات الموجودة في الفقرات المنسوخة، فإنه سيُعاد النظر باتفاقات التعاون الاستخباراتي القائمة؛ لذا فإن ذلك الأمر بعينه هو الذي قادنا إلى الاستخلاص بأن الميزان في صالح الاحتفاظ بالفقرات المنسوخة خارج الحكم الأول، وذلك بناءً على فهمنا لأهمية اتفاقات التعاون الاستخباراتي المشترك للأمن القومي للمملكة المتحدة⁽¹⁵⁴⁾.

إن المحكمة باقتناعها ببيانات إدارة أوباما القوية العامة ضد التعذيب، وباقتناعها -خصوصاً- بالكشف والإفراج عن مذكرات الـ OLC الأربع التي لاحظتها المحكمة، والكشف

عن تقنيات التحقيق التي أشارت إليها الوثائق الاثنتان والأربعون التي طُبِّقت على محمد في باكستان، قد تطلعت إلى إشارات تدل على أن موقف إدارة أوباما قد تغير فيما يتعلق بالإفراج عن الفقرات المنسوخة، إلا أنه لاحقاً للرسالة التي بعثها مدير السي. آي. إيه ليون بانيتا في 30/ إبريل 2009م، إلى جهاز المخابرات البريطانية، وللمحادثات المباشرة مع وزيرة الخارجية هيلاري كلينتون، كتب ميلي باند ثانيةً إلى المحكمة.

لقد كانت هيلاري كلينتون مدركةً تماماً للقضايا؛ حيث كرّرت أن موقف الولايات المتحدة بشأن الكشف العلني في هذه القضية لم يتغير بتغير الإدارة الأمريكية، وأن حماية أجهزة المخابرات هو فوق سياسات الأحزاب، وبيّنت أن الولايات المتحدة ظلت معارضةً للكشف العلني عن معلومات المخابرات الأمريكية في هذه القضية، وأوضحت وزيرة خارجية أمريكا أن الكشف للملأ عن هذه المعلومات ربما يؤثر في التعاون الاستخباراتي، ويسبب ضرراً للأمن القومي للولايات المتحدة والمملكة المتحدة كليهما، لقد أوضح تعليق قدمه ممثلو مجلس الأمن القومي في الاجتماع ذاته أنه إن أردتم مزيداً من التوضيح، فإن هذا هو موقف البيت الأبيض⁽¹⁵⁵⁾.

كان يمكن أن يبقى هذا الحظر على ما هو عليه لولا رأي القاضية غلاديس كيسلر الذي أبدته في 19/ نوفمبر 2009م، في قضية فرحي سيد بن محمد لفتح تحقيق في قانونية حبسه، إذ حكمت على أن هذا الجزائري ابن الثامنة والأربعين من العمر يجب أن يُخلى سبيله؛ لأن الأدلة ضده انتزعت في أثناء تعذيب بنيام محمد، وبما أن رأيها القضائي هذا تناول بالتفصيل استجواب محمد في باكستان، وترحيله إلى المغرب، وتعذيبه فيها، ثم نقله إلى دارك بريزون وتعذيبه فيه؛ فقد استخلصت محكمة المملكة المتحدة أنه لم يعد يتوقع منها منطقياً أن تبقى الفقرات السبع الملخصة لجزء صغير من هذه المعلومة ذاتها سرّاً، ولم يعد بوسع الولايات المتحدة منطقياً أن تتنقم من بريطانيا لكشفها معلومات أعلنت محاكمها أنها صحيحة، وهكذا فقد أعدت محكمة استئناف مؤلفة من ثلاثة من أرفع القضاة البريطانيين، في 10/ فبراير 2010م، أمراً للإفراج عن هذه الفقرات السبع المنسوخة وإعلانها على الملأ:

لقد ذُكر أن سلسلةً جديدةً من المقابلات قد أدارتها سلطات الولايات المتحدة قبل 17/مايو 2010م، بوصفها جزءاً من إستراتيجية جديدة صمّمها أحد الخبراء في المقابلات.

1. ذُكر أنه في المرحلة ذاتها وقت إجراء مقابلة أخرى من قبل السلطات الأمريكية، أُخضع BM عمداً إلى حرمان النوم المستمر، وقد تمّ تتبّع مؤثرات حرمان النوم بعناية.
2. وقيل أيضاً: إن إغراءاتٍ وتهديداتٍ قد رافقت حرمانه النوم، ولعبوا على خوفه من أن يُنقل من سجن الولايات المتحدة، وعلى قضية اختفائه.
3. وقيل: إن الإجهاد الذي حلّ به بسبب هذه التكتيكات المتعمدة قد تعاضم لكونه كان مكبلاً وقت المقابلات.
4. كان واضحاً - ليس فقط من التقارير المتعلقة بمضمون المقابلات، بل أيضاً من تقرير مفاده أنه وضع تحت مراقبة الإيذاء الذاتي- أن المقابلات أحدثت أثراً ملحوظاً عليه، وسببت له إجهاداً ومعاناةً عقليةً.
5. نأسف إذ توصلنا إلى أن التقارير المقدمة إلى أجهزة الأمن SYS وضّحت لكل من يقرؤها بأن BM قد أُخضع إلى المعاملة التي وصفناها، وما أصابه بسبب تلك المعاملة المقصودة.
6. وقيل: إن هذه المعاملة إن كانت قد جرت نيابة عن المملكة المتحدة، فإنها تناقض بوضوح التعهدات التي أخذتها المملكة المتحدة على عاتقها في العام 1972م، وعلى الرغم من أننا لسنا مضطرين إلى تصنيف المعاملة المذكورة، فإنها توصف على الأقل، بالمعاملة القاسية واللاإنسانية، والمهينة التي مارسها سلطات الولايات المتحدة⁽¹⁵⁶⁾.

ولأن محكمة المملكة المتحدة قد أصدرت حكماً بأنه طالما لم يعد محمد يواجه محاكمةً في الولايات المتحدة؛ فإن مسألة الإفراج عن هذه الفقرات أنهى عملياً مقاضاة محمد للحكومة

البريطانية؛ كي تكشف عما تعرفه عن معاملته من العام 2002م، ولغاية العام 2004م، ولكن بنيام محمد وأربعة آخرين من المعتقلين السابقين في المملكة المتحدة قد أقاموا دعاوى ما زالت في الولايات المتحدة، والمملكة المتحدة ضد شركة جيبيسن داتابلان Jeppesen Dataplan، وهي فرع من فروع بوينغ التي أدارت عمليات السي. أي. إيه التعبوية من رحلات جوية، والمشاركة في الإخفاء القسري، والتعذيب، ومعاملة المدّعين معاملة لا إنسانية على يد حكومة الولايات المتحدة، وغيرها من الحكومات، كما أوضح اتهام الولايات المتحدة.

إن سجلات الرحلات الجوية التي حُصل عليها من استجواب برلماني أوروبي، وتحقيقاً موازياً أجراه مجلس أوروبا في أنشطة السي. أي. إيه في أوروبا، مع سجلات رحلات جوية أخرى حصل عليها من سلطات ملاحية وطنية مدنية في البرتغال، وإسبانيا، وهولندا، وإيطاليا في أثناء التحقيقات الجنائية والصحفية التي جرت في تلك البلدان، تكشف عن أن شركة جيبيسن قدمت دعماً جويًا ولوجستيًا (تعبويًا) إلى ما يقارب خمس عشرة طائرة -على الأقل- قامت بما وصل إلى سبعين رحلة في مدة تزيد على أربع سنوات، بدءًا من 16/ديسمبر 2001م تقريباً، وقد توصل البرلمان الأوروبي ومجلس أوروبا أن هذه الرحلات كلها قد تمت في سياق برنامج الترحيل المستهجن، ومن بين الطائرات الخمس عشرة التي خدمت لدى جيبيسن، كانت طائرة غلف ستريم V مسجلة سابقاً لدى إدارة الملاحة الجوية الفيدرالية FAA برقم N379P، وطائرة بوينغ 737 مسجلة سابقاً لدى FAA برقم N313P، وبناءً على معلومات، وإيمان الشركة بالعمليات، فقد قدمت شركة جيبيسن رحلات وخدمات لوجستية لرحلات السي. أي. إيه جميعها في هاتين الطائرتين المعنيتين بترحيل المتهمين بالإرهاب.

من بين هذه الرحلات التي يَسرّها شركة جيبيسن ما يأتي:

في 21/يوليو 2002م، استخدمت طائرة غلف ستريم V لنقل المدعي بنيام محمد من إسلام آباد إلى الرباط.

وفي 22/يناير 2004م، استخدمت البوينغ 737 لنقل المدعي بنيام محمد من الرباط في المغرب إلى معتقل أمريكي في أفغانستان⁽¹⁵⁷⁾.

رفعت دعوى الولايات المتحدة في 30/مايو 2007م، بموجب قانون ادعاءات تعذيب الغرباء. ATCA، ولم ترد شركة جيببسن على الاتهام، وبدلاً من ذلك التمسّت إدارة بوش للتوسط، وطالبت بإسقاط القضية على أساس أن صُلِبَ القضية هو أن الولايات المتحدة قد نقلت جواً أسرى؛ لكي يُعتقلوا ويُستجوبوا في سجون السي. آي. إيه السرية، وفي سجون أجنبية، حيث يُعدُّ من أسرار الدولة، ثم أكد مدير السي. آي. إيه، ميتشيل هايدن حق الاحتفاظ بأسرار الدولة في تصريح مفاده:

أولاً: تطرح هذه القضية مسألة ما إذا ساعدت شركة جيببسن السي. آي. إيه بأيّ عملية اعتقال أو استجواب مزعومين أم لا، وأن الكشف عن معلومات تؤكّد أو تنفي تقديم جيببسن مثل هذه المساعدة حتى لو جاء مثل هذا التأكيد أو النفي من فريق خاص زعم أنه تعاون مع الولايات المتحدة ذاتها، فإنها ربما تُسبّب ضرراً خطيراً متصاعداً للأمن القومي بالكشف عما إذا استغلت السي. آي. إيه مصادر، أو أساليب خاصة أم لا، وبذلك تكشف لأعداء أجنبٍ معلومات عن الإمكانيات.

ثانياً: تطرح هذه القضية مسألة ما إذا تعاونت السي. آي. إيه أم لم تتعاون مع حكومات أجنبية معينة في إدارة أنشطة استخباراتية سرية، وإن تقديم أدلة، ربما تؤيد أو تنفي مثل هذه المزاعم التي يمكن لها أن تُلحق ضرراً جسيماً في علاقات الولايات المتحدة، وأنشطتها الخارجية⁽¹⁵⁸⁾.

في 13/فبراير 2008م، أيّد قاضي المنطقة الأمريكية جيمس وير James Ware طلب الحكومة إسقاط القضية، قائلاً: إن استحضار الإدارة حق الاحتفاظ بأسرار الدولة يعني أنه ليس للمحكمة حق قانوني في الاستماع إلى القضية، أما الـ ACLU فقد ناقضت قرار القاضي وير بقرار صدر في 28/إبريل 2009م، عن هيئة مؤلفة من ثلاثة قضاة من محكمة استئناف

الدائرة التاسعة، مفاده أنه يجب أن يُسمح للقضية في أن تتابع، وأن الحكومة تستطيع المناشدة بالحفاظ على أسرار الدولة فيما يتعلق ببعض الأدلة النوعية، حيث كانت إدارة أوباما -هذه المرة- هي التي تتذرع بحق الحفاظ على أسرار الدولة؛ لذا فقد عقدت جلسة الاستماع في أقل من ثلاثة أسابيع بعد يوم تنصيبه، أما إذا كانت هناك أسئلة حول ما إذا كانت الإدارة الجديدة تنظر في إجراء قانوني، وراجعت سياسات عهد بوش، واتخذت موقفاً جديداً؛ فإن هذه الأسئلة أُرجئت عندما استأنفت وزارة العدل في إدارة أوباما في يونيو 2009م، لعقد جلسة استماع ثانية بكامل هيئة من أحد عشر قاضياً من الدائرة التاسعة لمناقشات حول استئناف الحكومة في 15/ديسمبر 2009م، وفي 8/سبتمبر 2010م، أصدرت قراراً بأكثرية 6-5 يؤكد حكم محكمة المنطقة الذي مفاده أن إجراء محاكمة في هذه القضية يعرّض أسرار الدولة للخطر.

احتجَّ القاضي ميشيل دالي هوكنز بعبارات قوية بعنوان إجراء معيب، قائلاً:

«لقد ذكر المدعون حقائق توافق كل ذي لب على أنها انتهاك فاضح لمبادئ القانون الدولي، وأنه يمكن علاجها بموجب النظام الداخلي لقانون الغرباء، وأدعوا بالتفصيل تواطؤ شركة جيبسين في المشاركة في هذه الانتهاكات، وبعدم اكتراثها بما فعلت، وقد تدخلت الحكومة وأكدت أن الدعوى سوف تعرّض أسرار الدولة للخطر، وأن رأي الأكثرية هنا يقبل تلك العتبة من اعتراض الحكومة؛ لذلك فقد قطع الطريق على محاولات المدّعين لإثبات دعوتهم في المحكمة، حتى إنهم حُرّموا محاولة إثبات دعوتهم باستخدام ما لديهم من أدلة ليست سرية، أو أدلة بين يدي فرقاء آخرين»⁽¹⁵⁹⁾.

ألحق القاضي هوكنز رأيه بخريطة حيّة توضح 112 معلومةً ودليلاً علنياً تؤكد أن جيبسين قد سيّرت رحلاتٍ جويةً لنقل متهمين، وأنها كانت تعلم، أو لا بُدَّ أنها علمت أن غاية هذه الرحلات هي ترحيل محمد والمدّعين الأربعة الآخرين لكي يُعذبوا، وتتراوح مدخلات هذه

المعلومات والأدلة من سجلات الرحلات الجوية إلى الفواتير، وإلى قصاصات صحف، وإلى تقارير رسمية من البرلمان الأوروبي، وحكومة السويد⁽¹⁶⁰⁾.

اعترف القاضي ريموند فيشر، فيما كتبه للأكثرية، أن الأدلة غير السرية والمعلنة كانت كافية؛ لكي يؤكد محمد وشركاؤه المدَّعون بعض ادعاءاتهم -على الأقل- من دون الحاجة إلى المواد المحجوبة، ولكنه رأى أنه لكون المعلومات ذات الامتياز الخاص لا تنفصل عن المعلومات التي لا تتمتع بهذا الامتياز، والتي ستكون ضروريةً للادعاءات، أو الدفاعات؛ فإن رفع القضية للحكم فيها لذاتها ربما يعرِّض أسرار الدولة لأخطار الكشف غير المقبولة⁽¹⁶¹⁾. وقد اعترف أن قرار الأكثرية (يجرِّد المدَّعين) من فرصة إثبات سوء معاملتهم المزعومة، والأضرار التي لحقت بهم، ويلغي التدقيق المهم في سوء المعاملة المزعوم على أيدي موظفين حكوميين، ومتعاقدين مفترضين، وأصر فيشر على أن المحكمة قد أصدرت قرارها غير راغبة في ذلك، وأن ذلك القرار لم يُقصد به إغلاق الطريق سلفاً، أو الحكم مسبقاً على إفراج قضائي يمكن أن يُمنح لأيٍّ من المدَّعين:

أولاً: إذعان الفرع القضائي إلى طلب الفرع التنفيذي بامتياز لصالح الأمن القومي لا يعيق الحكومة عن احترام المبادئ العامة للعدالة، وبما أن الحكومة تستطيع الحصول على المعلومات العامة، فهي قادرة على اتخاذ قرار بشأن ما إذا كانت مطالب المدعين محقة أم أن أحكاماً جائرةً قد صدرت، أو أخطاء قد ارتُكبت من شأنها أن تنتهك الحقوق الإنسانية للمدَّعين، وإن كانت الحالة كذلك فإن الحكومة تستطيع علاج هذه الأضرار المزعومة مع احتفاظها بضرورات الأمن القومي؛ فمثلاً دفعت الحكومة تعويضات إلى الأمريكيين اللاتينيين اليابانيين الذين اختطفوا من أمريكا اللاتينية؛ لاحتجازهم في الولايات المتحدة في أثناء الحرب العالمية الثانية.

ثانياً: لدى الكونغرس سلطة التحقيق في الأخطاء المزعومة وكبح الإفراط عن طريق الفرع التنفيذي.

ثالثاً: لدى الكونغرس سلطة إصدار قوانين خاصة.

عندما تحرم مصالح الأمن القومي الضحايا المزعومين الوصول إلى منتدى قضائياً بسبب تصرف الحكومة الخطأ، فربما يكون البديل المناسب هو إصدار قوانين خاصة تتعلق بمثل هذا الأمر.

رابعاً: لدى الكونغرس سلطة إصدار تشريع علاجي يسمح بالتصرف المناسب، أو اتخاذ الإجراءات الملائمة لمعالجة مطالب تشابه تلك المطروحة هنا، وعندما تجبر عقيدة أسرار الدولة إخضاع مصلحة المستأنفين المتابعين لمطالبهم، إلى الواجب التنفيذي لحفظ أمننا القومي، فإن هذا يعني أن العلاجات لانتهاكات لا يمكن إثباتها بموجب المعايير القانونية السارية، إن كان هناك علاجات ينبغي أن يقدمها الكونغرس⁽¹⁶²⁾.

سخر القاضي هوكنز في رأيه المعارض من هذا الاقتراح القائل: إن المدعين يتوقعون من البيت الأبيض والكونغرس فرعي الحكومة ذاتهما اللذين وضعا ودعما ضمناً برنامج الترحيل، والاعتقال، والتحقيق:

تختتم الأكثرية رأيها بتوصية إيجاد علاجات بديلة، وهذه العلاجات ليست فقط غير كافية؛ بل إن اقتراحهم أيضاً يقلل من قسوة العواقب التي تلحق بالمدعين بسبب حرمانهم العون القضائي، واقتراحهم -على سبيل المثال- بأن السلطة التنفيذية يمكن أن تحترم المبادئ الأساسية للعدل، وأن تتخذ قراراً بأحقية مطالب المدعين، فإن هذا يُعدُّ إهمالاً لمفهوم التدقيق والموازنين، والسماح للسلطة التنفيذية بتنظيم أخطائها، وإن تقرير العلاج لا يجرد السلطة القضائية من دورها فحسب؛ بل إنه يجرد المدعين أيضاً من حقهم العادل في تقييم مطالبهم من قبل محكم محايد، وإن اقتراح الأكثرية بدفع تعويضات الترحيل الاستثنائي، كتلك التي دُفعت للأمريكيين اللاتينيين اليابانيين، لقاء الظلم الذي عانوه في الاعتقال في أثناء الحرب العالمية الثانية، قبل أكثر من خمسين سنة من معاناة

أولئك، يُصعد ما هو غير عملي لدرجة السخافة، وبالمثل فإن تحقيقاً يجريه الكونغرس، أو قانوناً خاصاً يصدره، أو علاجاً تشريعياً يقره، سوف يترك للسلطة التشريعية مطالب وادعاءات هي من اختصاص المحاكم الفيدرالية التي هي خير من يعالج مثل هذه الأمور.

أكد هوكنز رأيه مستنداً إلى رأي القاضية سكاليا المعارض بشأن قضية حمدي ضد رامسفيلد، التي اعترفت فيها المحكمة العليا بحق معتقلي غوانتانامو برفع دعاوى ضد اعتقالهم في محاكم الولايات المتحدة، مشيراً بوجه خاص إلى النص الذي تناقش فيه سكاليا قرار المحكمة الذي لم يصل إلى حد التدقيق في احتمال عدم الشرعية الرئاسية، واقتبس رأي المحلف البريطاني السير ويليام بلاكستون الذي يشير إلى أن:

الحبس الاعتباطي، والتعذيب العشوائي تحت أي ظروف يُعدُّ عملاً استبدادياً فظيماً وفاضحاً، أمّا احتجاز شخص، وإساءة معاملته، واقتياده سراً إلى السجن حيث لا أحد يعلم بمعاناته، أو أنها تذهب إلى عالم النسيان، والأقل شيوعاً ولفناً للنظر، فإن ذلك يُعدُّ أداة أكثر خطورة في يد حكومة استبدادية.

لقد كتب السير بلاكستون هذه الكلمات في العام 1765م قبل ظهور الولايات المتحدة، وفي قضية بنيام محمد، يبدو أنهم يسيطرون أكثر على السياسيين والمحاكم إلى هذا اليوم في بلادهم الأصلية، ففي يوليو من العام 2009م، بدعوة من المدعي العام؛ البارونة باتريشيا سكوتلاند Patricia Scotland، أعلنت الشرطة البريطانية أنها أطلقت حملة تحقيق جنائي حول ما إذا كان هناك عملاء مخبرات سرية قد تواطؤوا في تسليم بنيام محمد وفي تعذيبه، وبإحالة القضية إلى شرطة العاصمة، قالت البارونة سكوتلاند: إنها راجعت أحكام محكمة المملكة المتحدة، المفتوحة والمغلقة، ونصوص شهادة الشاهد B، وأدلة وزارة الخارجية السرية، مضيفة القول: لقد استخلصت أن المسار الصحيح هو

دعوة مفوض شرطة العاصمة للشروع بتحقيق في الادعاءات المقدمة، والمتعلقة في بنيام محمد⁽¹⁶³⁾.

وأطلقت الحكومة البريطانية في الوقت نفسه تحقيقاً رسمياً في تورطها في قضية بنيام محمد، وبعد الإفراج عن تقرير الأمم المتحدة في فبراير 2010م، حول الاعتقال السري الذي خلص إلى أن المملكة المتحدة كانت متواطئة في التغييب القسري لمحمد، وعلى الأقل أربعة آخرين معتقلين في المملكة المتحدة، بعد الإعلان في الأسبوع ذاته عن الفقرات السبع السرية التي طلبها المدعي العام السابق بيتر غولد سميث علناً، مع إجراء تحقيق رسمي، قائلاً: «أعتقد أن هذه القضية بحاجة إلى الكشف عنها لصالح الجمهور، ووكالات المخابرات العامة، وإنني منزعج لما حدث فعلاً»، وقال للمراسلين: «ولهذا قلت نعم، هذه أمور يجب التحقيق فيها؛ فإن كان هناك تواطؤ فعلى الشعب أن يتحمل المسؤولية»⁽¹⁶⁴⁾.

كان دعم حكومة بلير للحرب ضد العراق، وكانت سياسات بوش في الاعتقال تشكل كلها قضية انتخابية عندما أجريت انتخابات برلمانية في الشهور القليلة اللاحقة، وقد كرّر ديفيد كاميرون دعوته الخاصة إلى التحقيق عندما صار رئيساً للوزراء في مايو 2010م، واعدًا متابعة تسوية قضايا بنيام محمد والآخرين من معتقلي غوانتانامو البريطانيين الذين رُفعت قضاياهم في إنكلترا، وفي 16/نوفمبر 2011م، وافقت الحكومة البريطانية على أن تدفع لبنيام محمد وخمسة عشر آخرين من معتقلي غوانتانامو السابقين مبالغ كبيرة؛ تعويضاً على تورطها في معاملتهم عندما كانوا في سجن أمريكي، وقيل: إن تسوية قضية محمد قد تجاوزت المليون جنيه إسترليني.

في حين أنه لدى إسقاط الدعوى ضد جيببسن في الولايات المتحدة، لم يبقَ أمام محمد أي سبيل لمتابعة دعاواه ضد المسؤولين الأولين عن محنته، ولم يكن هناك تحقيقات جنائية، أو رسمية موازية في الولايات المتحدة بشأن مشاركة موظفين أمريكيين أو عملاء مخابرات في معاملة بنيام محمد، ولم يكن في الأفق أي احتمال لإجراء مثل هذه التحقيقات.

أبو زبيدة

عندما أعلن المدعي العام إريك هولور في 14/نوفمبر 2009م، أن إدارة بوش تنوي محاكمة خمسة من أخطر المعتقلين في غوانتانامو، أمام محكمة فيدرالية بتهمة التخطيط لهجمات 11 سبتمبر، وخمسة آخرين أمام اللجان العسكرية، فقد كان واضحاً أن اسم أبي زبيدة لم يكن واردًا في أي من القائمتين، أما اسم خالد شيخ محمد فقد كان موجوداً؛ ليحاكم في نيويورك، وعبدالرحيم الناشري الذي كان سيحاكم أمام لجنة عسكرية بتهمة تفجير U.S.S. Cole، أما أبو زبيدة الذي صنفته إدارة بوش على أنه الرجل الثالث أو الرابع في القاعدة، وأنه كان حلقة الوصل في قنبلة بادبلا بنيام محمد القذرة، ومخططات نسف المباني السكنية، فلم تُحدّد له أي محاكمة من أي نوع.

والواقع، أن ظهور أبي زبيدة الوحيد في أي محكمة منذ إصابته بطلق ناربي، وأسره، وترحيله سرّاً إلى سجن سري في العام 2002م، وقد كان في جلسة استماع عقدتها محكمة مراجعة أوضاع المقاتلين في 27/مارس 2007م، بعد شهر من الإعلان عن أن خوسيه بادبلا يستطيع المثول أمام المحكمة بتهمة التآمر في ميامي، وعند إنهاء جلسة الاستماع تلك التي لم تنشر، قرأ ممثل أبي زبيدة الشخصي البيان الآتي:

«بسم الله الرحمن الرحيم

أيها السادة رئيس وأعضاء المحكمة، رغبت في أن أتحدث إليكم اليوم بنفسي، لكنني ما زلت أعاني نوبات مرضية قد أثرت مؤخرًا في مقدرتي على التكلم أو الكتابة من غير صعوبة؛ لذلك طلبت من ممثلي الشخصي أن يتكلم نيابة عني، وآمل منكم العدالة، وأنا أعلم أن ذلك هو ما تسعون إليه.

لا ترتكبوا الخطأ نفسه الذي ارتكبه عندما قبض عليّ أول مرة في 28/مارس 2002م، فبعد شهر من المعاناة والتعذيب الجسدي والعقلي، لم يأبها بما أصابني من أضرار في عيني، ومعدتي، وفخذي الأيسر، وأعضائي التناسلية،

ولم يأبهوا بأني كنت على وشك الموت بسبب هذه الأضرار، وقد قال لي الأطباء إنني كنت على شفا الموت أربع مرات، ثم نقلوني بطريقة يربأ أي شخص عادي أن يُعامل بها، لقد فعلوا ذلك لأنهم كانوا يظنون أنني الشخص الثالث في القاعدة وشريك أسامة بن لادن، كما ذُكر في ملخص الدليل المحجوب ضدي.

وبعد مرور بضعة شهور، كدت في أثنائها أفقد عقلي وحياتي، تأكدوا من أنني لم أمت بعد، وهكذا بدأت أفقد جسمي سنة بعد سنة، حتى لحيتي تساقطت، ليس بسبب الأضرار، بل بسبب الافتقار إلى العلاج، واكتشفوا بعد كل هذا أنني لم أكن شريكاً لأسامة بن لادن، ولست الشخص الثالث في القاعدة، ولست عضواً في القاعدة أصلاً.

بعد هذا، بدأت أشعر بأعراض الضرر الذي أصابني برأسي في العام 1992م، بما في ذلك فقدان الذاكرة تماماً، وفقدان المقدرة على الكلام والقراءة والكتابة؛ إلا أن هذه القدرات بدأت تعود إليّ ببطء على الرغم من أنه ما زال عندي شظية في رأسي، بالإضافة إلى شكل آخر من التعذيب حيث لم يقبلوا إعطائي يومياتي، الأمر الذي سبب لي أربعين نوبة مرضية، وأن الكرب الذهني الذي نجم عن الوعود الكاذبة بإعادة يومياتي، قد أسهم في هذه النوبات، والأهم من ذلك كله هو أن يومياتي تدحض الاتهامات الموجهة ضدي، وتبدي أنني كنت شخصياً ضد الأعمال التي ارتكبت.»

وتابع ممثل أبي زبيدة الشخصي قراءة البيان قائلاً:

«أعزائي أعضاء هيئة المحكمة، بعد كل ما قلته، لا أحاول كسب شفقتكم، فأنا أحاول أن أجعلكم ترون الصورة الكبيرة التي اكتشفها السي. آي. إيه بعد فوات الأوان، وليست الصورة التي ترسمها وسائل الإعلام؛ لذلك أتمنى أن تعرفوا هذه الحقيقة قبل أن تتخذوا قراراتكم، أعلم أن هذه ليست جريمةً جنائيةً كما

تقولون، وكل ما آمله منكم هو أن تحاكموني على شيء أفخر بأني عملته، وليس على شيء لم أفعله، أو أنا ضده، ولا على شيء يُخجلني أمام العالم.

لست هنا لأكذب عليكم، أو لأخدعكم، أو لأكذب على نفسي بالقول إنني لست عدوًّا لعدالتكم، أنا عدوكم منذ طفولتي بسبب أعمالكم الظالمة ضد شعبي الفلسطيني، بفضل مساعدتكم لإسرائيل ومشاركتها على احتلال أرضنا، وقتل رجالنا، واغتصاب نساءنا، وطرده شعبنا وتحويلهم إلى لاجئين منذ أكثر من ستين عامًا؛ ما زال نصف شعبي -حتى الآن- لاجئًا في مخيمات لجوء، ولا أستطيع إنكار ذلك منذ أن كنت طفلًا، لقد أحببت كثيرًا من الأمور في بلادكم وتاريخكم وثقافتكم، وأنا لا أكذب بقولي ذلك، لكن هذه هي الحقيقة.

إن موقفني الأخلاقي ليس ضد الشعب الأمريكي، بل هو ضد الحكومة التي أرى أنها شريك في الاضطهاد، والشريك في القتل قاتل أيضًا، وأنا كذلك أشمئز من الجيش الذي تستخدمه الحكومة أداة للاضطهاد، وبعبارة أخرى إنني ضدكم يا أعزائي العسكريين، إن كلماتي ليست نفاقًا، وأنا أحترمكم كما أعتقد أن العدو يجب أن يحترم.

لا أنكر أنني عدو لظلمكم، ولكني أنكر أنني مقاتل عدو، فأنا لم أقم، أو لم أدمع ماليًا، ولم أساعد على أي عملية ضد أمريكا، وإنني أكتب شعراً ضد أمريكا، وأشعر بالارتياح إذا قام آخرون بعمل ضد أمريكا، ولكن ضد أهداف عسكرية مثل الـ U.S. Cole، ولكنني أغضب إن استهدفوا مدنيين كأولئك الذين كانوا في مركز التجارة العالمي WTC. أنا ضد هذا كليًا، وستثبت يومياتي أن بعض الاتهامات الموجهة لي لم يكن في خططي، فكيف أخطط لعمليات لا أؤمن بها؟

فقد كتبت في يومياتي بشأن ما تسمونه خطأً لما فعله ابن لادن في 9/11، ردًّا على عمل ابن لادن، مبيِّنًا أنه اتبع خيارات كثيرة لكيفية إدارة حرب تُعدُّ خطأً في

الإسلام، كالحرب العرقية، وقتل المدنيين، وحرق المدن، واستهداف المدنيين في الأسواق. هذا ما يفعله أبناء الحرب، وإني أسف إذ إنكم من هؤلاء.

هذه هي الحقيقة. فمن قرأ يومياتي بعقل متحيّز، فإنه سوف يسيء فهم ما أعنيه. أعزائي الأعضاء، هذا ما لدي لكم، فكما لاحظتم، لم يكن ما قلته دفاعاً يتضمن أدلة كثيرة، بل ليس لدي محام كذلك ليدافع عني أمام هذه المحكمة، ولا حظوا أيضاً أنه لو كان في المحكمة محام لما سُمح لي بقول ما قلته؛ لأنني قلت الحقيقة من دون أي تحفظات، وإني راغب في أن أعدم لأمر فعلته، فأنا لست محامياً أَدافع عن نفسي، حتى إنني لا أستطيع الكلام بوضوح، مؤقتاً - بإرادة الله - إن ما قلته فقط لبيان الحقيقة أمامكم».

سأل رئيس اللجنة أبا زبيدة مباشرة، إن كان لديه ما يضيفه إلى البيان؛ فأجاب أبو زبيدة، لا، ثم تابع الرئيس قائلاً: لقد ذكرت في بيانك أشهراً من التعذيب، هل لأي شيء قدمته لنا اليوم فيما يخص بياناتك المكتوبة صلة بتلك الأوقات التي كنت تُعذب فيها؟

أبو زبيدة: لا، (حديث بين معتقل ومحلل لغوي يبحث سؤال الرئيس)، تماماً، إن معظم ما يقولون أنني فعلته في الشهور الأولى قد أخذوه ضدي حتى بعض الأشياء، أو مثل هذا الذي أخذوه ضدي، كنت نصف ميت تقريباً إضافة إلى التعذيب الذي أنزلوه بي؛ حيث إنني لم أكن آنذاك خائفاً من الموت؛ لأنني أعتقد أنني سأكون شهيداً (Martyr)، وبما أن الله جعلني بشراً ضعيفاً؛ لذلك يقولون نعم، فأقول نعم، أقوم بذلك، نعم أقوم به ولكن اتركوني، فيقولون، لا، لن نترك لأن اعترافك بأنك تقوم بذلك لا يكفي، نريد منك مزيداً من المعلومات، ولا أستطيع ذلك؛ لأنني لا أعرف، فأقول (نعم) كنت شريكاً لابن لادن، وأنا الشخص الثالث في القاعدة، وأنا شريك (أحمد) (رسام) فأقول، حسناً فقط اتركوني، وهكذا يكتبون، ولكنهم يريدون ما بعد ذلك مزيداً من المعلومات حول مزيد من العمليات، فلا أستطيع، فيتابعون تعذيبي، وقل لي لماذا يكتشفون هم بأنفسهم

أنك لا تعذب، وهكذا فإن بعضهم، وليس الكل، ممن هم هنا حتى أنا يقولون عني في الورقة، إنها من مكتب التحقيقات الفيدرالي لكن لا أعرف من تعامل معي، هل كنت بين أيدي مكتب التحقيقات الفيدرالي؟ أو بين أيدي السي. آي. إيه؟ لكنني عندما قابلت مكتب التحقيقات الفيدرالي الشهر الماضي، فأخذوا الجزء الخاص بي أربعة أجزاء من يومياتي، والأصل معهم؛ لذلك: من ذا الذي كان يعذبني للحصول على معلومات؟ ربما كانوا مكتب التحقيقات الفيدرالي وربما كانوا السي. آي. إيه، فأنا لا أعرف حتى الآن؛ لذلك يقولون هنا إنهم مكتب التحقيقات الفيدرالي، لا يتكلمون عن السي. آي. إيه؛ لهذا، لا أعرف.

الرئيس: إذن، هل أعلنت بيانات في أثناء تلك المعاملة؟

أبوزبيدة: كثيرًا.

الرئيس: وما قلته، هل كان صحيحًا؟ هل كان ناقصًا؟ هل كان غير صحيح، أو إنها الحقيقة، بأي حال من الأحوال؟

أبوزبيدة: يقولون هذه يومياتك، انظر، إنك تريد أن تقوم بعمليات ضد أمريكا. فأقول، لا، الفكرة مختلفة، فيقولون، لا، تعذيب، فأقول، نعم أردت، لقد قررت أن أقوم بعمليات، هذا الجزء الأول، الجزء الثاني على ما يرام، فما هي العملية؟ ليس لدي معلومات محددة، إنني أتحدث عن فكرة مفتوحة؛ لذلك معظم الموجودين هنا من السي. آي. إيه، يعترفون بأنني اعترفت أيضًا، شرعوا يسألونني ثانية عن هذا الشيء. قلت لهم، لا. كنت كذلك، أريد أن أنهي هذا، وهم لا يصدقون كل ما أفعله وأقوله في ذلك الوقت، وبعضهم يصدق، وبعضهم لا يصدق، فأنا لا أعرف ما يريدون، وما لا يريدون، فهم يسألون وأنا أجيّب.

الرئيس: في بيانك السابق، كنت تقول معاملات معينة، هل لك أن تصف لنا أكثر قليلًا

عما هي تلك المعاملات؟

أبوزبيدة: (حذف سبعة عشر سطرًا)

الرئيس: فهمت

أبو زبيدة: ولم يمنحوني فرصة كل هذا (حُذف 68 سطرًا)، وبدؤوا يخبرونني عن وقت الفريضة، ورويدًا رويدًا بدأت الظروف تتحسن، قالوا لي آسفين، اكتشفنا أنك لست الرقم 3، ولست شريكًا، ولا حتى مقاتلاً.

الرئيس: أفهم أنك قلت في أثناء هذه المعاملة ما جعلهم يتوقفون، ومن ثم فإن تلك البيانات كانت كاذبةً تمامًا، هل هذا صحيح؟

أبو زبيدة: نعم⁽¹⁶⁵⁾.

في إبريل من العام 2010م، أفرجت حكومة الولايات المتحدة عن نسخة كانت محجوبةً من دعوى محكمة سرية قدمت في قضية أبي زبيدة للتحقيق في قانونية حبسه؛ حيث اعترف رسميًا للمرة الأولى بما قاله أبو زبيدة للمحكمة، وهو أن محقيقه قد اعترفوا له قبل سنوات.

إن الأدلة التي تبين أن المستأنف ليس عضوًا في القاعدة (لا يتناقض) وموقفها الجديد بشأن أبي زبيدة، كما قالت الحكومة، وأوضحت كذلك أن فهمها للرجل جون يو الموصوف في استجوابه حول مذكرة القاعدة العملياتية كونه متورطًا في كل عملية إرهابية كبيرة نفذها التنظيم، وتطورت منذ اعتقاله، ففي تلك الوثيقة، كانت وزارة العدل تعارض طلب الكشف قائلةً: بما أن حكومة الولايات المتحدة لم تعد تدعي أن له أي دور مباشر، أو علم مسبق بالهجمات الإرهابية في 11 سبتمبر، أو أن له -في واقع الأمر- أي معرفة بأي عملية إرهابية محددة تستهدف الولايات المتحدة؛ فإنها ليست مضطرة إلى تسليم مادة ذات صلة بادعاءات سابقة. ويقال الآن: إنها تبرر اعتقاله بوصفه مقاتلاً عدوًا على أساس أنه دعم قوات معادية، وأسهم في أعمال عدائية، وساعد على تراجع ونجاة قوات معادية بعد غزو الولايات المتحدة

لأفغانستان في العام 2001م⁽¹⁶⁶⁾.

حواشٍ وتعليقات على هذا المقطع مأخوذة من TheTortureReport.org

كتب ديفيد فراكت العقيد الجوي، ورئيس مستشاري الدفاع في مكتب اللجان العسكرية حول قبول الشهادة المستخلصة جرّاء التعذيب، وغيرها من الشهادات التي انتزعت بالإكراه في إجراءات غوانتانامو القانونية، ما يأتي:

«إن البيانات التي انتزعت بالتعذيب مستثناة بوضوح من القبول في اللجان العسكرية، انسجاماً مع التزام الولايات المتحدة بالميثاق المناهض للتعذيب CAT. وبموجب هذا الميثاق، لا تقبل البيانات المأخوذة بالتعذيب في أي إجراء قانوني من أي نوع، وقد اعترف المستشار القانوني لوزارة الدفاع جون ب. بيلينغر الثالث في رده على أسئلة طرحتها الأمم المتحدة بهذا الالتزام، وأكد أن الولايات المتحدة اعترفت بأن هذا الحظر ينطبق أيضاً على محاكم مراجعة أوضاع المقاتلين.

وعلى الرغم من وجود حظر -نظرياً- على استخدام بيانات انتزعت بالتعذيب؛ فإن المشكلة كانت تكمن في تطبيق هذا القانون، حيث إن وقت إنشاء محاكم مراجعة أوضاع المقاتلين CSRT والجهود الأولى المبذولة لمحاكمة المعتقلين أمام لجان عسكرية، كان موقف إدارة بوش هو أن الإدارة لم تعذب أحداً، وبما أننا لم نعذب أحداً؛ فلن يكون هناك أي بيانات انتزعت بالتعذيب ليجري استنهاؤها. ولإنصاف الموظفين العاملين في CSRTs، لا بد من القول إن الوثائق التي قُدمت لهم هي، من الناحية النموذجية، ملخصات لبيانات حُصل عليها في جلسات التحقيق، ولا تبين طبيعة تقنيات التحقيق التي استخدمت للحصول على البيانات؛ لذلك ليس من سبب يدعوهم إلى الشك في أن هذه البيانات انتزعت بالتعذيب، فضلاً عن أن الأدلة التي قدمتها الحكومة في ال CSRTs، بموجب الأنظمة، كانت مزوّدة بافتراض صلاحيتها، وكان من المستحيل تقريباً التغلب

على هذا الافتراض من دون وجود محامي دفاع بموجب الأنظمة، ولم يسمح للممثلين الشخصيين للمعتقلين أن يكونوا محامين، أو من دون أي فرصة ذات معنى لدعوة الشهود.

وما إن يتاح للمحامين الاشتراك حتى يثبتوا أن بياناً درسته الـ CSRT كان نتيجة ممارسة التعذيب فعلاً؛ فعلى سبيل المثال، قررت الـ CSRT في قضية محمد جواد التي تبحث وضعه، أن خلاصاتٍ عديدةً لتقارير التحقيق تُعدُّ أدلةً على أنه مقاتل عدو، وأنَّ قضية السيد جواد التي رفعها مطالباً فيها بإجراء تحقيق في قانونية حبسه، قد قُدمت له مشورة، بما فيها مشورتي؛ من أجل رفع طلب لإيقاف هذه التقارير على أساس أن البيانات المتضمنة فيها كانت حصيلة التعذيب، وبعد أن أشارت الحكومة -مبدئياً- إلى المحكمة بأنها تريد الاعتماد على هذه البيانات، غيرت المسار واعترفت بأن البيانات كانت حصيلة التعذيب، وأن طلب إيقافها مقبول، ثم أحاطت الحكومة المحكمة علماً بأنه لم يُعد في نظرها أن السيد جواد معتقلاً، تمهيداً إلى إطلاق سراحه بعد وقت قصير.

وعلى الرغم من أن البيانات التي حُصل عليها بالتعذيب كانت، نظرياً، غير مقبولة، فقد كانت في اللجان العسكرية ثغرةً كبيرةً؛ ألا وهي قبولها بيانات حُصل عليها بالإكراه، إن قبول بيانات قسرية إكراهية يُعدُّ خرقاً للإجراءات الأساسية المستحقة.

كتب المحقق والباحث الجنائي السابق في سلاح الجو الأمريكي، ماثيو ألكسندر، بشأن معاملة المعتقلين الصادر في العام 2005م، وقانون اللجان العسكرية الصادر في أكتوبر من العام 2006م، اللذين يؤكدان أن الانتهاكات الخطيرة للمادة 3 من مواثيق جنيف فقط هي التي تُتأبع، وتمنح حصانةً للمحققين الذين يعتمدون بإخلاص على النصيحة القانونية للإدارة، ما يأتي:

«يا لها من سخرية، إننا نحتاج إلى قوانين تصدر عن الكونغرس لتنفيذ قوانين الكونغرس التي أنشأت نظاماً عدلياً عسكرياً، ومنحتنا سلطة متابعة التعذيب بموجب القوانين الفيدرالية».

لا توجد عتبة للخروقات الخطيرة في الـ UCMJ، أو في القوانين الفيدرالية، إنما يوجد القانون فقط، وفي حالة الـ UCMJ، فإن عناصر الإثبات هي التي تحدّد الجريمة، وحصانة المحققين الذين يعتمدون على النيات الحسنة، وهي تناقض محاكمات نوريمبرغ -Nuremberg، ومناقضة أيضاً للتدريب العسكري ذاته الذي يؤكد التزام الجنود القانونيين برفض الأوامر غير القانونية.

كتب المدوّن ميرسي ويلر (emptywheel) بشأن معسكرات التدريب التابعة للقاعدة، والالتحاق بهذه المعسكرات، ودور أبي زبيدة، ما يأتي:

«من المهم الإشارة إلى أن معسكرات التدريب في أفغانستان ليست كلها للقاعدة، وأن خالد بن الوليد الذي يرتبط به عدد من المعتقلين بمن فيهم الأكثر أهمية، أبو زبيدة، وابن الشيخ الليبي، لم يكن في هذه المعسكرات، ومع افتراض تمويل الولايات المتحدة - بوجه خاص - للمجاهدين قبل انسحاب الروس، فإنه يجب علينا بحث المدى الذي يمكن فيه استخدام مجرد التدريب في معسكر دليلاً على التورط في الإرهاب، وخصوصاً إذا لم يكن للمعسكر أي صلة بالقاعدة و / أو أن المشاركين يستطيعون تجنب الوعد بالبقاء فيه.

وفيما يخص أبا زبيدة، فإن قضيته تعزّز كل ما قلتموه عن بنيام محمد، ولكن بدرجة أكبر: حتى فيما يخص أشهر المعتقلين، فإن الحكومة أحجمت عن الادعاء بأنهم كانوا فعلاً جزءاً من القاعدة».

لاحظ ماثيو ألكسندر، فيما يخص عدم وجود تحقيقات جنائية ورسمية في معاملة بنيام

محمد في الولايات المتحدة، ما يأتي:

«هنا تكمن مأساة مروّعة تماماً كما هو التعذيب، وسوء المعاملة مروعان، إنها مأساة، رفض إجراء تحقيق في الانتهاكات الواضحة للقانون، وإن ذلك يضع صلاحية النظام العدلي الأمريكي برمته موضع شك وتساؤل».

* * * * *